


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمعية أبحاث
للتعريف بالتراث الإسلامي

الأملح

مجلة علمية متخصصة فصلية
تصدر عن جمعية الحافظ ابن عبد البر
للتعريف بالتراث الإسلامي بمراكش

محتويات العدد :

- كلمة التحرير.

- 1- الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح [2/2].
- 2 - ديباجة الكتاب في حضارة الإسلام.
- 3 - من روائع السنة النبوية : دراسة في حديث (وينطق الرويبضة [2/2]).
- 4 - مصطلحات حديثية : دراسة وتحليل : "النسخة" و"الصحيفة".
- 5 - مصادر محمد بن سعد الرئيسة في المغازي والسير في كتاب : "الطبقات" [2/1].
- 6 - حكم تشريح جثة الميت في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.
- 7 - من أجل فقه راشد للسنة النبوية [2/1].
- 8 - شخصية العدد : العلامة أحمد محمد شاکر "أبو الأشبال".
- 9 - من كلام السلف.

المحتويات

- كلمة التحرير. 5 التحرير.
- أبحاث ودراسات:
- 1 — الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح [2/2].
- 13 ذ. محمد بن زين العابدين رستم .
- 2 — ديباجة الكتاب في حضارة الإسلام.
- 47 د. عباس ارحيلة
- 3 — من روائع السنة النبوية: دراسة في حديث: "وينطق الرويضة" [2/2].
- 71 د. الحسين أيت سعيد.
- 4 — مصطلحات حديثة: دراسة وتحليل: "النسخة" و"الصحيفة".
- 97 د. جمال اسطيري.
- 5 — مصادر محمد بن سعد الرئيسة في المغازي والسير في كتاب: "الطبقات" [2/1].
- 119 د. محمد أبو مالك باقشيش
- قضايا معاصرة:
- 1 — حكم تشريح جثة الميت في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.
- 143 د. محمد فتح الله اسطيري
- 2 — من أجل فقه راشد للسنة النبوية [2/1].
- 163 د. حسن العلمي.
- شخصية العدد:
- العلامة: أحمد محمد شاكر "أبو الأشبال".
- 177 ذ. محمد أولاد عتو.
- 199 التحرير.
- من كلام السلف.

كلمة التحرير

"نحو هوية إسلامية"

إعداد:

هيئة التحرير

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد: فإن الواقف على حال الأمة الإسلامية - اليوم - يشهد بأنها تمر بأحلك الأوقات، وأصعب اللحظات التي ينتظر فيها الحسم لها أو لغيرها من الأمم الأخرى، التي تكتلت وأجمعت كل قواها، وأجلبت على الأمة الإسلامية بخيلها ورجلها.

فاصبح حال الأمة أشبه ما يكون بقول النبي ﷺ فيما رواه أبو داود "تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، قالوا: أو من قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: بل أنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل". الحديث.

فالمسلمون يُنازلون في ديارهم لتكتسح أراضيهم من عدوهم ظلما وعدوانا، والتصفيات العرقية تستمر هنا وهناك على مرأى ومشهد من حماة العدل والسلام، وعين الله لا تنام.

والمعركة الفكرية تُشن فيها الحملات، وتُلقى فيها الشبهات حول الإسلام والمسلمين، وتُبت فيها سموم الاستغراب والاستشراق في نفوس المثقفين من أبناء الأمة، ممن حملوا لواء العلمانية، ولبسوا طيلسان العلماء المجتهدين، وذلك بعد فشل معركة العدو السافر.

فطالت اجتهاداتهم نظم الحياة الإسلامية، كالزواج والطلاق والإرث وغيرها من أمور الأسرة، فما لبثت أن باءت تلك الاجتهادات بفساد الاعتبار والبوار.

ومن جهة أخرى فإن الحرب مستمرة للإجهاز على الفضيلة والتمكين للرديلة، عن طريق القنوات الفضائية والشبكة الدولية للمعلومات، فالفساد يُبذل بالجان. وإلى هذا كله الخلاف والشقاق القائم بين هذه الأمة أفرادا وجماعات وشعوبا، مما يجوّل للعدو فرصا أخرى لاستغلال خيرات الأمة وثرواتها وعقولها، وفي غياب نظام الإسلام وأخلاقه وقيمه ومثله العليا، عمد النظام الدولي الجديد إلى قوبلة الأسرة والمجتمع في بعض ديار المسلمين على أسس لا دينية، لا أخلاقية، لا تكيية. وكان لا بد لبعض الدول أن تخضع تدريجيا للنظام الدولي الجديد، إما لأنها مثقلة بالديون غير مستقلة في اقتصادها وبالتالي في نظامها التعليمي، وإما لأنها محمية منه وقائمة له وبه.

هذا حال الأمة، وهو يختلف عن بعضه من بلد إلى بلد حسب استقلاله وتبعيته لغيره.

أمام هذا الوضع المتأزم، وأمام هذه الرزية التي مُني بها الإسلام والمسلمون، يتحتم على أهل الدعوة والفكر والتربية السعي إلى النهوض بهذه الأمة نحو الرشد والسلامة.

وهاهي الأمة تستيقظ — وقد أثقلتها الجراح — على صيحات دعاة الفلاح، وقد تبينت سفاهة دعاة المدنية الحديثة وطيشهم واستلابهم، فعدت تنشُد طريق سلف الأمة الذين فضّلوا على من بعدهم، وتنسموا خطى من قبلهم من الأنبياء دعاة الهداية ومشاعل الخير والرحمة ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده﴾ [المتحنة: 4].

لذلك كان أول مقوم من مقومات الهوية الإسلامية هو:

1. وحدة الدين، وتحقيق كمال العبودية لله رب العالمين: فالأمة لما أشركت مع الله غيره في الربوبية أو العبودية أو الأسماء والصفات، وكلَّها إلى نفسها وسلط عليها عدوها، قال أمرها إلى ما هي عليه الآن.

فدين الإسلام الذي بعث الله به نبيه محمدا ﷺ يوحد الأهداف والغايات، ويؤلف المؤمنين على كلمة الحق ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: 63].

أمام عقيدة التوحيد تلغى الاعتبارات الطبقية، والامتيازات العرقية، والنزعات القومية، التي جعلت من أبناء الأمة الواحدة أمما وشعوبا، كل حزب بما لديهم فرحون ﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون وتقطعوا أمرهم بينهم كل إلينا راجعون﴾ [الأنبياء: 92 — 93].

وتقم الهوية الإسلامية أيضا على :

2. وحدة اللغة: وهي اللغة العربية التي نزل بها الوحيان: الكتاب والسنة، بها يستقيم الدين، ويتحقق فهم خطاب الشرع، والجهل بها سبب في الاختلاف وظهور البدع، قال الشافعي: "ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس"⁽¹⁾.

وإن أول بدعة ظهرت في الإسلام سببها الجهل بلسان العرب، قال الأوزاعي: "أول من نطق في القدر: رجل من أهل العراق يقال له سوسن، كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهني، وأخذ غيلان عن معبد"⁽²⁾.

(1) "صون المنطف" ص: 15.

(2) رواه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" 750/4، والآجري في "الشرعية" ص: 243.

واللغة العربية من عوامل توحيد الأمة وجمع كلمتها لأئها من الدين، وقد أفضى الإعراض عنها في واقعنا إلى ما أفضى إليه في السابق من الفرقة بين أبناء الأمة الإسلامية، ومن عجب أن الاستعمار الفرنسي الذي أصدر الظهير البربري الذي يفرق بموجه بين البرابرة والعرب من المغاربة، هو نفسه الذي يتزعم الآن حركة الأمازيغية، ويدعو لها، ليشق بها صفوف المغاربة، لما رأى من التفاهم حول الإسلام. وتحقق الهوية الإسلامية بالمحافظة على مقوم:

3. الأرض: لأن فيها الدين واللغة والأهل والأولاد، فالقتال دون هذه الأشياء يعتبر جهادا ﴿وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا﴾ [البقرة: 246].

وقد ازداد جشع العدو وطمعه في بلاد المسلمين، لما رأى فيها من الخيرات الوفيرة والأرزاق الزاهرة، وكل ذلك ينبغي أن يحفظ لأهله من المسلمين. قال تعالى: ﴿وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر﴾ [البقرة: 126].

فأراضي الإسلام جزء من حضارته؛ لأنها مسرح تنزيل الدين في واقع الأمة، واليهود لما لم تكن لهم أرض لم تكن لهم حضارة، فلن تقوم لهم على حساب المسلمين إن شاء الله.

4. وحدة الثقافة:

فلتحقيق الهوية الإسلامية لابد أن يتوحد المسلمون في ثقافتهم مصدرا ومنهجيا وهدفا، فمصدر ثقافة الإسلام الوحيان: الكتاب والسنة، ومنهجها ما كان عليه سلف الأمة من الصحب الكرام ومن بعدهم من أهل القرون الثلاثة، وهدفها ابتغاء

مرضاة الله تعالى، وذلك صيانة للمعتقد من البدع، وحفظاً للنصوص من الاحتمالات غير المتناهية، فالصحابة شاهدوا التزليل، وعابنوا مواقع التزول، أي أحداثه، ولسانهم عربي سليقة، وفطرتهم لم تتلوث بفلسفة اليونان، فطريقتهم في فهم الوحي أقوم ممن جاء بعدهم ممن تأثر بفلسفة اليونان والإغريق، أو شرب من منبوع غير صافية، كمن حدا حدو المستشرقين، وتأثر بمناهجهم في فهم الإسلام، أو الحكم عليه بمعزل عن ربط الأحداث والوقائع بدوافعها العقدية، فمن الخطأ مثلاً أن يفسر حدث الهجرة إلى المدينة تفسيراً مادياً، دون النظر إلى ما أحدثه الإيمان في نفوس الصحابة من التضحيات وحب الموت في سبيل نصرته الدين، وقد تركوا المال والأولاد والديار.

ووحدة الثقافة مقوم يقتضي أن يكون المسلمون على علم بما تركه علماء هذا الدين من علوم يستعان بها على فهم الوحي، كالعقيدة، وأصول التفسير، وأصول الفقه، وأصول الحديث، وغيرها من علوم الآلة، كعلوم اللغة العربية وغيرها. وانطلاقاً من معرفة هذه العلوم الإسلامية يمكن إعداد برامج التربية والتعليم المتفقة مع روح التشريع الإسلامي، الساعية إلى البناء والإصلاح - فعلاً - لأن هدف الثقافة الإسلامية الأساس، معرفة دين الله لتحقيق كمال العبودية لله رب العالمين، على بينة، وتتم الدعوة إلى الله على وفق قوله تعالى ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين﴾ [يوسف: 108]. ومجلة الإلماع تسعى بتوفيق الله، ثم بتقويم قرائنها إلى تبصير الأمة بأهمية هذه المقومات في تحقيق الهوية الإسلامية والحفاظة عليها، وقد تتولى الإسهام في بيان أصالة الثقافة الإسلامية من خلال الكتابات التي تنشرها، أو تفسح المجال ل طرحها من المتخصصين في العلوم الإسلامية وعلوم اللغة، وتدعو أهل العلم للكتابة فيها

وترحب بكل نقد يسعى إلى الرفع من مستواها. والله لا يضيع أجر من أحسن عملا.

أبحاث ودراسات

"الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح"

[2/2]

إعداد:

ذ. محمد بن مزين العابد بن مرستم

بسم الله الرحمن الرحيم

المبحث الثالث

(أسباب اختلاف الروايات وأثر الجمع والمخالف بينهما)

يستطيع الباحث المتبع لروايات الجامع الصحيح من مصادر ورودها، أن يقف على أسباب اختلاف أصحابها، وأنواع خلافهم. وهذا المبحث معقود لبيان أسباب هذا الاختلاف وأنواعه.

المطلب الأول

(أسباب اختلاف روايات الجامع الصحيح)

ويمكن النظر في هذه الأسباب من ثلاث جهات:

(الجهة الأولى): طريقة البخاري في تأليف الجامع الصحيح.

(الجهة الثانية): رواية الجامع الصحيح.

(الجهة الثالثة): كتاب الجامع الصحيح

= (الجهة الأولى): طريقة البخاري في تأليف الجامع الصحيح:

ذلك أن البخاري قد يترجم مثلا بترجمة لا يذكر فيها حديثا، ويخلي بياضا لذلك، فلعله يظفر بحديث على شرطه يكون من معنى الترجمة، حتى إذا لم يقع له ذلك، جاء بعض الواقفين على كتابه، فضم الترجمة التي بلا حديث إلى ما يليها، وساق الكل مساقا واحدا، ثم جاء الراوي بعد ذلك، فروى ما وجد كما وجدته، فنشأ الخلاف.

ومن الأمثلة التي تؤيد هذا المعنى: ما ذكره الحافظ ابن حجر عند شرح حديث عائشة في صلاة النبي ﷺ في كسوف الشمس⁽¹⁾، فإنه قال: "قوله: "باب الركعة الأولى في الكسوف أطول"، كذا وقع هنا للحموي وللشميهني، ووقع بدله للمستملي: "باب صب المرأة على رأسها الماء، إذا أطال الإمام القيام في الركعة الأولى"، قال ابن رُشيد: وقع في هذا الموضوع تخليط من الرواة، وحديث عائشة المذكور مطابق للترجمة الأولى قطعاً، وأما الثانية فحقها أن تذكر في موضع آخر، وكأنَّ المصنف ترجم بها، وأخلى بياضاً ليذكر لها حديثاً، أو طريقاً كما جرت عادته، فلم يحصل غرضه، فضم بعضُ الكتابة إلى بعضٍ، فنشأ هذا، والأليقُ بها حديث أسماء المذكور قبل سبعة أبواب، فهو نص فيه" اهـ. ويؤيد ما ذكره ما وقع في رواية أبي علي بن شبيب عن الفربري، فإنه ذكر: "باب صب المرأة" أولاً، وقال في الحاشية: "ليس فيه حديث"، ثم ذكر: "باب الركعة الأولى أطول"، وأورد فيه حديث عائشة... فعلى هذا، فالذي وقع من صنيع شيوخ أبي ذر من اقتصار بعضهم على إحدى الترجمتين ليس بجيد، أما من اقتصر على الأولى وهو المستملي فخطأ محضٌ، إذ لا تعلق لها بحديث عائشة، وأما الآخرون، فمن حيث إنهما حذفاً الترجمة أصلاً، وكأنهما استشكلاهما فحذفاهما، ولهذا حُذفت من رواية كريمة أيضاً عن الكشميهني، وكذا من رواية الأكثر⁽²⁾.

= (الجمعة الثانية): رواية الجامع الصحيح:

ولرواية الجامع الصحيح تصرفات وأحوال تكون سبباً في اختلافهم، فأما التصرفات، فمنها:

(1) أخرجه البخاري في "الكسوف" برقم: 1064.

(2) "فتح الباري": 548/2.

1 - الوقوع في التصحيف: والذي وقع للرواة من ذلك ضربان: الأول: تصحيف ألفاظ الرواية، والثاني: تصحيف أسماء مَنْ وقع في الإسناد.

فمن الأول: ما ذكره ابن حجر عند شرح حديث أبي هريرة في الشفاعة⁽³⁾، قال: "قوله: إنه قال: قيل يارسول الله": كذا لأبي ذر وكريمة، وسقطت: "قيل" للباقيين، وهو الصواب، ولعلها كانت: "قلت"، فتصحفت، فقد أخرجه المصنف في الرقاق كذلك"⁽⁴⁾.

ومن الثاني: ما وقع عند الأصيلي عن أبي أحمد الجرجاني، من تصحيف اسم الزبير بن عربي إلى الزبير بن عدي⁽⁵⁾، بدالٍ مهملة بعدها ياء مشددة، قال أبو علي الجياني: "وهو وهم، وصوابه: "عربي"، براءٍ مهملة مفتوحة، بعدها موحدة، ثم ياء مشددة، كذلك رواه سائر الرواة عن الفربري"، قال الحافظ ابن حجر: "وكأن البخاري استشعر هذا التصحيف، فأشار إلى التحذير منه، فحكى الفربري أنه وجد في كتاب أبي جعفر - محمد بن أبي حاتم وراق البخاري - قال: "قال أبو عبد الله - يعني البخاري - : "الزبير بن عربي هذا بصري، والزبير بن عدي كوفي"⁽⁶⁾.

2 - إسقاط شيء أثناء الرواية: والسقط الواقع للرواة، يكون في الترجمة والإسناد وال متن.

(3) أخرجه البخاري في "العلم" باب "الحرص على الحديث" برقم: 99.

(4) انظر "فتح الباري": ج: 1/ص: 193 وأيضاً ج: 1/ص: 216 وج: 2/ص: 309.

(5) انظر إسناد حديث رقم 1611، الذي أخرجه البخاري في "الحج"، باب "تقبيل الحجر".

(6) "فتح الباري" ج: 3/ص: 476.

فمن الأول: أن البخاري قال في "اليوع": "باب شراء الإمام الحوائج بنفسه"، وساق حديث عائشة في ذلك⁽⁷⁾، قال ابن حجر: "قوله: "باب شراء الإمام الحوائج بنفسه"، كذا لأبي ذر عن غير الكشميهني، وسقطت الترجمة للباقيين"⁽⁸⁾.

ومن الثاني: أن البخاري قال: "حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يحيى بن آدم، قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق... ثم ساق السند إلى تمامه"⁽⁹⁾، فقال أبو علي الجياني عند قول: "حدثنا يحيى بن آدم": "ثبت لجميع الرواة إلا لأبي ذر عن الحموي، فسقط من روايته يحيى بن آدم، وهو وهم، فلا يتصل السند إلا به"⁽¹⁰⁾.
ومن الثالث: أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة الذي فيه: "لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده"⁽¹¹⁾، فقال العيني: "لا يصومن بنون التأكيد رواية الكشميهني، وفي رواية غيره: "لا يصوم" بدون نون، ولفظ النفي، والمراد به، النهي"⁽¹²⁾.

3 - تغيير الراوي لما يرويه، وتصرفه فيه: ومن الأمثلة فيه: أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في العفريت الذي كان يقطع الصلاة على النبي ﷺ⁽¹³⁾، وفيه: "... فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد، حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم، فذكرت قول أخي سليمان: "رب اغفر لي، وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي"، قال ابن حجر ههنا: "كذا في رواية أبي ذر، وفي

(7) برقم 2092.

(8) "فتح الباري" ج: 319/4.

(9) انظر إسناد حديث جابر برقم: 252.

(10) "الفتح" ج: 1/ص: 365 و366.

(11) أخرجه البخاري في "الصوم"، باب "صوم يوم الجمعة" برقم 1985.

(12) "عمدة القاري" ج: 1/ص: 105 دار الفكر. دون تاريخ، وأيضا: "فتح الباري" ج: 4/ص: 233.

(13) أخرجه البخاري في "الصلاة"، باب "الأسير أو الغريم يُربط في المسجد" برقم 461.

بقية الروايات هنا: "رب هب لي"، قال الكرمانى: لعله ذكره على طريق الاقتباس، لا على قصد التلاوة. قلت: ووقع عند مسلم، كما في رواية أبي ذر على نسق التلاوة، فالظاهر أنه تغيير من بعض الرواة⁽¹⁴⁾.

4 — زيادة الراوي: ومما وقع لبعض الرواة من ذلك:

ا — الزيادة في الإسناد: كزيادة اسم الراوي ونسبه، ومنه أن البخاري قال: حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا أبو عوانة، ثم ساق السند إلى تمامه⁽¹⁵⁾، قال الحافظ ابن حجر: "قوله: حدثنا أبو النعمان، زاد الكشميهني في رواية كريمة عنه: "عامر ابن الفضل"⁽¹⁶⁾ يعني عند قوله حدثنا أبو النعمان.

ب — الزيادة في الترجمة: وذلك يكون في الأغلب لشرح مراد البخاري، ومنه: قوله في كتاب الصوم: "باب صوم يوم الجمعة، وإذا أصبح صائماً يوم الجمعة فعليه أن يفطر"⁽¹⁷⁾، قال ابن حجر: "كذا في أكثر الروايات ووقع في رواية أبي ذر وأبي الوقت زيادة هنا وهي: "يعني إذا لم يصم قبله، ولا يريد أن يصوم بعده"، وهذه الزيادة تشبه أن تكون من الفريسي، أو من دونه، فإنها لم تقع في رواية النسفي عن البخاري، ويعد أن يُعبر البخاري عما يقوله، بلفظ "يعني"، ولو كان ذلك من كلامه لقال: "أعني"، بل كان يستغني عنها أصلاً ورأساً..."⁽¹⁸⁾.

(14) "الفتح" ج: 1/ص: 555.

(15) انظر إسناد حديث رقم: 60 من "صحيح البخاري".

(16) "الفتح" ج: 1/ص: 143.

(17) انظر ترجمة رقم 63 من كتاب "الصوم".

(18) "الفتح" ج: 4/ص: 232.

وقد يتفرد بعض الرواة بزيادة ترجمة برُمْتها، فقد ساق البخاري حديث أبي هريرة في ولوغ الكلب في الإناء⁽¹⁹⁾، ثالث ثلاثة أحاديث في باب "الماء الذي يغسل به شعْرُ الإنسان..."، لكن ابن عساكر فصله عما قبله، وترجم عليه بقوله: "باب إذا شرب الكلب في الإناء"⁽²⁰⁾.

ج — الزيادة في المتن: وتكون بزيادة حرف أو حرفين، أو لفظة، أو أكثر.

فمن الأول: أن السرخسي زاد الهمزة في قوله: "وعلمه"، فصارت اللفظة هكذا: "أو علمه"⁽²¹⁾، وذلك من قوله ﷺ: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"⁽²²⁾.

ومن الثاني: أن الكشميهني أثبت أداة النداء — وهي من حرفين — قبل قول الرجل للنبي ﷺ: "ابن عبد المطلب"⁽²³⁾، بينما أسقطها الباقون.⁽²⁴⁾

ومن الثالث: أن الكشميهني زاد لفظة: "بالحق"⁽²⁵⁾ في قول الرجل الأعرابي لرسول الله ﷺ: "والذي أكرمك"⁽²⁶⁾.

ومن الرابع: زيادة الأصيلي للفظ الصلاة والسلام، على موسى⁽²⁷⁾ في قول ورقة: "هذا الناموس الذي نزل الله على موسى"⁽²⁸⁾.

(19) أخرجه البخاري في "الوضوء" برقم: 172.

(20) "الفتح ج: 1/ص: 274.

(21) انظر "العمدة" ج: 20/ص: 42 و"الفتح" ج: 9/ص: 76.

(22) أخرجه البخاري في "فضائل القرآن"، باب "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"، برقم: 5027.

(23) انظر الحديث بطوله في "العلم"، باب "ما جاء في العلم" برقم: 64.

(24) "فتح الباري" ج: 1/ص: 149.

(25) "إرشاد الساري" ج: 3/ص: 345.

(26) أخرجه البخاري في "الصوم"، باب "وجوب صوم رمضان" برقم: 1891.

(27) "إرشاد الساري" ج: 1/ص: 65.

(28) أخرجه البخاري في "بدء الوحي" برقم: 3.

وأما الأحوال، فالمراد بها ما يعتري الراوي من وهَمٍ، أو سهو، أو غفلة أثناء الرواية، فيكون ذلك مظنة لشذوذه وخلافه:

ا — وهَمُ الراوي: ومن الأمثلة في هذا الباب، ما وقع للأصيلي في روايته لآية التيمم هكذا: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَاءً، فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾⁽²⁹⁾، قال ابن حجر معلقاً على ذلك: "وهو مغاير للتلاوة، وقيل إنه كان كذلك في رواية أبي ذر، ثم أصلحها على وفق الآية"⁽³⁰⁾.

ب — سهو الراوي: ومن الأمثلة عليه: ما وقع في رواية أبي ذر عن أبي محمد السرخسي في قول البخاري: "حدثنا محمد بن سالم"⁽³¹⁾، بتقديم الألف على اللام، قال أبو الوليد الباجي (ت494 هـ): "سألتُ أبا ذر، فقال لي: أراه ابن سلام، وسها فيه أبو محمد"⁽³²⁾.

ج — غفلة الراوي: والغفلة تلجئُ الراوي إلى ترك ضبط لفظة من ألفاظ الرواية، ومما يمكن التمثيل به في هذا الباب، ما وقع من اختلاف الرواة في ضبط اسم كَرَكْرَة⁽³³⁾، حتى قال القاسبي: "لم يكن عند المروزي فيه ضبطاً"⁽³⁴⁾.

وقد يعتقد بعض الرواة أن ما سمعه، من هيئة معينة للفظ هو الصواب، فيبادر إلى روايته وفق تلك الهيئة، ويثبتُ عليه، ويخالف ما عداه، ومن هذا الباب، خلاف

(29) انظر حديث أبي موسى الأشعري الذي أخرجه البخاري في "التيمم"، باب: "التيمم ضربة" برقم: 347.

(30) "الفتح" ج: 1/ص: 456.

(31) انظر إسناد حديث عائشة برقم: 1132 في "التباعد" باب: "من نام عند السحر".

(32) انظر: "فتح الباري" ج: 3/ص: 17.

(33) وهو رجل كان على عيال النبي ﷺ فمات، فقال رسول الله ﷺ: "هو في النار. فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد

غلَّها"، أخرجه البخاري في "الجماد"، باب: "القليل من الغلول" برقم: 3074.

(34) "الفتح" ج: 6/ص: 188.

الرواة في ضبط اسم الموضع الذي كان فيه النبي ﷺ، والذي يقال له: "بتعهن" (35)، قال ابن حجر: "وحكى أبو ذر الهروي أنه سمعها من العرب بذلك المكان بفتح الهاء" (36).

(المهجة الثالثة): كُتِّبَ الجامع الصحيح:

وفي هؤلاء الكُتَّاب مَنْ كان يُدخِل في الجامع الصحيح ما ليس منه، من الإلحاقات التي كانت تكون في الهوامش، فيأتي الراوي، فينقل ذلك على أنه من أصل الجامع، بينما يكون الأمر بخلاف ذلك، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا المعنى، عند تعليقه على تكرار شيء في الترجمة، في رواية المستملي، فقال: "... وهذا يؤيد ما تقدم من النقل عن أبي ذر الهروي، أن أصل البخاري، كان عند القربري، وكانت فيه إلحاقات في الهوامش وغيرها، وكان مَنْ ينسخ الكتاب يضع الملحق في الموضع الذي يظنه لائقاً به، فمن ثم وقع الاختلاف في التقديم والتأخير" (37).

المطلب الثاني

(أثر الإختلاف بين روايات الجامع الصحيح)

إن المتأمل في روايات الجامع الصحيح، يجدها تتنوع إلى أوجه عدة من الاختلاف الذي قصد به أصحابه أمرين اثنين:

(القول): أداء ألفاظ الرواية كما وصلت إليهم، من غير زيادة أو نقصان، وإن وقع فيها ما يُعدُّ شذوذاً أو غير صواب. ومن الأدلة التي تشهد لتحري هؤلاء

(35) انظر حديث عبد الله بن أبي قتادة في "جزاء الصيد" برقم: 1821.

(36) "الفتح" ج: 4/ص: 25.

(37) "الفتح" ج: 4/ص: 300 وانظر أيضاً ج: 2/ص: 436.

الرواة، واحتياطهم في نقل كل شيء وصل إليهم، أنه وقع في رواية الكشميهني عقبَ حديث عبد الله بن زيد في صلاة النبي ﷺ بالناس في الاستسقاء⁽³⁸⁾: "قال أبو عبد الله: ابن زيد هذا مازني، والأول كوفي هو ابن زيد". قال الحافظ ابن حجر: "كذا وقعت هذه الزيادة في رواية الكشميهني وحده هنا، وأليقُ المواضع بها: "باب الدعاء في الاستسقاء قائماً"، فإن فيه عن عبد الله بن يزيد حديثاً، وعن عبد الله بن زيد حديثاً، فيحسُن بيان تغييرهما، حيث ذُكرا جميعاً، وأما هذا الباب فليس فيه لعبد الله بن يزيد ذكرٌ، ولعل هذا من تصرف الكشميهني، وكأنه رآه في ورقة مفردة، فكتبه في هذا الموضوع احتياطاً"⁽³⁹⁾.

(الناجي): نقدُ المروي الذي في ثبوته نظر، وترجيح ما يصححه الدليل، فيُصارُ إليه، ويعولُ عليه. ومن تأمل قول الأصيلي: "إنه وقع في نسخة: "شعبة" بدل: "سعيد"⁽⁴⁰⁾، وفي عرضنا على أبي زيد بمكة: "سعيد"⁽⁴¹⁾، عَلِمَ صدقَ هذا الرأي. ولقد نبّه السيوطي (ت911هـ) في "البحر الذي زخر شرح ألفية الأثر" على جملة من أنواع الاختلاف الحاصل بين روايات الجامع الصحيح، فقال: "وقد وقع في الصحيح بالنسبة إلى هذه الروايات اختلاف وتفاوت يسير، فما كان منه بزيادة حديث كامل، أو نقصه، فهو محمول على أنه فُوتَ حصل لمن سقط من روايته، مع ثبوته في أصل المصنف، وما كان بتقديم بعض الأحاديث على بعض، فهو محمول على أنه وقع من صاحب الرواية عند نسخه، ينقلب⁽⁴²⁾ بعض

(38) أخرجه البخاري في "الإستسقاء"، باب "استقبال القبلة في الإستسقاء" برقم: 1028.

(39) "فتح الباري" ج: 2/ص: 526.

(40) يعني في قول البخاري: "وقال سعيد عن قتادة إن أنسا حديثهم تسع نسوة". أخرجه البخاري في "الغسل" برقم: 268.

(41) انظر "فتح الباري" ج 1/ص: 378.

(42) كذا ولها وجه.

الأوراق عليه، وما كان اختلاف ضبط لفظ واقع في الحديث... فهو محمول على أحد أمرين: إما أن يكون المصنف نفسه حصل عنده شك في كيفية اللفظ المروي، فرواه تارة كذا، وتارة كذا، فسمعه منه بعض رواة الصحيح على وجه، وبعضهم على وجه آخر، وإما أن يكون الشك حصل من الرواة، فرواه كل على ما ظن أنه أخذه عن البخاري كذلك، لكونه لم يضبطه حفظاً ولا خطأ⁽⁴³⁾. ولقد تتبع أنواع الاختلاف الواقع بين روايات الجامع الصحيح، زيادة على ما ذكره السيوطي، فكانت على هذا النحو:

1 - التقديم والتأخير: وفيه:

أ - تقديم باب على باب آخر: ومن الأمثلة على ذلك: تقديم الأصيلي وابن عساكر: "باب مَنْ أفرغ يمينه على شماله في الغسل" على "باب تفريق الغسل والوضوء..."⁽⁴⁴⁾.

ب - تقديم البسملة على الباب وعكسه: ومن الأمثلة فيه قول ابن حجر: "قوله: "كتاب العلم، بسم الله الرحمن الرحيم، باب فضل العلم"، هكذا في رواية الأصيلي وكريمة وغيرهما، وفي رواية أبي ذر تقديم البسملة"⁽⁴⁵⁾.

ج - تقديم بعض الآثار على بعض في ترجمة الباب: ومن ذلك أن البخاري ذكر في "باب السواك الرطب، واليابس للصائم" جملة من الآثار والأحاديث، فوقع الاختلاف بين الرواة في ترتيبها، حتى قال الحافظ ابن حجر: "وقع في

(43) "البحر الذي زخر شرح ألفية الأثر" لوحة: 39، نسخة الأحمديية بحلب.

(44) انظر: "فتح الباري" ج: 1/ص: 375.

(45) "الفتح" ج: 1/ص: 140.

رواية غير أبي ذر، في سياق هذه الآثار والأحاديث، تقديم وتأخير، والخطب فيه يسير⁽⁴⁶⁾.

2 — الزيادة والنقصان: ومنها:

1 — زيادة حديث أو نقصه: وذلك ممكن الوقوع، لأن بعض الرواة لم يسمع الجامع الصحيح جميعه، كحماد بن شاعر النسفي الذي "له فيه فوت"⁽⁴⁷⁾، وإبراهيم بن معقل النسفي، الذي "فاته من الجامع أوراق، رواها بالإجازة عن البخاري"⁽⁴⁸⁾، ولذلك علق العراقي (ت806هـ) على قول ابن الصلاح (ت642هـ): "وجملة ما في كتابه الصحيح، سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً، بالأحاديث المكررة"⁽⁴⁹⁾، بقوله: "والمراد بهذا العدد، الرواية المشهورة، وهي رواية محمد بن يوسف الفربري، فأما رواية حماد بن شاعر، فهي دونها بمائتي حديث، وأنقص الروايات، رواية إبراهيم بن معقل، فإنها تنقص عن رواية الفربري بثلاثمائة حديث"⁽⁵⁰⁾.

وقد يفهم من هذا، أن النقص في هاتين الروايتين، وقع في أصل البخاري. يقول الحافظ ابن حجر مجيباً عن هذا الإشكال: "كتاب البخاري في جميع الروايات الثلاثة في العدد سواء، وإنما حصل الاشتباه من جهة أن حماد بن شاعر، وإبراهيم بن معقل، لما سمعا الصحيح على البخاري، فاتهما من أواخر الكتاب شيئاً، فروياه بالإجازة، وقد نبه على ذلك الحافظ أبو الفضل بن طاهر،

(46) "الفتح" ج: 4/ص: 159.

(47) "الفتح" ج: 1/ص: 5.

(48) المصدر السابق.

(49) "مقدمة ابن الصلاح" ص: 10، دار الكتب العلمية، بيروت 1398هـ.

(50) "التقييد والإيضاح" ص: 27، دار الفكر، بيروت 1389هـ.

وكذا نبه الحافظ أبو علي الجياني في كتاب "تقييد المهمل"، على ما يتعلق بإبراهيم بن معقل، فروى بسنده إليه قال: "وأما من أول كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب، فأجازه لي البخاري"... وأما حماد بن شاكر، ففاته من أثناء كتاب "الأحكام" إلى آخر الكتاب. فتبين أن النقص في رواية حماد بن شاكر، وإبراهيم بن معقل، إنما حصل من طرفان الفوت، لا من أصل التصنيف، فظهر أن العدة في الروايات كلها سواء" (51).

ب — الاقتصار على بعض الآية: وذلك قد يكون فيما يذكره البخاري في الترجمة، ومنه ما قد ترجم به في كتاب الصلاة: "باب التعاون في بناء المسجد، ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله"، قال ابن حجر: "كذا في رواية أبي ذر، وزاد غيره قبل قوله: "ما كان"، وقول الله عز وجل، وفي آخره: "إلى قوله المهتدين" (52).

ج — ضم ترجمة إلى التي تليها: وهو يفيد أن من خالف في ذلك، فقد زاد على من نقص ترجمة، ومن ذلك: ضم النسفي قول البخاري: "باب الغزو على الحمير" إلى الترجمة التي تلي هذا الباب، فقال: "وبغلة النبي ﷺ البيضاء" (53).

(51) "التكت على كتاب ابن الصلاح" ج: 1/ص: 294 — 295، تحقيق: دربيع بن هادي، دار الراية، الرياض 1408هـ.

(52) يعني أنه وقع لغير أبي ذر الآية بكاملها، وهي قوله تعالى: ﴿ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون﴾ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله، فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾ [التوبة: 17 — 18]. وانظر "الفتح" ج: 1/ص: 541. (53) "الفتح" ج: 6/ص: 74.

أ — أفراد اللفظة: ففي حديث أم عطية قالت: "أمرنا أن نُخرج الحَيْضَ يوم العيدين..."⁽⁵⁴⁾. قال القسطلاني: "وللكشميهني والمستملي: يوم العيد بالإفراد"⁽⁵⁵⁾.

ب — جمع المفرد: ومن الأمثلة عليه: أن البخاري أخرج حديث المغيرة بن شعبة، الذي فيه: "إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال"⁽⁵⁶⁾. قال العينيُّ في شرحه: "إضاعة المال"، هو رواية الكشميهني، وفي رواية غيره: "إضاعة الأموال"⁽⁵⁷⁾.

ج — التغيير في بناء الكلمة ومنه حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان له حصير يبسطه بالنهار، ويحتجره بالليل"⁽⁵⁸⁾. قال العينيُّ: "ويحتجره بالراء المهملة في رواية الأكثرين، ومعناه: يتخذه مثل الحجرة، فيصلي فيها، وفي رواية الكشميهني: "يحجزه — بالزاي — أي يجعله حاجزاً بينه وبين غيره"⁽⁵⁹⁾. وقد يكون التغيير في مبنى الكلمة، بزيادة حرف فيها، كقول الراوي: "فذكرتُ لأيوب فقال: "إلا الإقامة"⁽⁶⁰⁾. قال ابن حجر: "كذا للأكثر بحذف المفعول. وللكشميهني والأصيلي: "فذكرته" أي حديث خالد"⁽⁶¹⁾.

(54) أخرجه البخاري في "الصلاة"، باب "وجود الصلاة في الثياب" ... برقم: 351.

(55) "إرشاد الساري" ج: 1/ص: 387.

(56) أخرجه البخاري في "الزكاة"، باب قول الله تعالى ﴿ لا يسألون الناس إلهافاً ﴾، برقم: 1477.

(57) انظر: "العمدة" ج: 9/ص: 60 و"الفتح" ج: 3/ص: 342.

(58) أخرجه البخاري في "الأذان"، باب: "صلاة الليل" برقم: 730.

(59) "العمدة" ج: 5/ص: 264.

(60) أخرجه البخاري في "الأذان"، باب: "الإقامة واحدة" ... برقم: 607.

(61) "الفتح" ج: 2/ص: 83، و"العمدة" ج: 5/ص: 110.

د — إبدال لفظ بآخر مرادف له في المعنى: وهذا كثير جدا، به يُعلم أن الاختلاف بين رواية الجامع الصحيح في الأعم الأغلب، اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.

ومن أمثلة هذا الباب: حديث عائشة عن النبي ﷺ قال: "إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا، حتى يؤذن ابن أم مكتوم"⁽⁶²⁾، قال العيني في قوله: "حتى يؤذن": "وفي رواية الكشميهني: "حتى ينادي"⁽⁶³⁾.

هـ — التغيير في نَقَط اللفظة: ومنه ما وقع من خلاف في رواية قول سالم: "وهل يَتَّبِعُونَ بذلك إِلَّا سُنَّتَهُ"⁽⁶⁴⁾. قال ابن حجر: "وقوله: "وهل يَتَّبِعُونَ بذلك" بتشديد المثناة، وكسر الموحدة بعدها مهملة، كذا للأكثر من الأتباع، وللكشميهني: "يَتَّبِعُونَ في ذلك"، بسكون الموحدة، وفتح المثناة، بعدها غين معجمة، من الابتغاء، أي لا يطلبون في ذلك الفعل إلا سنة النبي ﷺ"⁽⁶⁵⁾.

و — التغيير بتقديم حرف على حرف: فقد قال البخاري في كتاب الخوف: "باب التكبير والغلس بالصبح عند الإغارة والحرب"⁽⁶⁶⁾، فاختلف في قوله: "باب التكبير"، قال ابن حجر: "كذا للأكثر، وللكشميهني من الطريقتين: "التكبير"، بتقديم الموحدة، وهو أوجه"⁽⁶⁷⁾.

⁽⁶²⁾ أخرجه البخاري في "الأذان" باب "الأذان قبل الفجر" برقم: 623.

⁽⁶³⁾ "العمدة" ج: 5/ص: 135 و"الفتح" ج: 2/ص: 105، وانظر أمثلة أخرى لهذا النوع من الخلاف في: "الفتح" ج: 4/ص: 281 و"العمدة" ج: 11/ص: 156 و"إرشاد الساري" ج: 8/ص: 166.

⁽⁶⁴⁾ هذه قطعة من حديث أخرجه البخاري في "الحج"، باب "الجمع بين الصلاتين بعرفة" برقم: 1662.

⁽⁶⁵⁾ "الفتح" ج: 3/ص: 514 و"العمدة" ج: 9/ص: 304.

⁽⁶⁶⁾ ترجمة رقم: 6 من كتاب "الخوف".

⁽⁶⁷⁾ "الفتح" ج: 2/ص: 438.

ر — التغيير في الإعراب: ومن الأمثلة فيه: ما وقع في حديث ابن عمر قل: "لَمَّا فَتَحَ هَذَا الْمِصْرَانَ..."⁽⁶⁸⁾، قال ابن حجر: "كذا للأكثر بضم "فتح" على البناء لما لم يسمَّ فاعله، وفي رواية الكشميهني: "لَمَّا فَتَحَ هَذَيْنِ الْمِصْرَيْنِ"، بفتح الفاء والتاء على حذف الفاعل، والتقدير لما فَتَحَ اللهُ، وكذا ثبت في رواية أبي نُعَيْمٍ في المستخرج، وبه جزم عياض"⁽⁶⁹⁾.

المطلب الثالث

توجيه الاختلاف في رواية الجامع الصحيح

اعتنى أهل العلم بتوجيه ما وقع بين روايات الجامع الصحيح من اختلاف، وذلك لسببين اثنين:

السبب الأول: تثبت الرواة في نقل الرواية، واحتياطهم في حكاية ما وقع إليهم من خلاف في ذلك، وسلوكهم سبيل التحري والضبط فيما أشكل عليهم. يقول القاضي عياض أثناء كلامه على طرق ضبط اختلاف الروايات: "وإن اقتصر على أن تكون الرواية المُلحقة بالحمرة، فقد عمل ذلك كثير من الأشياخ وأهل الضبط، كأبي ذر الهروي، وأبي الحسن القابسي، وغيرهما... وقد يقتصر بعض المشايخ على مجرد التخريج والتحقيق والشق⁽⁷⁰⁾ لإحدى الروايتين، ويكفل الأمر إلى ذكره، وما عقده مع نفسه من ذلك، وقد رأيتُ أبا محمد الأصلي التزم ذلك في كثير من كتابه في صحيح البخاري الذي بخطه، وما وقع

(68) أخرجه البخاري في "الحج"، باب "ذات عرق لأهل العراق"، برقم: 1531.

(69) "الفتح" ج: 3/ص: 389.

(70) التحقيق: وضع علامة كدائرة صغيرة أول الكلام المراد إعدامه، وكذلك في آخره، والشق: مذهب على الكلام الذي يراد إعدامه من الكتاب، وانظر: الإمام" ص: 171، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة والمكتبة العتيقة بتونس، الطبعة الثانية، دون تاريخ.

فيه على أبي زيد المروزي، وقيد فيه روايته، ورواية أبي أحمد الجرجاني الذي عليها أصل كتابه، فما سقط لأبي ذر، ولم يروه عنه شقَّ عليه بخطه، أو حوَّق عليه، وما سقط لهما معا شقَّ عليه بخطين ليظهر سقوطه لهما، وما اختلفا فيه أثبت عليه اسم صاحبه⁽⁷¹⁾.

(السبب الثاني): اعتذار بعض أهل العلم عن الرواة فيما وقع لهم من تفاوت واختلاف، بأن مرَدَّ ذلك إلى حصول فوْتٍ لبعضهم، أو سهو أثناء النسخ، أو شك للبخاري في هيئة لفظ.

ولقد عاب أهل العلم على بعض الطاعنين، ردهم لبعض الروايات، وغلطوهم في ذلك⁽⁷²⁾، وبينوا لهم الأوجه الصحيحة التي وردت وفقها الروايات من جهة اللغة، وقوانينها.

(أولاً): توجيه الروايات من جهة اللغة:

وذلك ببيان صحة المنقول في الرواية لغة، وجوازه في لسان العرب، ومن الأمثلة في هذا الباب: حديث أبي سعيد الخدري قال: "قال النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال..."⁽⁷³⁾، قال ابن حجر: "قوله: "قال النساء" كذا لأبي ذر، وللباقين: "قالت النساء"، وكلاهما جائز"⁽⁷⁴⁾.

ثانياً: توجيه الروايات من جهة النحو:

(71) "الإمامع" ص: 189 و 191.

(72) انظر إنكار الحافظ ابن حجر على القاضي عياض لرده بعض الروايات في الفتح، ج: 1/ص: 521 و ج: 3/ص:

137 و 613.

(73) أخرجه البخاري في "العلم"، باب "هل يُجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟" برقم: 101.

(74) "الفتح" ج: 1/ص: 196، وانظر أمثلة أخرى في "الفتح" ج: 1/ص: 101 — 123 — 175.

ففي حديث أنس قال: "قال النبي ﷺ يوم بدر: من ينظر ما فعل أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، فأخذ بلحيته فقال: أنت أبا جهل..."⁽⁷⁵⁾، قال ابن حجر: "قوله: "أنت أبا جهل" كذا للأكثر، وللمستملي وحده: "أنت أبو جهل"، والأول هو المعتمد في حديث أنس هذا، فقد صرح إسماعيل بن عليّة عن سليمان التيمي، بأنه هكذا نطقَ بها أنس... وقد أخرجه ابن خزيمة، ومن طريقه أبو نُعيم عن محمد بن المثني شيخ البخاري فيه، فقال فيه: "أنت أبو جهل"، وكأنه من إصلاح بعض الرواة، وكذلك نطقَ بها يحيى القطان، أخرجه الإسماعيليُّ من طريق المقدمي عن يحيى القطان... قال المقدمي: "هكذا قالها يحيى القطان، وقد وُجّهت الرواية المذكورة بالحمل على لغة مَنْ يُثبِت الألف في الأسماء الستة، في كل حالة، كقوله:

إنَّ أباهَا وأبَا أبَاهَا

وقيل هو منصوب بإضمار أعني ... "⁽⁷⁶⁾.

ثالثاً: توجيه الروايات مع ارتكاب ما هو مخالفٌ للأولى:

ففي سياق قصة مقتل حُبيب، قال حُبيب:

"ما إن أبالي حين أقتل مسلم *** على أي شقِّ كان لله مصرعي"⁽⁷⁷⁾

قال ابن حجر: "قوله: "ما إن أبالي" هكذا للأكثر، وللشميهني: "فَلَسْتُ أبالي"، وهو أوزنٌ، والأول جائز لكنه محروم، ويكملُ بزيادة الفاء"⁽⁷⁸⁾.

⁽⁷⁵⁾ أخرجه البخاري في المغازي، باب قتل أبي جهل برقم 3963.

⁽⁷⁶⁾ "الفتح" ج 7/ص: 295، وانظر أمثلة أخرى في ج 1/ص: 367 وج 3/ص: 7.

⁽⁷⁷⁾ أخرجه البخاري في المغازي، باب غزو الرجيع برقم 4086.

⁽⁷⁸⁾ "الفتح" ج 7/ص: 384.

المبحث الرابع

فوائد اختلاف روايات الجامع الصحيح

وطرق الترجيح بينها

لنناظر في روايات الجامع الصحيح، أن يستخرج لاختلافها فوائد وثمرات تساعد في فهم الرواية، وحلّ مشكلاتها، كما أن له إذا أمعن في البحث في كلام شراح الجامع الصحيح، أن يستنبط جملة من الطرق النافعة في الموازنة والترجيح بين هذه الروايات.

المطلب الأول

فوائد اختلاف روايات الجامع الصحيح

ونلمّ ههنا ببعض فوائد اختلاف روايات الجامع الصحيح، على ما ظهر من ذلك باستقراء هذه الروايات، وتتبعها بين ثنايا كلام شراح البخاري، فمن ذلك:

1 - دفع احتمال التدليس في الإسناد:

من ذلك أن البخاري قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس، ثم ساق الحديث⁽⁷⁹⁾، قال ابن حجر: "قوله: "عن حميد" هو الطويل، عن أنس، وللأصيلي: "حدثناه أنس بن مالك"، فأمنّا تدليس حميد"⁽⁸⁰⁾.

2 - تعيين المهمل من أسماء رجال السند:

⁽⁷⁹⁾ انظر: إسناد حديث أنس عن عبادة بن الصامت برقم 49، كتاب الإيمان، "باب خوف المؤمن، من أن يحبط عمله، وهو لا يشعر".

⁽⁸⁰⁾ "الفتح" ج 1/ص: 113.

ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري قال: حدثنا حجاج حدثنا شعبة، ثم حول السند⁽⁸¹⁾، وقال: "وحدثنا علي حدثنا شعبة، ثم ساق السند إلى تمامه⁽⁸²⁾، فاختلف في تعيين مَنْ هو عليٌّ، قال ابن حجر: "قوله: "وحدثنا عليٌّ" كذا للأكثر غير منسوب، وفي رواية ابن السكن وكريمة: "علي بن عبد الله"، ولابن شويه: "علي بن المديني"، ورجح أبو علي الجبائي أنه علي بن سلمة اللبقي بفتح اللام، والموحدة بعدها قاف، وبه جزم الكلاباذي، وابن طاهر، وهو الذي ثبت في رواية المستملي..."⁽⁸³⁾

3 - الاحتجاج بالرواية لُنصرة رأي أو مذهب:

ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري أخرج حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلي عليها، ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر، بقيراطين مثل أحد..."⁽⁸⁴⁾. قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: "قوله: "من أتبع"، هو بالتشديد. وللأصيلي: "تبع" بحذف الألف، وكسر الموحدة. وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم أن المشي خلفها أفضل، ولا حجة فيه، لأنه يقال: تبعه، إذا مشى خلفه، أو إذا مرَّ به، فمشى معه..."⁽⁸⁵⁾

⁽⁸¹⁾ التحويل في السند، إيراد الحديث الواحد من طريقين أو أكثر، وعلامته عند أهل الحديث، الرمزُ إليه بحرف الحاء هكذا: "ح".

⁽⁸²⁾ انظر إسناد حديث رقم 2259، كتاب الشُّفعة، باب أي الجوار أقرب؟.

⁽⁸³⁾ "الفتح" ج 4/ص: 438، وانظر أمثلة أخرى في ج 1/ص: 190 و ج 3/ص: 225.

⁽⁸⁴⁾ أخرجه البخاري في الإيمان، باب اتباع الجنائز من الإيمان برقم 47.

⁽⁸⁵⁾ "الفتح" ج 1/ص: 109.

4 — الإشارة إلى ما في طرق الحديث من لفظ مغاير، أو زيادة أو نحو ذلك: ومما يمثل به لهذا، ما ذكره ابن حجر عند شرح حديث سعد في صلاته بقومه، وقوله: "أرْكَدُ فِي الْأَوْلِيَيْنِ، وَأُخِفُّ فِي الْأَخْرَيْنِ"⁽⁸⁶⁾ — قال: "قوله: "وأخفُّ" بضم أوله، وكسر الخاء المعجمة، وفي رواية الكشميهني: "وأحذفُ" — بفتح أوله وسكون المهملة، وكذا هو في رواية عثمان بن سعيد الدارمي، عن موسى بن إسماعيل شيخ البخاري فيه، أخرجه البيهقي، وكذا هو في جميع طرق هذا الحديث التي وقفتُ عليها..."⁽⁸⁷⁾

5 — وَصَلُ مَا قَدْ يَقَعُ لِلْبُخَارِيِّ مِنْ تَعْلِيْقٍ:

ومن الأمثلة في ذلك: أن البخاري قال: "قال مالك أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا أسلم العبد، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، يَكْفُرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ أَزْلَفَهَا..."⁽⁸⁸⁾، قال الحافظ ابن حجر: "قوله: "قال مالك"، هكذا ذكره معلقا، ولم يوصله في موضع آخر من هذا الكتاب وقد وصله أبو ذر الهروي في موضع آخر من هذا الكتاب، وقد وصله أبو ذر الهروي في روايته للصحيح، فقال عقبه: أخبرناهُ النَّضْرِيُّ هُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ بِهِ"⁽⁸⁹⁾.

6 — إِزَالَةُ إِشْكَالِ الْإِسْنَادِ:

⁽⁸⁶⁾ أخرجه البخاري في الأذان باب وجوب القراءة للإمام... برقم 758.

⁽⁸⁷⁾ "الفتح" ج 2/ص: 238.

⁽⁸⁸⁾ أخرجه البخاري في الإيمان، باب حسن إسلام المرء برقم 41.

⁽⁸⁹⁾ "الفتح" ج 1/ص: 98 — 99.

من ذلك أن البخاري قال عقب حديث جابر: "كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق"⁽⁹⁰⁾، تابعه يونس بن محمد عن فليح، "إذ لو تابعه لساواه، فكيف تتجه الأصحية الدالة على عدم المساواة؟"⁽⁹¹⁾. قال الحافظ ابن حجر مبينا وجه الانفصال عن هذا الإشكال: "وذكر أبو علي الجياني أنه سقط قوله: "وحديث جابر أصح" من رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري، فلا إشكال فيها، قال: ووقع في رواية ابن السكن: "تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن أبي هريرة"، وفي هذا توجيه قوله أصح، ويبقى الإشكال في قوله: "تابعه"، فإنه لم يتابعه، بل خالفه، وقد أزال هذا الإشكال أبو نعيم في المستخرج فقال "أخرجه البخاري عن محمد عن أبي تميلة، وقال: "تابعه يونس بن محمد عن فليح، وقال محمد بن الصلت: عن فليح عن سعيد عن أبي هريرة، وحديث جابر أصح"... وقال البيهقي إنه وقع كذلك في بعض النسخ، وكأنها رواية حماد بن شاكر عن البخاري، ثم راجعت رواية النسفي فلم يذكر قوله "وحديث جابر أصح"، فسلم من الإشكال..."⁽⁹²⁾.

7 — تعيين أحد الاحتمالين لفهم المراد من الحديث:

فقد أخرج البخاري حديث عائشة قالت "كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبمحمدك، اللهم اغفر لي، يتأول القرآن"⁽⁹³⁾، قال الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث: "...ووقع في رواية ابن السكن عن الفريسي: "قال أبو عبد الله: يعني قوله: "فسبح بحمد ربك" الآية،

(90) أخرجه البخاري في العيدين، باب من خالف الطريق، إذا رجع يوم العيد برقم 986.

(91) "الفتح" ج 2/ص: 473.

(92) "الفتح" ج 2/ص: 473 — 474.

(93) أخرجه البخاري في الأذان، باب التسيح والدعاء في السجود برقم 817.

وفي هذا تعيين أحد الاحتمالين في قوله تعالى: "فسح بحمد ربك"، لأنه يحتمل أن يكون المراد بسبِّح نفس الحمد، لما تضمنه الحمد من معنى التسبيح... فعلى هذا يكفي في امتثال الأمر الاقتصار على الحمد، ويحتمل أن يكون المراد فسبح متلبسا بالحمد، فلا يَمْتَثِلُ حتى يجمعهما، وهو الظاهر⁽⁹⁴⁾.

8 — الإشارة إلى أحد الوجوه الواردة في قراءة الآية:

ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري ترجم في "الجنائز" بقوله: "باب موعظة المحدث عند القبر، وقيود أصحابه حوله... وقرأ الأعمش: "إلى نَصْبٍ"..."⁽⁹⁵⁾.
فاختلف الرواة في ضبط "نصب"، قال الحافظ ابن حجر: "قوله: "وقرأ الأعمش: إلى نَصْبٍ"، يعني بفتح النون، كذا للأكثر، وفي رواية أبي ذر بالضم، والأول أصح، وكذا ضبطه الفراء عن الأعمش في "كتاب المعاني"، وهي قراءة الجمهور، وحكى الطبراني أنه لم يقرأه بالضم إلا الحسن البصري، وقد حكى الفراء عن زيد بن ثابت ذلك"⁽⁹⁶⁾.

المطلب الثاني

طرق الترجمة في رواية الجامع الصحيح

لئن كان كثير من أهل العلم، عولوا على روايات الجامع الصحيح، في حل ما أشكل من الأسانيد والمتون، فلقد بادروا إلى نقد بعض هذه الروايات، والموازنة بينها بما يقتضيه النظر والتحقيق.

(94) "الفتح" ج 2/ص: 299 — 300.

(95) انظر: ترجمة رقم 82 من كتاب "الجنائز".

(96) "الفتح" ج 32/ص: 226.

ولم تمنع ثقة الناس بمؤلاء الرواة، من أن يتكلم أهل العلم فيما رووه قبولا وردا، ففي رواية الكشميهني مثلا: "مواضع كثيرة أصوب من رواية غيره"⁽⁹⁷⁾، كما أن في روايته أوهاما، وتصحيفا لأسماء الرواة⁽⁹⁸⁾، ذلك لأنه "لم يكن من أهل العلم، ولا من الحفاظ، بل كان راوية"⁽⁹⁹⁾. وأما أبو ذر الهروي فهو "من الحفاظ"⁽¹⁰⁰⁾، وروايته "من الروايات المعتمدة"⁽¹⁰¹⁾، وإن وقع له فيها أوهام، فذلك لا يقدر في جلالته وتثبته. وأما الأصيلي ففي روايته تصحييف وأوهام⁽¹⁰²⁾، وربما غلط المستملي غلطا فاحشا⁽¹⁰³⁾.

ويمكن ترتيب القول في مسالك الترجيح، بين روايات الجامع الصحيح على هذا النحو:

1 - الترجيح بمناسبة الحديث للترجمة:

ذلك أنه قد تختلف صيغ الترجمة بين راو وآخر، فيرجح بينهما بمناسبة الحديث لترجمة أحدهما، ومن هذا الباب: ما ذكره الحافظ ابن حجر في قوله: "قوله: "باب قصة زمزم، وجهل العرب"، كذا لأبي ذر ولغيره: "باب جهل العرب"، وهو أولى، إذا لم يجز في حديث الباب لزمنم ذكر"⁽¹⁰⁴⁾.

(97) "الفتح" ج 1/ص: 17.

(98) انظر: "الفتح" ج 1/ص: 96 وج 2/ص: 539.

(99) انظر: "الفتح" ج 1/ص: 585.

(100) انظر: "الفتح" ج 2/ص: 459.

(101) انظر: "الفتح" ج 3/ص: 266.

(102) انظر: "الفتح" ج 1/ص: 176.

(103) انظر: "الفتح" ج 5/ص: 219.

(104) "الفتح" (ج 6/ص 551)، ويشير الحافظ ابن حجر إلى حديث ابن عباس قال: "إذا سَرَكَ أن تعلم جهل العرب، فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة، من سورة الأنعام: "قد خسروا الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم" إلى قوله: "قد ضلوا، وما كانوا مهتدين"، وانظر مثالا في ج 3/ص: 10.

2 — الترجيح بموافقة الرواية للتلاوة:

ومن الأمثلة على ذلك: أن البخاري ترجم في كتاب "الاستقراض" بقوله:
"باب ما ينهى عن إضاعة المال، وقول الله تعالى: "والله لا يحب الفساد"..."⁽¹⁰⁵⁾،
قال الحافظ ابن حجر: "كذا للأكثر، ووقع في رواية النسفي: "إن الله لا يحب
الفساد"، والأول هو الذي وقع في التلاوة"⁽¹⁰⁶⁾.

3 — الترجيح بموافقة الرواية لما وقع وصله للبخاري في موضع آخر من

كتابه:

ومن الأمثلة على ذلك: ما أخرجه البخاري عن عائشة في قصة صفية بنت
حبيبي وقول النبي لها: "أما كنت طفت يوم النحر؟ قالت: بلى، قال: فال بأس
انفري.."، قال البخاري عقب هذا الحديث: "وقال مسدد: قلت: لا"، تابعه
جرير عن منصور في قوله: "لا"⁽¹⁰⁷⁾. قال الحافظ ابن حجر في التعليق على قول
البخاري: "...فأما رواية مسدد، فرويناها كذلك في مسنده... وأما رواية
جرير، فوصلها المصنف في "باب التمتع والقران"، عن عثمان بن أبي شيبة عنه،
وقال فيه: "ما كنت طفت ليالي قدمنا مكة؟ قلت: لا"، وهذا يؤيد صحة ما وقع
في رواية المستملي، حيث وقع عنده: "بلى" موضع "لا"⁽¹⁰⁸⁾.

4 — الترجيح بمناسبة الترجمة لما بعدها:

⁽¹⁰⁵⁾ انظر: ترجمة رقم 19 مت كتاب "الاستقراض".

⁽¹⁰⁶⁾ "الفتح" ج 52/ص: 68.

⁽¹⁰⁷⁾ أخرجه البخاري في الحج، باب إذا حاضت المرأة، بعدما أفاضت برقم 1762.

⁽¹⁰⁸⁾ "الفتح" ج 3/ص: 590، وانظر أمثلة أخرى في ج 2/ص: 476. وج 4/ص: 206.

فقد عقد البخاري ترجمةً بقوله: "باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة". قال الحافظ ابن حجر: "زاد حموي في روايته: "وقبلها"⁽¹⁰⁹⁾، والأرجح رواية الأكثر لما سيأتي في الباب الذي بعده"⁽¹¹⁰⁾، يشير الحافظ إلى أن البخاري ترجم على هذا المعنى بقوله: "باب من تطوع في السفر في غير دُبر الصلوات وقبلها"⁽¹¹¹⁾.

5 — ترجيح ما هو محفوظ على غيره:

ومن الأمثلة في ذلك: أن البخاري أخرج حديث أم العلاء الأنصارية في قصة موت عثمان بن مظعون، وقول رسول الله ﷺ: "أما هو، فقد جاءه اليقين، والله إني لأرجو له الخير، والله ما أدري — وأنا رسول الله — ما يفعل بي..."⁽¹¹²⁾، ثم قال البخاري: "حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا الليث... مثله، وقال نافع بن يزيد عن عقيل: "ما يفعل به"، قال الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث: "قوله: "ما يفعل بي"، في رواية الكشميهني: "به"، وهو غلطٌ منه، فإن المحفوظ في رواية الليث هذا، ولذلك عقبه المصنف برواية نافع بن يزيد عن عقيل التي لفظها: "ما يفعل به"، وعلق منها هذا القدر فقط، إشارة إلى أن باقي الحديث لم يختلف فيه"⁽¹¹³⁾.

(109) انظر ترجمة رقم 11 من كتاب تقصير الصلاة.

(110) "الفتح" ج 2/ص: 577..

(111) انظر ترجمة رقم 12 من كتاب تقصير الصلاة.

(112) أخرجه البخاري في "الجنائز"، باب الدخول على الميت بعد الموت... برقم 1243.

(113) "الفتح" ج: 2/ص: 115.

6 - ترجيح ما ليس فيه تكرار: من ذلك أن البخاري ترجم بقوله: "باب وقت العصر"⁽¹¹⁴⁾، ثم ذكر فيه ثمانية أحاديث، لكن وقع في رواية المستملي قبل الحديث السابع تكرار الترجمة بلفظها، قال الحافظ ابن حجر: "وهو خطأ لأنه تكرار بلا فائدة"⁽¹¹⁵⁾.

7 - الترجيح بموافقة الرواية لما وقع في بعض كتب الحديث:

ومن أمثلة ذلك: أن البخاري أخرج حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه ذكر النبي قعد على بعيره، وأمسك إنسان بخطامه، قال: أي يوم هذا؟ وذكر الحديث...⁽¹¹⁶⁾ قال الحافظ ابن حجر: "قوله أي يوم هذا؟" سقط من رواية المستملي والحموي السؤال عن الشهر والجواب الذي قبله، فصار هكذا: "أي يوم هذا؟ فسكتنا، حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه، قال: "أليس بذي الحجة؟"، وكذا في رواية الأصيلي، وتوجيهه ظاهر، وهو من إطلاق الكل على البعض، ولكن الثابت في الروايات عند مسلم وغيره، ما ثبت عند الكشميهني وكرامة"⁽¹¹⁷⁾.

8 - الترجيح بمناسبة السياق:

ومن الأمثلة في ذلك: ما أخرجه البخاري عن جابر بن عبد الله في قصة غزوة سيف البحر، وفيها قال جابر: "... فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع

(114) انظر ترجمة رقم: 13 من مواقيت الصلاة.

(115) "الفتح" ج: 2/ص: 28.

(116) أخرجه البخاري في "العلم"، باب: "قول النبي ﷺ مَبْلُغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"، برقم: 67.

(117) "الفتح" ج: 1/ص: 158، ويريد الحافظ ابن حجر ما ثبت في رواية الكشميهني وكرامة، من قول النبي ﷺ: "فأي

شهر هذا؟ فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس بذي الحجة؟ قلنا: بلى..."

شديد، حتى أكلنا الخبط⁽¹¹⁸⁾... فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر، فأكلنا منه نصف شهر... فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه، فنصبه، وأخذ رجلاً وبعيراً فمر تحته...⁽¹¹⁹⁾، قال الحافظ ابن حجر: "في قوله: "فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه"، كذا للأكثر، وللمستملي: "من أعضائه"، والأول أصوب، لأن في السياق: "قال سفيان مرة ضلعاً من أعضائه"، فدل على أن الرواية الأولى: "من أضلاعه"⁽¹²⁰⁾.

9 — الترجيح بعدم وجود الزيادة في المستخرجات: من ذلك أن البخاري ترجم بقوله: "باب فضل صلاة الفجر"⁽¹²¹⁾، لكن وقع في رواية أبي ذر بعد هذا زيادة قوله: "والحديث"، قال الحافظ ابن حجر: "ووجه الكرماني بأن الغرض منه باب كذا، وباب الحديث الوارد في فضل صلاة الفجر. قلت: لا يخفى بعده، ولم أر هذه الزيادة في شيء من المستخرجات، ولا عرج عليها أحد من الشراح، فالظاهر أنها وهم"⁽¹²²⁾.

10 — الترجيح بموافقة الصحيح في اللغة:

من ذلك أن البخاري أخرج حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ: "إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أُجرت، حتى ما تجعل في في امرأتك"⁽¹²³⁾، فوقع الخلاف بين الرواة في هذه الجملة الأخيرة، فهناك من رواها هكذا: "في فم

(118) الخبط: بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة: ورق السلم، وانظر: "الفتح" ج 8/ص: 79.

(119) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة سيف البحر برقم: 4361.

(120) "الفتح" ج 8/ص: 81 وانظر مثلاً آخر في ج 3/ص: 4.

(121) انظر ترجمة رقم 26 من مواقيت الصلاة.

(122) "الفتح" ج 2/ص: 53.

(123) أخرجه البخاري في الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة برقم 56.

امرأتك"، لكن الأكثر على الرواية الأولى: قال القاضي عياض: "هي أصوب، لأن الأصل حذف الميم بدليل جمعه على أفواه، وتصغيره على فؤيه، قال: وإنما يحسن إثبات الميم عند الإفراد، وإما عند الإضافة فلا، إلا في لغة قليلة"⁽¹²⁴⁾.

11 — الترجيح بموافقة مقتضيات النحو:

ففي حديث أسامة بن زيد أن النبي ﷺ حيث أفاض من عرفة مال إلى الشعب..."⁽¹²⁵⁾، ووقع في رواية أبي الوقت: "حين أفاض"، قال العيني في ترجيحها: "وهي أصوب، لأنه ظرف زمان، وحيث ظرف مكان"⁽¹²⁶⁾.

12 — الترجيح بالصيغة الأتم:

فقد قال البخاري في كتاب "الجهاد": "باب قتل الأسير وقتل الصَّبر"⁽¹²⁷⁾، لكن وقع في رواية الكشميهني: "باب قتل الأسير صبرا". قال الحافظ ابن حجر: "وهي أخصر"⁽¹²⁸⁾. فأشعر كلام الحافظ أن الصيغة المطولة هي أولى بالترجيح.

13 — الترجيح بكون الحديث مشهورا برواية الراوي:

ومن ذلك ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة في فضل يوم الجمعة⁽¹²⁹⁾، فقد وقع في سند الحديث: "ابن شهاب عن أبي سلمة، والأغر عن أبي هريرة"، قال الحافظ ابن حجر: "والأغر، كذا للأكثر بالمعجمة، والراء الثقيلة، ووقع في رواية

⁽¹²⁴⁾ انظر: "الفتح" ج 1/ص: 137.

⁽¹²⁵⁾ أخرجه البخاري في الحج، باب التزول بين عرفة وجمع برقم 1667.

⁽¹²⁶⁾ "المعجم" ج 10/ص: 7 و "الفتح" ج 3/ص: 520.

⁽¹²⁷⁾ انظر ترجمة رقم 169 من "كتاب الجهاد".

⁽¹²⁸⁾ "الفتح" ج 6/ص: 165.

⁽¹²⁹⁾ أخرجه البخاري في بدء الخلف، باب ذكر الملائكة برقم 3211.

الكشميهني "والأعرج" — بالعين المهملة الساكنة، وآخره جيم — والأول أرجح، فإنه مشهور من رواية الأغر⁽¹³⁰⁾.

14 — الترجيح بكون الرواية مفيدة فائدة زائدة:

من ذلك أن البخاري ساق ستة أحاديث في دخول النبي ﷺ عام الفتح مكة من كداء، وخروجه من كُداء⁽¹³¹⁾. ووقع في رواية المستملي وحده في آخر البلب "قال أبو عبد الله: كداء وكُدا موضعان"، قال الحافظ ابن حجر عند هذا الموضع: "والمراد بأبي عبد الله المصنف، وهذا تفسير غير مفيد، فمعلوم أنهما موضعان بمُجرد السياق"⁽¹³²⁾.

15 — الترجيح بكون الترجمة مناسبة للكتاب:

ومفهومه أن ترجمة الباب إذا لم تكن مناسبة للكتاب، تترجَّح رواية مَنْ أسقطها، ومن ذلك: ما ذكره الحافظ ابن حجر عند ترجمة وردت في كتاب "الكفالة" قال: "قوله: "باب الدين" كذا للأصيلي وكريمة، وسقط الباب وترجمته من رواية أبي ذر، وأبي الوقت، وسقط الحديث أيضا من رواية المستملي، ووقع للنسفي وابن شويه: "باب" بغير ترجمة، وبه جزم الإسماعيلي، وأما ابن بطل فذكر هذا الحديث⁽¹³³⁾ في آخر باب "من تكفل عن ميت بلدين"،

(130) "الفتح" ج 6/ص: 309 و "العمدة" ج 15 ص: 133.

(131) انظر: حديث رقم 1576 — 1577 — 1578 — 1579 — 1580 — 1581 من الحج، باب من أين يخرج من مكة؟

(132) "الفتح" ج 3/ص: 438.

(133) يعني حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى، عليه الدَّيْنُ، فيسأل: هل تركَ لدينه قضاءً، فإن حُدَّتْ أنه تركَ لدينه وفاء، صلى، وإلا قال للمسلمين: صلوا على صاحبكم...

وصنيعه أليق، لأن الحديث لا تعلق له بترجمة جوار أبي بكر⁽¹³⁴⁾ حتى يكون منها... وأما من ترجم له: "باب الدين"، فبعيد إذ اللائق بذلك أن يكون في كتاب القرض⁽¹³⁵⁾.

16 — الترجيح بحفظ الراوي ومعرفة:

من ذلك أن البخاري أخرج حديث أبي جهيم في "إثم المار بين يدي المصلي"، وفيه: "لو يعلم المار بين يدي المصلي، ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين، خيراً له من أن يمر بين يديه"⁽¹³⁶⁾، قال الحافظ ابن حجر: "قوله: "ماذا عليه"، زاد الكشميهني: "من الإثم"، وليست هذه الزيادة في شيء من الروايات عند غيره، والحديث في الموطأ بدونها، وقال ابن عبد البر: "لم يختلف على مالك في شيء منه"، وكذا رواه باقي الستة وأصحاب المسانيد والمستخرجات بدونها ولم أرها في شيء من الروايات مطلقاً، لكن في مصنف ابن أبي شيبة: "يعني من الإثم"، فيحتمل أن تكون ذكرت في أصل البخاري حاشية، فظنها الكشميهني أصلاً، لأنه لم يكن من أهل العلم، ولا من الحفاظ، بل كان راوية"⁽¹³⁷⁾.

وينبغي التنبيه هنا — قبل ختام الحديث عن هذه المرجحات — على أنه قد تكون الروايتان مختلفتين، ومع ذلك لا تترجح إحداهما على الأخرى، لأنهما

(134) يشير الحافظ ابن حجر إلى الترجمة التي قبل هذا الباب، وهي قول البخاري: "باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده".

(135) "الفتح" ج 4/ص: 477.

(136) أخرجه البخاري في الصلاة، باب إثم المار بين يدي المصلي برقم 510.

(137) "الفتح" ج 1/ص: 585.

معاً "صواب" (138)، أو لأن كلا منهما له وَجْهٌ (139)، والاحتياط يقتضي عدم الترجيح إلا بمرجح قوي.

كما ينبغي في الترجيح، تجنب الأوجه المتكلفة، والاعتماد على صاحب الرواية الموافقة للصواب (140).

خاتمة الدراسة

اهتمت هذه الدراسة بالبحث في روايات الجامع الصحيح للإمام البخاري، والوقوف عند أسباب اختلافها، وأنواع الخلاف الحاصل بينها، كما أنها اهتمت بالبحث في طرق أهل العلم في توجيه اختلاف هذه الروايات، وبيان مسالكهم في الموازنة والترجيح بينها، وأهم ما خلصت إليه هذه الدراسة:

1 — بيان عناية أهل العلم بالحديث، بروايات "الجامع الصحيح" سماعاً ونقلًا، وتدويناً وانتساخاً.

2 — الدلالة على مصادر ورود روايات "الجامع الصحيح"، وبيان الكتب التي اعتنت بالإشارة إليها، على أن هذه المصادر أوردت أغلب روايات "الجامع الصحيح"، ولم تقتصر على بعضها (141).

(138) انظر: "الفتح" ج 10/ص: 286.

(139) انظر: "الفتح" ج 3/ص: 16.

(140) انظر: البحر الذي زخر (لوحه 39).

(141) ولذلك لا يصح ما ذهب إليه فواد سزكين، من أن روايات البخاري قد ضاعت، ما عدا رواية الفريري، وانظر:

تاريخ التراث العربي ج 1/ص: 176.

3 — بيان أسباب اختلاف روايات "الجامع الصحيح"، وشرح ذلك على نحوٍ يُشعرُ أن الاختلاف كان أمراً ضرورياً، لكنه مع ذلك غير قادح في هذه الروايات، لإمكان الجمع، أو الترجيح بينها.

4 — وصف الاختلاف الحاصل بين روايات الجامع الصحيح، بأنه في الجملة اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد، وهذا الحكم نابعٌ من استقراء نصوص هذه الروايات وتحليلها⁽¹⁴²⁾.

5 — بيان جهود أهل العلم في توجيه اختلاف روايات "الجامع الصحيح"، والكلام على كيفية استفادتهم من اختلاف هذه الروايات في شرح أحاديث "الجامع الصحيح".

6 — استقراء مسالك الترجيح بين روايات "الجامع الصحيح"، من كتب أهل العلم، على وجه يمكن معه العمل بجميع الروايات، أو بعضها ولما كان هذا هو المقصد الذي توخيتُه من هذه الدراسة، جعلته عليها دليلاً ومرشداً، ولباحثها ومطالبها شعاراً وعنواناً.

وأسأل الله العليّ القدير، أن ينفع بهذه الدراسة، وأن يوفقنا لخير العمل، وعمل الخير، وأن يقينا موارد الخطأ والزلل. الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على عبده ونبيه محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.

⁽¹⁴²⁾ ولقد غاب هذا المعنى عن فؤاد سركين، فادعى أن نصوص هذه الروايات، بينها اختلاف كبير، وانظر: "تاريخ

التراث العربي" ج: 1/ص: 176.

"ديباجة الكتاب في حضارة الإسلام"

إعداد:

الدكتور: عباس ارحيلة

بسم الله الرحمن الرحيم

تحرير:

المراد بالديباجة هنا: البسملة والحمدلة والتصلية في بداية الكتاب، وهي عناصر مقررة في التأليف في حضارة الإسلام بشكل عام؛ وذلك اقتداء بكتاب الله تعالى، وعملاً بحديث الرسول ﷺ: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع"، وفي رواية: "فهو أجزم"، وفي رواية: "فهو أبتر"، وفي حديث آخر: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع".

وعمل الناس بالحديثين، ولا تعارض بينهما عند العلماء؛ لأن حديث البسملة محمول على الابتداء الحقيقي، وهو تقديم الشيء أمام المقصود من غير أن يسبقه شيء أولاً.

ومعنى الحديثين أن كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالبسملة والحمدلة فهو ناقص قليل البركة لا ينتفع به. فالمراد هنا مطلق الثناء، وما يستعان به ويتبرك، ويتقرب به إلى الله عز وجل.

وترى بعض المؤلفين يذكرون بحقيقة الافتتاح بالحمد في مفتاح كتبهم، نذكر من هؤلاء المبرد (285 هـ)، حيث نجد أول ما يقوله بعد البسملة في كتابه "الفاضل": "الحمد لله الذي افتتح بالحمد كتابه وألهمه عباده" [ص: 1].

ويقول الشبلي الدمشقي (796 هـ) في مقدمة كتابه "محاسن الوسائل في معرفة الأوائل": "الحمد لله الأول الذي حمده فاتحة كتابه الكريم" [ص: 25].

ويقول علي القاري في "شرح الشفا للقاضي عياض": ("بسم الله الرحمن الرحيم": اقتداءً بالكلام المجيد، واقتفاءً بالحديث الحميد). وعندما وجد القاضي عياض (544 هـ) يبدأ كتابه بقوله: "بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صل على محمد وآله"، قال: "هذا طريق المغاربة، حيث يأتون بالتصليّة والتحية بين البسملة والحمدلة كما في الشاطبية" [ج:1/ص:4].

وسنجد بعض المؤلفين يُنظرون لذلك في مقدمات الكتب، كما فعل بدر الدين العيني (588 هـ) في "عمدة القاري" فيما أسماه "بيان حال الافتتاح: ذكروا أن من الواجب على مصنف كتاب أو مؤلف رسالة، ثلاثة أشياء وهي: البسملة والحمدلة والصلاة" [11/1].

﴿أولاً﴾ البسملة:

بسم الله الرحمن الرحيم، هي أول السور؛ وروى عن جعفر الصادق رضي الله عنه أنه قال: "البسملة تيجان السور"، كما ورد في "تفسير القرطبي" [66/1].

ومن الثابت في السيرة النبوية أن النبي ﷺ كان يفتتح مراسلاته بالبسملة. وقد قال ابن حجر في "فتح الباري": "وقد جمعت كتب النبي ﷺ إلى الملوك وغيرهم، فلم يقع في واحد منها البداء بالحمد بل بالبسملة" [85/9]. وورد في "نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية" لعبد الحي الكتاني، أنه تقرر في السيرة أنه عليه السلام كان يفتتح مكاتبه كلها، من عقد أو صلح ونحوه بالبسملة، وهي مشروعة في الإسلام في ابتداء الأمور، من قول أو فعل، تبركاً واستنجاحاً" [140/1].

قال الفراء (207 هـ) في "معاني القرآن"، وقد حُذِفَت ألف بسم الله "لأنها وقعت في موضع معروف لا يجهل القارئ معناه، ولا يحتاج إلى قراءته، فاستخف طرحها؛ لأن من شأن العرب الإيجاز وتقليل الكلام إذا عرف معناه" [ج:1/ص:2].

وقال أبو إسحاق الزجاج (311 هـ) في "معاني القرآن وإعرابه": "الجالب للباء في بسم الله معنى الابتداء، كأنك قلت: بدأت باسم الله الرحمن الرحيم، إلا أنه لم يُحْتَجِ لذكر "بدأت" لأن الحال تُنبئُ أنك مبتدئٌ" [39/1].

وورد في "المحرر الوجيز" لابن عطية: "والباء في بسم الله متعلقة عند نحاة البصرة باسم تقديره: ابتداءً مستقر أو ثابت باسم الله، وعند نحاة الكوفة بفعل تقديره: ابتدأت باسم الله، فبسم الله في موضع رفع على مذهب البصريين، وفي موضع نصب على مذهب الكوفيين" [61/1].

والباء للاستعانة، والمعنى أبتدئ متبركا بأي اسم من أسمائه تعالى. والبسملة، قد ندب الشرع إلى ذكرها في أول كل فعل، وأمرنا سبحانه عند الابتداء بكل فعل أن نفتتح بها. والكلام فعل، فهي تقدم في أول الكلام، وتفرّد في سطر وحدها، مع حث الكتاب على تحسين كتابتها؛ تعظيماً لله تعالى. ولهذا أصبحت البسملة تكتب في بداية كل كتاب وكل رسالة.

قال محمد بن عمر المدائني في كتاب "القلم والدواة": "ينبغي للكاتب أن يُفرد البسملة في سطر وحدها، تبجيلاً لاسم الله تعالى وتعظيماً وتوقيراً" كما جاء في "صبح الأعشى": [224/6].

ومما ورد في "تفسير القرطبي": معنى قوله (بسم الله) يعني بدأت بعون الله وتوفيقه وبركاته، وهذا تعليم من الله تعالى عباده؛ ليذكروا اسمه عند افتتاح القراءة وغيرها، حتى يكون الافتتاح ببركة الله عز وجل.

وقال بعض العلماء: إن "بسم الله الرحمن الرحيم" تضمنت جميع الشرع؛ لأنها تدل على الذات والصفات. وعلق القرطبي على هذا في "تفسيره" بقوله: "وهذا صحيح". وقد أورد في البسملة سبعا وعشرين مسألة [المجلد: 1/ج: 1/ص 69 — 70].

وقال أبو جعفر النحاس (337 هـ) في "صناعة الكتاب": "والباء في "بسم الله الرحمن الرحيم" متعلقة بشيء محذوف عند جميع النحويين، والتقدير عند البصريين: أول ما أفتح به، أو أول كلامي: بسم الله الرحمن الرحيم. فالموضوع: موضع رفع عندهم". وقال الفراء: "موضع الباء نصب، والمعنى: بدأت بسم الله الرحمن الرحيم أو أبدأ بسم الله الرحمن الرحيم، فحُذِفَ الفعل، لأن المعنى يدل عليه" [ص: 64].

وبناء على ما ورد في كتاب الله تعالى، اعتُبر سليمان بن داود عليه السلام، أول من افتتح كتابه بسم الله، فصار عمله سنة في حضارة الإسلام. وافتتاح الكتب بالبسملة أمر تقرر لدى أئمة التصنيف، اقتداء بكتاب الله تعالى. وإن تركها بعض المصنفين فعلى النَّسَّاح أن يكتبوها، كما ورد عند بعض العلماء.

وقد يُقال لمن تركها في بداية كتابه إنه أتى بها نطقاً أي إنه أضمرها في نفسه، أو تركها تواضعاً إشارة إلى أن كتابه ليس من الأمور ذوات البال.

ووقع الخلاف في الإتيان بها أمام الشعر، وهذا يؤكد — في تصوري — أن جوهر المقدمة يدور حول فكرة واحدة، وهي إحساس المؤلف بقيمة ما أتى به عالم المعرفة، وما أضافه إلى رصيدها.

وفسر أبو شامة (عبد الرحمن بن إسماعيل: 665 هـ) البسملة تفسيرين: أحدهما كبير، والثاني صغير، كما ورد في "فوات الوفيات" [270/2].

كما ألف محمد بن علي الصبان، أبو العرفان (1206 هـ/1792 م) رسالة في البسملة، عنوانها "الرسالة الكبرى"، وهي مطبوعة، كما ذكر الزركلي في أعلامه [297/6]، ولم أفرغ عليها. وذكر صاحب معجم المطبوعات العربية والمعربة أن قد طبع بمامشها "السعد بإنجاز الوعد بمسائل أما بعد" للشيخ إسماعيل بن غنيم الجوهري، مطبعة اليمينية عام 1308 هـ [1195/1].

وقد ذكر الصبان في "حاشيته على العصام على السمرقندية في علم البيان" أن عادة الشراح من الأعاجم كانوا يحذفون البسملة من كتبهم، وقد قيل إنهم يُسملون لفظاً لا خطأ [ص: 3].

وفي آداب النسخ وتصحيح الكتب، أن على الناسخ أن يكتب البسملة في أول الكتاب، ويتبعها بالحمدلة والصلاة على رسول الله ﷺ.

والمؤلف في حضارة الإسلام حين يشرع في تأليف كتابه، يقتدي بكتاب الله تعالى وبسنة رسوله ﷺ، ويعتبر ما يُقدمه للناس عملاً نافعاً، له حظه من الشرف، وهو أمر ذو بال؛ وهو مما يطلب عنه العون والسداد من رب العالمين. فالتأليف أمر ذو بال، وينبغي أن يتحقق فيه ذلك البال بعون الله تعالى وتوفيقه وبركته.

قائماً: الحمدلة وفوائد الابتداء بها:

وبعد البسملة يأتي الحمد طلباً للتيمن والتبرك.

وكتاب الله تعالى مفتتح بالبسملة والحمدلة كما هو معروف.

والحمد لله: الشاء عليه بما هو أهله، ويكون شكراً لنعمه التي شملت الكل، والحمد أعم من الشكر؛ لأنه شكر وزيادة؛ ولأنك تحمد الإنسان على صفاته الذاتية وعلى عطائه، ولا تشكره على صفاته. والحميد: من صفات الله تعالى وتقدس بمعنى المحمود على كل حال؛ وهو من الأسماء الحسنى فـعـيـل بمعنى محمود.

والتحميد أبلغ من الحمد؛ لأن صيغة التفعيل تفيد التكثير والتكرار؛ فهو حمد الله مرة بعد مرة. ومنه: محمد؛ كأنه يحمد مرة بعد مرة. فالتحميد كثرة حمد الله سبحانه بالمحامد الحسنة، كما في: "اللسان".

ومما جاء في "صبح الأعشى" أن صيغة "الحمد لله" أبلغ من صيغة "أحمد الله" لما في "الحمد لله" من معنى الاستغراق والثبوت والاستمرار، على ما هو مقرر في علم المعاني [225/6].

وفي "تفسير" ابن عطية (546 هـ): "الحمد معناه الشاء الكامل، والألف واللام فيه لاستغراق الجنس من المحامد" [66/1].

ويرى أبو البقاء الكفوي (1094 هـ) في "الكليات" أن "الحمد كمل ورد في القرآن من (الحمد لله) هو إخبار بمعنى الأمر؛ لأن مثل هذا تعليم للعباد وتقول على ألسنتهم".

وقسمه إلى حمد لغوي وعُرفي وفعلي وحالي [359].

وقسم الجرجاني (علي بن محمد: 817 هـ) الحمد في كتابه "التعريفات" إلى قسمين: الحمد القولي وهو حمد اللسان وثنائه على الحق بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه، والحمد اللغوي: هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل باللسان وحده: [ص: 25].

ولم الابتداء بحمد الله؟

1 — الحمد مأمور به: ﴿وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا﴾ [الإسراء/111].

﴿قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى﴾ [النمل/59].

وقد ورد عند القرطبي في "تفسيره" أن النبي ﷺ أمر أن يستفتح بتحميد الله والسلام على أنبيائه والمصطفين من عباده. وفيه تعليم حسن، وتوقيف على أدب جميل وبعث على التيمن بالذكرين والتبرك بهما، والاستظهار بمكافئهم على قبول ما يُلقى إلى السامعين، وإصغائهم إليه، وإنزاله من قلوبهم المترلة التي يبتغيها المستمع.

ولقد توارث العلماء والخطباء والوعاظ كابرًا عن كابر هذا الأدب، فحمدوا الله وصلوا على رسول الله أمام كل علم مُفاد، وقبل كل عظة، وفي مفتتح كل خطبة، وتبعهم المترسلون، فأجروا عليه أوائل كتبهم. [المجلد السابع/ج: 13/ص: 146].

وفيه: "والله سبحانه وتعالى أثنى بالحمد على نفسه، وافتتح كتابه بحمده، وفي ضمنه أمر عباده أن يُثنوا عليه؛ فكأنه قال: قولوا الحمد". [المجلد 1، ج 1، ص: 95].

وقد بدأ القرطبي "تفسيره" بقوله: "الحمد لله المبتدئ بحمد نفسه قبل أن يحمده حامد" [5/1].

وقيل في إعراب الحمد لله إن الفعل حذف لدلالة المصدر عليه، ثم عُذِّل إلى الرفع لقصد الدوام والثبات، كما جاء في "الكليات" [ص: 368].

وفائدة رفع "الحمد"، عن سيبويه أنه إذا قال الرجل: الحمد لله، ففيه من المعنى ما في قولك: حمدت الله حمداً، كما ورد في "تفسير القرطبي" [95/1].

2 — والحمد مطلوب في أوائل الأمور طلباً للتيمن والتبرك، عملاً بقول الرسول ﷺ: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أقطع". وقد أتى الإمام النووي في بداية كتابه "شرح صحيح مسلم" بكل ما يتعلق برواية هذا الحديث. وذكر مرتضى الزبيدي (1205 هـ) في بداية شرحه لخطبة "القاموس المحيط"، في كتابه "تاج العروس"، أنه خصص لهذا الحديث رسالة؛ حقق فيها فرائدها. [69/1].

3 — الابتداء بحمد الله يجعل النفوس تتشوّف إلى الثناء على الله، فهو داعية للاستماع، كما يقول أبو هلال العسكري (395 هـ) في "الصناعتين" [ص: 457].

وفي مجال الخطابة ذكر الجاحظ في "البيان والتبيين" أن خطباء السلف وأهل البيان من التابعين بإحسان، ما زالوا يُسمون الخطبة التي لم تُبتدأ بالتحميد، وتُستفتح بالتمجيد: البتراء [6/2].

والنبي ﷺ ابتدأ بالحمد في جميع خطبه؛ فالحمدلة تأتي اقتداءً بكتاب الله تعالى وبسنة رسوله عليه الصلاة والسلام.

ولكتاب الرسائل محامدُ أبانوا فيها عن براعتهم في صياغة المعاني، وقد أورد أبو هلال العسكري في "ديوان المعاني" أمثلة للتحميد، تحققت فيها البلاغة في الكتابة الفنية عند جماعة من كتاب الرسائل. وقال إن البلاغة في تلك الكتابة تتجلى أولاً في التحميد. يقول: "أولها التحميد، ومن عادة العارفين أن يبتدئوا في الأمور بالحمد لله رب العالمين، يُقدمونه أمام طلابها، كما بُدئ بالنعمة قبل استجلابها". وأتى بجملة من الأمثلة للتحميد. [97/2].

وأثبت صاحب "زهر الآداب" شيئاً منها، فقال: "ورأيت أن أبتدئ مقدمات البلاغات بغير التحاميد وأوصافها، وما يتعلق بأثنائها وأطرافها.

وقد قال سهل بن هرون في أول كتاب عمله: يجب على كل مبتدئ مقالة أن يبتدئ بحمد الله قبل استفتاحها، كما بُدئ بالنعمة قبل استحقاقها.

ولأهل العصر: أولى ما فَعَرَ به الناطق فمه، وافتتح به كلمه، حمد الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه. حمد الله خير ما بدئ به القول وختم، وافتتح به الخطاب وتُتم". [138/1].

4 — براعة الاستهلال:

جاء في "تعريفات" الجرجاني أن "براعة الاستهلال: هي أن يشير المصنف في ابتداء تأليفه، قبل الشروع في المسائل، بعبارة تدل على المرتب عليه إجمالاً؛ وهي كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود، وهي تقع في ديباجات الكتب كثيراً" [ص: 637].

فالدقة في تناسب الحمد مع الموضوع: هو ما سُمي براعة الاستهلال هنا؛ فأول ما يُبدأ به في الحمد ما له علاقة مباشرة بالموضوع؛ لأن كل ما يحدث في

هذا الوجود هو بفضل الله وكرمه. وهذا الجانب مما ينبغي التنبه إليه في بداية كل حمد في كل تأليف في حضارة الإسلام فهو يكشف عن تفاعل الباحث مع بحثه من منطلق إسلامي.

كأن يقول ياقوت الحموي (626 هـ) في مقدمة "معجم البلدان": "الحمد لله الذي جعل الأرض مهادا، والجبال أوتادا، وصحاري وبلادا، ثم فجر خلال ذلك أنهارا، وأسأل أودية وبحارا..." [ج:1/ص1].

وكأن يبدأ بهاء الدين السبكي (763 هـ) "عروس أفراحه" بقوله: "الحمد لله الذي فتق عن بديع المعاني لسان أهل البيان، ورتق عن بديع لسان أهل البيان" [ج:1/ص:4].

وكأن يقول ابن حجة الحموي (837 هـ) في "ثمرات الأوراق": "أما بعد، حمدا لله الذي فكهننا بثمار أوراق العلماء، والصلاة والسلام على نبيه شجرة العلم التي أصلها ثابت وفرعها في السماء" [ص:15].

وكأن يقول ابن حجر العسقلاني (852 هـ) في بداية مقدمته لكتاب "لسان الميزان": "الحمد لله المحمود بكل لسان، المعروف بالوجود والإحسان" [ج:1/ص:3].

وكأن يقول صلاح الدين الصفدي في "توشيح التوشيح": "أما بعد حمد الله تعالى على نعم وشع برودها، ووشح بالجواهر قدودها، ووشى رياضها لما طبع نقوشها ونقودها" [ص:19].

وقوله في مقدمة "نكت الهميان في نكت العميان":

"الحمد له الذي لا تدركه الأبصار وهو يُدرك الأبصار. نحمده على نعمه التي نورت بصائرنا فرفعتنا إلى معالم الهدى. ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي جعل رسالته إلى الخلق نُعمى... وأنزل عليه ﴿عيسى وتولى أن جاءه الأعمى﴾ صلاة يتضوعُ منها الأرج، وأفضى مضيئاً إلى فضاء الفرج، وسقط عن الأعمى ثقل الحرج" [2،1].

وكقول السيوطي (911 هـ) في بداية كتابه "الأشباه والنظائر في قواعد فروع فقه الشافعية": "نحمدك اللهم، يا من تنزه في كماله عن الأشباه والنظائر" [ص:25].

وكقول محمود الألوسي (1270 هـ) في بداية مقدمته تفسيره "روح المعاني": "حمدا لمن جعل روح معاني الأكوان تفسيرا لآيات قدرته" [ج:1/ص:3].

يقول الطيبي (الحسين بن محمد 743 هـ) في كتاب "التبيان في علم المعاني والبدیع والبيان": "الحمد لله الذي أشرقت بسناء محامده في سماء المعاني من شمس البيان أنجمٌ وُبدورٌ، وتلألأ بنعوت كماله في بحر البديع من قلائد التبيّن منظوم ومنتور" [ص:43].

وقال محمد الدمهوري (1288 هـ) في حاشيته الكبرى على "متن الكافي في علمي العروض والقوافي" للدسوقي: "الحمد لله الذي شرفنا بمن هاجر من العروض (من أسماء مكة لاعتراضها وسط البلاد) إلى المدينة، وجعل قافية أفكارنا ببسيط نعمه في وافر العلوم متصرفة" [ص:2].

وفي بداية حاشية العلامة ابن الحاج على "شرح متن الآجرومية" (أبو العباس أحمد بن حمدون): "حمدا لمن بنا نحو الرشاد والهدى، وأهمننا بالمنطق الفصيح للإعراب عما استكن في الضمير من الكلام، وهدى ورفع من نصب نفسه للعباد، وخفضها بالتواضع والخروج عن مألوف العادة، سبحانه من إله مبتدأ قبل الأكوان بلا ابتداء، يخبر بأن الخاسر لا ينفعه من العذاب افتداء" [ص:3].

5 — لحظة كتابة الحمد لحظة إبداعية بامتياز، تتغنى فيها الذات بعظمة الخالق وتجلياته في أكوانه، ويُذكر فيها الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته، ويُحمد فيها بما هو أهل له من الحمد على نعمه وآلائه على مخلوقاته. لحظة إبداع تتوهج فيها عقيدة المؤمن. وهذا شيء أضحى يُفتقد شيئا فشيئا في أغلب ما يُؤلف في الأزمنة الحديثة.

6 — مدح كتاب الله تعالى بما له من أهمية في تنظيم العلاقة بين المخلوق وخالقه وعلاقات المخلوق بغيره، وما له من قيمة في تنظيم الوجود عامة؛ مع عناية خاصة بالإعجاز البياني في القرآن الكريم. وهذا الحديث عن الإعجاز مما ينبغي أن يسترعى الانتباه في مقدمات الكتب عامة.

كقول أبي حيان التوحيدي في مقدمته لكتاب "البصائر والذخائر": "كتاب الله تعالى الذي حارت العقول الناصعة في رصفه، وكلت الألسن البارعة في وصفه" [5/1].

وقول الزمخشري في مقدمته "لأساس البلاغة": "أنزل الله تعالى كتابه مختصا من بين الكتب السماوية بصفة البلاغة، التي تقطعت عليها أعناق العتاق السُّبِق" [ي].

7 — مدح العلم وبيان أهميته، مع الاستدلال في كثير من الأحيان بالنقل والعقل على ما ورد في تبجيله والحث عليه، وفي هذا مجالات للقول أصبحت فيها مقدمات طويلة ورسائل مشهورة. وتحدث المؤلفون عن خلود أهل العلم، كقول يوسف البديعي (1073 هـ) في بداية مقدمته لكتاب "هبة الأيام فيما يتعلق بأبي تمام": "الحمد لله الذي منح ذوي العرفان عُمرًا ثانياً، فجعل لهم على كرور الزمام ذكراً باقياً، وحبَّب لأولي الألباب نشر أخبارهم، فلم تستطع أيد الأحقاب طي آثارهم" [ص:7].

وفي نهاية هذا الحديث عن البسملة والحمدلة في بداية التأليف في تاريخ التراث الإسلامي، أرى أن وجودهما في صدر المقدمة لا يُراد به الامتثال لأمر الله، والاقتراء بكتابه في الافتتاح بالحمد، ومطلق الثناء فقط؛ بل هناك تلميح من المؤلف إلى أمرين:

الأمر الأول، أن هذا التأليف جاء بفضل الله ونعمته، فهو من نعم الله وآلائه.

والأمر الثاني، أن هذا التأليف من الأمور ذوات البال؛ لأن صيغة الحديث "في كل أمر ذي بال". ومن هنا قيل لأحدهم وقد ترك البسملة في بداية كتابه "إنه فعل ذلك تواضعاً؛ إشارة إلى أن كتابه ليس من الأمور ذوات البال.

ومن هنا أرى أن ديباجة الكتاب تحمل إحساساً لدى العالم المسلم بقيمة الأثر الذي يُقدمه إلى الناس، ذلك أن المقدمة يحكمها إحساس بالذات؛ إحساس من يُقدم أمراً ذا بال.

فالمؤلف يبتدئ متبركا بالبسملة، ثم يُشَيِّ بالثناء على الله، ومن نعم الله وأفضاله هذا الكتاب، وأي كتاب هو؟ إنه أمر ذو بال، وكل أمر ذي بال يجب تصديره بالحمد.

معنى البدء بالبسملة في بداية الكتاب أن هذا الكتاب يعد في الأمور ذوات البال التي تتعلق بها الهمم، إنه الإحساس بقيمة الكتاب، فهو أمر ذو بال ومما يهتم به.

والخلاصة أن التأليف نعمة من نعم الله تعالى، وكل نعمة يجب أن يُحمد عليها. والتحدث بالنعمة شكر. فدياجة الكتاب تحمل التغني بنعمة العلم، وهي خير ما رزق الإنسان. والإنسان كما ورد في الأثر يتعاطم بالعلم دون أن يحتقر غيره أو يتكبر عليه. ولذا نجد كثيرا من المؤلفين يحمدون الله تعالى على ما ألهمهم من البيان.

وما يأتي من ضمير العظمة في المقدمات عامة، الغاية منه في كتب التراث ليس إظهار عظمة الخالق فحسب؛ وإنما إظهار أن الله تعالى تفضل بجوده وكرمه، فأهل أولئك المؤلفين للاشتغال بالعلم. فالتأليف مدعاة إلى العظمة. وكيف لا يتغنى عالم بعلمه وقد تخلق حامله بأخلاق الإسلام، واستعان على طلبه بتقوى الله تعالى، وقصد بتعلمه وتعليمه وجه الله؟ ويصبح التأليف فرض عين عند بعض الفقهاء إذا توافر في المؤلف الاستعداد والذكاء؛ وهذا حث للقارئ أن يطلب الكتاب ويتعاطاه.

قال: التصلية:

والمراد بالتصليّة في ديباجة الكتاب أن تُصلي على النبي ﷺ كأن نقول، مثلاً:
اللهم صل على محمد، ومعناه عظّمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته
وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بتشفيّعه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته.
وقد حثّ القرآن الكريم والسنة النبوية على التصليّة، قال تعالى: ﴿إن الله
وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
تسليماً﴾ [الأحزاب/56].

والأمر هنا على وجوب الصلاة على النبي ﷺ.
وقد جاء في أكثر من تفسير ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ [الشرح/4] أن المعنى:
ما ذُكرت إلا وذكرتَ معي. ومن هنا يُؤتى بالتصليّة بعد البسملة والحمدلة.
فإذا أُتي بالحمد في أول كتاب، ناسب أن يُؤتى بالصلاة على النبي ﷺ في
أوله، إتيانا بذكره بعد ذكر الله تعالى.
ولاحظ شراح الكتب عامة أن ذكر التصليّة في بداية الكتب للاستعانة
بالخالق، ويُتوسط لهذه الغاية بالصلاة والسلام على نبيه؛ لأنه الآتي بأحكام
هذه الشريعة.

والتصليّة مما يُتيمن به ويُتبرك كما في "صبح الأعشى" [227/6].
ونجد في مقدمات الكتب من يتناول الحمدلة والتصليّة على النبي ﷺ بالنظر
والتطبيق في بداية الكلام.

كما ورد في بداية مقدمة "بهجة المجالس وأنس المجالس" لابن عبد
البر (463 هـ): "أما بعد، فإن أولى ما ابتدئ به كتاب، وافتتح به خطاب،

حمدُ الله على جزيل آلائه، وشكره لجميل بلائه، ثم الصلاة على خاتم أنبيائه" [35/1].

وفي مقدمة "الانتصار ممن عدل عن الاستبصار" لابن السّيد البطليوسي (521 هـ): "إن أولى ما ابتدئ به كل ذكر وافتتح، وأحجى ما تُيَمَّم به في كلِّ واستُنَجِح؛ ذكرُ الله، ثم الصلاة على رسوله المصطفى" [ص:1]. وقول الزمخشري (538 هـ) في بداية معجمه "أساس البلاغة": "خير منطوق به أمام كل كلام، وأفضل مصدر به كل كتاب، حمدُ الله تعالى ومدحُه بما تمدَّح به في كتابه الكريم، وقرآنه المجيد... وأولى ما قُفِّيَ به حمد الله تعالى، الصلاة على النبي العربي المُستَلِّ من سلالة عدنان، المفضل باللسان، الذي اختزنه الله الفصاحة والبيان [ص.ي].

ونجد من يتحدث عن عناصر الديباجة في ديباجته فيقول: "أفتتحُ باسم الله تعالى تيمنا وتبركا فيما هو بصدد، وأردفه بتحميده، مراعيًا براعة الاستهلال"، كما ورد في "شرح العُرة في المنطق" لخُصَر محمد بن علي الرازي (850 هـ) [ص:2].

وفي التصلية على النبي ﷺ، تجد التمجيد لآله وأصحابه، والتغني بأوصافه وصفاته، مما أعرب عنه الكتاب والسنة. نجد في التصلية على النبي ﷺ لمحات من السيرة النبوية العطرة، ونجد لدى المؤلفين إشارات متنوعة ومتعددة حول مكانة نبي الإسلام ومكانة سنته، وقطوفا من أحاديثه يقتضيها السياق، ويلتقي الحديث عن الإعجاز في القرآن الكريم بالحديث عن النبي ﷺ في العادة.

يلاحظ أن كاتب مادة "مقدمة" في "دائرة المعارف الإسلامية"، ذكر أن المقدمة تبدأ دائما بالبسملة، وتُتبع في الغالب بالحمدلة، ولم يُشر إلى التصلية على النبي ﷺ. وفي المرجع نفسه نجد المستشرق ماكدونالد يعتبر ذكر التصلية ضروريا إلى جانب البسملة والحمدلة. ويقول المستشرق الدانماركي "يوهلنس بيدرسن"، وهو يُورخ للكتاب العربي: "يبتدئ كل كتاب بعبارة "بسم الله الرحمن الرحيم"، ثم تأتي عبارات الحمد لله ورسوله وآل الرسول وأصحابه" [وتنظر: مادة البسملة والحمدلة في دائرة المعارف الإسلامية].

وأرى أن ما يقدمه المؤلفون في ديباجات الكتب، ليس من قبيل الكليشيهات، كما حُيِّل لكاتب مادة "مقدمة" في "دائرة المعارف الإسلامية"، وإنما من لحظات الإفصاح عن مكونات النفوس حين تبتهل إلى الله تعالى، وتتضرع إليه من منطلقات إسلامية، وهي لحظات تبوح فيها الذات بمواجهتها تجاه الألوهية والنبوة والقرآن والسنة واللغة العربية.

ولاحظ القاضي عياض في "الشفاء" أن ابتداء الكتب بالصلاة على رسول الله ﷺ، لم يكن في ابتداء الإسلام وزمن الخلفاء الراشدين، وأحدث هذا عند ولاية بني العباس.

وذهب شهاب الدين الخفاجي في "نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض"، إلى أن أبا بكر الصديق أول من فعل هذا [466/3].

وذكر السيوطي (911 هـ) في كتابه "الأوائل": "أن أول من زاد في صدر الكتاب بعد "الحمد لله": "وأسأله أن يُصلي على محمد عليه الصلاة والسلام"، هارون الرشيد.

ومن الطريف في نهاية الحديث المقتضب عن الديباجة في تقاليد التأليف في حضارة الإسلام، أن آتى بفقرة من كتاب لأحد المتأخرين، وأترك مؤلفه يتناولها بالتعليق في الحاشية التي وضعها هو نفسه على كتابه.

[المؤلف: محمد بن إبراهيم بن خُضَيْر. عنوان الكتاب: "الفوائد المستحدثات"، عنوان الحاشية التي وضعها على كتابه "قرة أعين أولي الرغبات في بيان أنواع المبنيات والمعربات].

الفقرة من مقدمة الكتاب:

"الحمد لله الرفع رُتب المنتصبين لإعلاء كلمة الدين، الخافضين جناحهم لجميع الموحدين الجازمين بان النصر من عند الله بالعز والتمكين، والصلاة والسلام على من أعطاه الله النصر والفتح المبين، سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، الذي أعرب عما في ضميره بالكلام الفصيح، وبني منار الجمد على أساس التقوى المتين الصحيح، وعلى آله وأصحابه الذين سكنوا تحت جريان الأقدار، وكسروا بماضي العزم شوكة أهل الكفر الفجار، صلاة وسلاما دائمين متلازمين آناء الليل والنهار، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي ضم لهذه الأمة ما تفرق من الكمالات" [4 ص 10].

تعليق ابن خُضَيْر على كلامه هذا:

"وقد اشتملت هذه الخطبة على براعة الاستهلال في مواضع عديدة؛ لأنها أشارت إلى البناء والإعراب، وإلى جميع ألقاب الإعراب وجميع ألقاب البناء، كما يظهر ذلك بأدنى تأمل.

وقد قالوا: إن كل شارع في تأليف، يجب عليه صناعة أربعة أشياء وهي:
البسمة والحمدلة والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ والشهادة.
ويسن أربعة أمور وهي: تسمية نفسه، وتسمية كتابه، والإتيان بـ"أما بعد"،
وبراعة الاستهلال، وقد استوفيت كلها في هذه الخطبة" [ص:5].
والخلاصة أن هذه العناصر، من المكونات الأساسية في مقدمة التأليف في
حضارة الإسلام، وقد أصبحت فرائض وسنننا في صناعة التأليف، وفيها إحياء
بهاجس الإبداع، والرغبة في الإتيان بالمفيد النافع وبما لم يسبق إليه.

مصادر المقالة ومراجعها

- 1 — "التبيان في علم المعاني والبديع والبيان": شرف الدين حسين بن محمد الطيبي — تحقيق: هادي عطية — ط: 1 — [بيروت، عالم الكتب، 1987].
- 2 — "ثمرات الأوراق في المحاضرات": أبو بكر علي بن محمد بن حجة الحموي — تحقيق: د. مفيد قميحة — ط: 1 — [بيروت، دار الكتب العالمية، 1983].
- 3 — "الحاشية الكبرى" لمحمد الدمهوري على متن الكافي في علمي العروض والقوافي للدسوقي — [القاهرة، مطبعة التقدم العلمية، 1323هـ].
- 4 — "حاشية العلامة البناي" على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد الخلي على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن السبكي — ط: 1 — [مطبعة دار إحياء الكتب العربية].
- 5 — "حاشية محمد بن إبراهيم أبو خضير، المسماة بالفوائد المستجدات على كتابه قرّة أعين أولي الرغبات في بيان أنواع المبنيات والمعربات".
- 6 — "حاشية الدسوقي على أم البراهين" لمؤلفها: محمد السنوسي — [بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع].
- 7 — "حاشية الصبان على شرح العصام على السمرقندية في علم البيان" [القاهرة، المطبعة الوهبية، طبعها محمد صالح].
- 8 — "حاشية العلامة ابن الحاج علي شرح متن الجرومية" — ط: 1 — [الدار البيضاء، دار المعرفة، 1998].

- 9 — "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المتاني": محمد الألويسي — (1270هـ) [دار الفكر، 1987].
- 10 — "الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام": أبو القاسم عبد الرحمن ابن عبد الله السهيلي (581 هـ) — قدم له وعلق: طه عبد الرؤوف سعد — ط: 1 — [القاهرة، مكتب الكليات الأزهرية، 1971].
- 11 — "زهر الآداب وثمر الألباب" لأبي إسحاق إبراهيم بن علي المصري (453 هـ) — تحقيق: د. زكي مبارك وزاد في ضبطه وشرحه: محمد محيي الدين عبد الحميد — ط: 4 — [بيروت، دار الجيل، د.ت].
- 12 — "شرح محمد الطيب بن عبد المجيد المدعو ابن كيران (1227هـ) على توحيد عبد الواحد بن عاشر" — [مطبعة التوفيق الأدبية].
- 13 — "عمدة القارئ صحيح البخاري المسمى بالعيني على البخاري": بدر الدين العيني (855 هـ) — [مجلد: 1 — 2، دار الفكر].
- 14 — "الفاضل" لأبي العباس محمد بن فريد المبرد — تحقيق: عبد العزيز الميمني — ط: 2 — [القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، 1995].
- 15 — "فتح الباري شرح صحيح البخاري": الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852 هـ) — تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز — ط: 1 — [بيروت، دار الفكر، 1993].
- 16 — "الكتاب العربي منذ نشأته حتى عصر الطباعة": يوهانس بيدرسن — ترجمة: د. حيدر غيبة — ص: 45 — [كتب باللغة الدانماركية سنة 1946، وظهر

بالإنجليزية قبل سنة 1984، وتم تعريبه عن الإنجليزية 1985، تنظر كلمة المترجم:
ص:7.

17 — "نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض": أحمد شهاب الدين
الخفاجي المصري — د.ط — [دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت].

18 — "النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب على توحيد ابن عاشور":
إدريس بن أحمد الوزاني — ط:1 — [القاهرة، المطبعة المصرية بالأزهر،
1348هـ].

19 — "نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية": عبد الحي
الكتاني — ط:1 — [بيروت، دار إحياء التراث العربي د.ت].

20 — "نكت الهميان في نكت العميان": صلاح الدين بن أيك الصفدي
— تحقيق: أحمد زكي — ط:1 — [القاهرة، المطبعة الجمالية، 1911].

من روائع السنة النبوية

دراسة في حديث: "وينطق الرويضة"

[2/2]

إعداد:

الدكتور: الحسين أيت سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحلقة الثانية من حديث أنس وغيره أن النبي ﷺ قال: (وينطق الرويضة)

قد تناولنا في الحلقة الآتفة ست قضايا:

- 1 — توثيق الحديث من مصادره المعتمدة.
- 2 — دلالات الحديث اللغوية.
- 3 — أوجه الإعجاز اللغوي والمعنوي في لفظة "الرويضة".
- 4 — مضامين النص وإشاراته.
- 5 — التدرج الزمني ودوره في ترسيخ المفاهيم.
- 6 — استجلاء حقائق النص.

وفي هذه الحلقة سنتناول مواقع الرويضة التي يفتنون فيها سمومهم، ويشيعون فيها حثالة آرائهم وأفكارهم، مع العلم أن كل كلام هنا، فإنه لا يقصد به شخص بعينه، وإنما يتزل على من اتصف بما ذكر النبي ﷺ من التفاهة، ودناءة الهمة.

وهذه المواقع حسب تقديرنا تنقسم إلى ثلاثة مستويات :

- أ — المستوى الاجتماعي العام.
- ب — مستوى الاهتمام بشؤون الأمة ومصالحها.
- ج — مستوى الدعوة وهداية الناس.

وستناول كل واحد منها بشيء من التفصيل، تاركين غيرها حلقة أخرى، وموضوع آخر.

ا. المستوى الاجتماعي:

المواقع الاجتماعية من أعظم الأركان أهمية، وحيوية، ونشاطا إن على المستوى العلمي، والفكري، أو الاقتصادي، والسياسي، والتربوي، وفيه تتلثر الأمة وتؤثر، وتتفاعل وتتفاعل، وتتقارب وتتباعد، وتحدث بذلك الطفرات الاجتماعية، والتحويلات التي ينشأ عن هذا التداخل الذي يخضع في دراسته لعلوم خاصة، تسمى العلوم الاجتماعية.

وهذه التجمعات البشرية، واقعا وحقيقة، لا بد لها من ذوي همة يتولون شؤونها، ويسعون في صلاحها، ويسهرون على منافعها، وتكوينها روحا، وفكرا، وجسدا، ورؤية، وتربية، لتكون أعضاء صالحين مصلحين، كما قال تعالى: ﴿فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم﴾⁽¹⁾.

وكانت هذه المسؤولية الجسيمة يتولاها أهل الحل والعقد الذين ترتضيهم الأمة، عن مشورة منها وطواعية، لأوصاف خاصة تلحظها فيهم، وتؤثرهم بها على غيرهم.

وفي القرون المتأخرة اقتبس المسلمون من الغرب نظام الأحزاب السياسية، والجمعيات المختلفة المتعددة التخصصات، هذه هي التي توطر الأمة الآن، وترشدها، وتكون رأيها العام، ويناط بها تحقيق مصالحها الدنيوية

(1) هود: 116.

والأخروية، وليس هذا المقال مجال عرض ما لهذه الأحزاب وما عليها، ووضعها في الميزان، ليميز واقعها وموقعها، أخذًا وعطاءً، ذلك سنفرده بمقل مستقل إن شاء الله، وبهمنا هنا، استجلاء حقائق النص النبوي الذي نتعرض له.

وليس يخاف على ذوي الألباب الراجحة، أن من أعظم الأمانات، وأشدّها خطراً، وأوغلها في الإديّة، تولى قيادة الأمة، والمسؤولية عن أرواحهم، وأموالهم، ودمائهم، والذوذ عن حماهم وحرماهم، والتنقيب عن مصالحهم المستجلبّة، والحرص على درء مفسدهم الواقعة أو المتوقّعة، لتستقيم حياتهم على فحج الله تعالى، وليعيشوا في كنف شرعه الحكيم، ويستظلوا بأفياء حكمه العادل فيهم، ليحققوا بذلك لأنفسهم سعادة الدارين، والفوز بالرغائب المطلوبات في المقامين.

ولما كانت المسؤولية في الإسلام، هي مناط اعتزاز الأمة وقوتها، أو ارتكاسها وانتكاسها، تبعاً للقيادات والزعامات، التي إن صلحت صلح بها البلاد والعباد، وإن فسدت، فسد بها البلاد والعباد. كان ما ورد في ذلك من النصوص الوعيدية، كافياً لردع جماح النفوس عن التطلّع لذلك بدون تأهيل تربوي، وإعداد نفسي خاص، ذلك أن الولاية تتضمن معنى الرعاية، وتستوجب الحماية، فلا بد أن يتولاها الأتقياء الأنقياء، الموسومون بخصلتين أساسيتين — تستدعيان جميع خصال الكمال — مذكورتين في قوله تعالى: ﴿يا أبت استأجره، إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾⁽²⁾.

(2) الفصص — 26.

قوة في جلب المصالح ودفع المفسد، وأمانة في إيصال الحقوق لأربابها،
وتطبيق لمبدأ التساوي مع جميع الرعايا، في الحنو، والعطف، وتعميم العدل،
الذي هو أساس كل فضة، ومعقد كل فضيلة، فمن لا يأمن على نفسه، لا
يمكن أن ينتج ولا أن يبدي ويعيد.

وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، منها حديث معقل بن يسار — رضي الله
عنه — أن النبي ﷺ قال: "ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم وينصح،
إلا لم يدخل معهم الجنة".

وفي لفظ: "ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش
لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة"⁽³⁾.

وهذا الثاني أعم من الأول، والأول داخل فيه، لأنه من باب ذكر بعض
أجزاء العام، وذكر بعض أجزاء العام لا يخصه.

ففي هذا ترهيب شديد لكل عبد استرعي رعية، وهو لها غاش، ويدخل
في ذلك جميع الولايات، صغيرها وكبيرها، جليلها وحقيرها، تبدأ من المسؤولية
عن أدنى شيء إلى أعظم الأشياء وأجلها، وتبدأ من مسؤولية الإنسان عن
نفسه، فهي رعية عنده، ينبغي أن يجملها بالإيمان، ويزينها بإحسان الإسلام،
ويحملها على المكارم، وينحيتها عن مسوخ الأذواق، حتى تستقيم على ذلك،
فإن هي وطنت عليه، وتجدرت فيه، آنذاك يصح للعبد أنه أدى الأمانة ورعاها
حق رعايتها، ثم ينتقل إلى من حوله، حتى تعم رعايته الأمة كلها، وهكذا...

⁽³⁾ البخاري في "الأحكام" — الفتح — : 135/13 — ومسلم في: "كتاب الإمارة": 1460/3.

ولجلل الموقف، وخطورة المسؤولية، حذر النبي ﷺ من مغبتها، ومنع منها من سألها تشوفا إليها، لأن في استشراف النفس لها، وحينها للوصول إليها، وسعيها الحثيث لتوليها، قهمة أن لا تكون أهلا لها، وأن لا تقوم بحققها، وأن لا تضعها مواضعها.

وذلك مكنم الخطر، ومخبؤ الزلل، وندارة شريعم فيعمي، ويسـتفحل فيصمي، وفي ذلك حديث عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: "يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها"⁽⁴⁾.

قال الحافظ: "ومعنى الحديث، أن من طلب الإمارة فأعطيتها، تُركت إعانتة عليها من أجل حرصه، ويستفاد منه أن من طلب ما يتعلق بالحكم مكروه، فيدخل في الإمارة القضاء والحسبة ونحو ذلك، وأن من حرص على ذلك لا يعان...". اهـ

وقال أبو ذر للنبي ﷺ: "يا رسول الله، ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها"⁽⁵⁾.

فهذا الحديث يؤخذ منه أن من لم يأنس من نفسه القوة على تحمل المسؤولية، فالأحرى به أن يتعد عنها، لأنها أمانة، إن ضيعها كانت خزيا وندامة عليه يوم القيامة، وهذا السبب المصرح به، يدل على أن من قدر

⁽⁴⁾ البخاري في "الأحكام" — الفتح — : 132/13 ومسلم في "الإمارة" : 1456/3.

⁽⁵⁾ مسلم : 1457/4.

عليها، وغلب على ظنه أنه يقوم بحققها، ويؤدي ما عليه فيها، يجوز له أن يسألها، وخاصة إذا لم يوجد أكفر ولا أجلد على مستصعباتها منه، وعلى هذا المعنى يتزل قول نبي الله يوسف — عليه السلام —: ﴿اجعني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾⁽⁶⁾.

قال النووي: "هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها، أو كان أهلا ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة، ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها، فله فضل عظيم، تظاهرت به الأحاديث الصحيحة..."⁽⁷⁾

إذن مناط المنع أمران: عدم القدرة، وطلب المسؤولية والحرص عليها الذي هو مظنة تضييعها، لأن الحرص يدل غالبا على شره النفس لأمر من الأمور، فإذا بلغت تناولته بنهم شديد، ليس فيه غالبا تمييز بين ما يصلح مما لا يصلح.

ويدل على هذا السبب الثاني — زيادة على ما تقدم — حديث أبي موسى الأشعري — رضي الله عنه — قال: "دخلت أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحد الرجلين: يا رسول الله، أمرنا على بعض ما ولاك الله عز

(6) يوسف — 55.

(7) شرح مسلم للنووي: 210/12 — 211.

وجل، وقال الآخر مثل ذلك، فقال: "إنا — والله — لا نولي على هذا العمل أحدا سألته، ولا أحدا حرص عليه"⁽⁸⁾.

هذه كلها حدود صارمة، وحواجز متينة، وضعها الشارع الحكيم أمام الناس، ترهيبا لهم أن يسألوا تولى ما لا يقدرون عليه، أو أن يطمح ضعاف النفوس إلى قيادة الأمة، وتولي شؤونها، ليختار لذلك في كل زمان ومكان، أهل الكفاءة بجميع معانيها، وأهل القدرة بكل أبعادها، وبذلك يسدل الستار عن كل متفيهق، يلوك الكلمات كما تلوك البقرة خبط الأشجار، وينقطع طمعه في التدليس والتلبيس.

هذا وقد سار الناس آمادا طويلة في ظل تعاليم هذه النصوص، لا يولون إلا الأتقى، والأعلم، والأقدر، فساد العدل والعدالة، وكان الناس ينعمون بالرخاء، ويتقلبون في السراء، ويتناصرون في الضراء، وكانت كلمة العدل نافذة فيهم سواء، يحتمي بحماها الرئيس والمرؤوس، والشريف والوضيع، والقاصي والداني، وقد سجل لنا التاريخ أروع النماذج في هذا المضمار. وهذه الحلبة، هي التي كان السباق فيها على أشده، لتحقيق مضمون العدل على أرض الواقع مجسدا حيا، بعد أن تحقق في النفوس قناعة، وإحساسا، وتشبعا، واستقرارا، وسلوكا، وتوجيها، ويعجز المرء عن إحصاء نماذجه لكثرتها. منها أن عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — عوتب، فقبل له:

⁽⁸⁾ متفق عليه: البخاري — الفتح — في "الأحكام" 134/13 /حديث 7149، ومسلم في "الإمارة": 1456/4 /حديث

لو أكلت طعاما طيبا، كان أقوى لك على الحق؟ فقال: إني تركت صاحبي على جادة، فإن أدركت جادتهما فلم أدركهما في المنزل".

"وخرج ليلة إلى ظاهر المدينة، فلاح له بيت من شعر، فقصدته، فإذا فيه امرأة في مخاضها وهي تبكي، فسألها عمر عن حالها، فقالت: أنا امرأة عربية، وليس عندي شيء، فبكى عمر، وعاد يهرول إلى بيته، فقال لامرأته أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب: هل لك في أجر ساقه الله إليك؟ وأخبرها الخبر، فقالت: نعم، فحمل علي ظهره دقيقا وشحما، وحملت أم كلثوم ما يصلح للولادة، وجاء فدخلت أم كلثوم على المرأة، وجلس عمر مع زوجها — وهو لا يعرفه — يتحدث، فوضعت المرأة غلاما، فقالت أم كلثوم: يا أمير المؤمنين، بشر صاحبك بغلام، فلما سمع الرجل قولها، استعظم ذلك، وأخذ يعتذر إلى عمر، فقال عمر: لا بأس عليك، ثم أوصلهم بنفقة وما يصلحهم وانصرف".

ومع مرور الزمن، تتحلل عقد العزائم، وتخف الحراسة الصارمة على هذه الأكمة الكؤود، وتقل رقابة الضمائر على هذه العقبات، فيتسلل لمواقع بعض المسؤوليات رويضات لا ضمير ولا إيمان لها، ولا شعور عندها بالأمانة وفداحة شأنها، ولا حس لها يؤنبها، أو قلبا نابضا مرهفا يخزها، فتتعثر مجاري الأمور في الواقع، بعد تعثرها في النفوس، وتزيف الحقائق، ويمارس الظلم باسم العدل، والمنكر باسم المعروف، والخذلان باسم العزة، والهزائم باسم الانتصار، وتصنع أبواق جوفاء، تنفخ في الرويضات، وتقوم بالدعاية المضللة لها، وتخترع لها إنجازات وهمية، لتسكت بها العباد، وتستأصل بها البلاد، ولا تنكف تلك الأبواق الفاجرة عن تضليل الرأي العام، والتقول الكاذب، ودق طبول

الاستسلام، والانسلاخ من كل معنى إنساني شريف، ولا هم لها إلا تمجيد من استأجرها لتمدد له حجمه، وتوسع له إهابه، حتى يملأ ما بين الخافقين زورا وبهتانا، ويصبح حقيقة لا يجروء أحد أن ينكرها، ولا أن ينال منها، ويحار العقلاء في تقديرات الإصلاح من أين يبدوونه، لأن كل تزييف وعيث في الأرض فسادا، يتم باسم المصلحة، وكل تبذير في مقومات الأمة المادية والمعنوية، ينفذ بحجة التجديد والمواكبة، ومراعاة الواقع والعصرنة.

وتمر السنون، والأمة المخدوعة المغلوبة على عقلها وواقعها وخيراتها، تجد نفسها لا تراوح مكانها، وتدرك يقينا أنها تحصد الشوك، وتحترق في أرض نكداء.

وآنذاك تسترجع وقع تلك الكلمات المعسولة ظاهرا، المملوءة بالخبث والدهاء باطنا، التي كان الرويضة يعدونها بها بالجنة فوق الأرض، فتلفيها زئبقا لا لون له، وجوفاء لا حقيقة لها، ووعودا سرايية لا واقع لها، وسحابة صيف لا ظل ولا وابل في حناياها وجهاها، ويوء اليأس مستوليا على النفوس حتى يأذن الله بفجر جديد.

وهذه الأحوال التي لا تحمد عقباها، ويصبح الرشيد فيها فاقدا رشده، والحليم فيها منسلخا من حلمه، هي علامات الساعة التي تختل عندها الموازين والقيم، وتزييف الحقائق كما أخبر المعصوم عليه السلام، وكما يقع طبق الخبر المذكور، جزاء التفلت من قيود الشرع، فيعاقب الناس بقدر الله الكوني، على مخالفتهم لقدره الشرعي.

ولن تجد أيها الغيور تصويراً أروع وأبدع وأشحن دلالة من تعبير النبي ﷺ عن هؤلاء الروبيضات المسوخين الماسخين، بقوله: "الرجل التافه يتكلم في أمر العامة".

نعم إنها تفاهة في ضمنها فهاهة، ومادتها كيفما صرفت وقلبت ظهرها لبطن، فلن تفيد أكثر من وهن على وهن، وضِغْث على إِبَالَة⁽⁹⁾ وقلّة المعنى والمبنى، كما يدل عليه بناء التاء، والفاء، والهاء.

وتبرز هذه التفاهة بشكل يلفت الأنظار في خمسة مظاهر:

1. تفاهة على مستوى الشخصية:

فالروبيضات، أضعف الخلق أشخاصاً، ولذا يجتنبون وراء من يلمع ذواتهم، ويسربلهم بغير سربالهم، ويزينهم بغير أعمالهم، فذواتهم لا تؤثر ولا تتأثر، لأنهم فقدوا مقومات التأثير، كما فقدوا أدوات التأثر، فلا قلوب تفقه، ولا أعين تبصر، ولا آذان تصغي، وهم أشبه بمن قال الله فيهم: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها، وهم أعين لا يبصرون بها، وهم آذان لا يسمعون بها، أولئك كالأنعام بل هم أضل، أولئك هم الغافلون﴾.

وسنة الله جرت بأن الشخصية المهزوزة، التي لا تعتمد على ما منحها الباري من مقومات وخصائص في المنع والعطاء، لا تصنع إلا أشخاصاً مهزوزين مثلها، ولا تقف إلا مواقف الخذلان والخسران، والضعفة والمهانة والاستكانة، ولا تنتج إلا فقراً مدقعاً، ورأياً عقيماً، وتجربة منكوسة، لأن فلقد

(9) يضرب مثلاً لبلية على أخرى، انظر: "مجمع الأمثال" للميداني — ص: 419.

الشيء لا يعطيه، وراكب سهوة غير سهوة جواده، يكبو في أول مصرع من
مصارع الاحتكاك.

وهذا المعنى هو الذي أبرزه النبي ﷺ — في تشبيه أخاذ بالألباب، منسجم
مع القشرة واللباب في قوله من حديث عائشة أن امرأة قالت: "يا رسول الله،
أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يعطني، فقال النبي ﷺ: "المتشبع بما لم يعط،
كلابس ثوبي زور."⁽¹¹⁾

وفي لفظ أسماء بنت أبي بكر: "أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي
ضرة، فهل علي جناح إن تشبعت من مال زوجي بما لم يعطني،
فقال: المتشبع...⁽¹⁰⁾

قال الحافظ نقلاً عن أبي عبيد: "المتشبع، أي المتزين بما ليس عنده، يتكثر
بذلك ويتزين بالباطل، كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة، فتدعي من الخطوة
عند زوجها أكثر مما عنده، تريد بذلك غيظ ضرقتها، وكذلك هذا في الرجال،
قال، وأما قوله: "كلابس ثوب زور" فإنه الرجل يلبس الثياب المشبهة لثياب
الزهاد، يوهم أنه منهم، ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه منه،
قال: وفيه وجه آخر، أن يكون المراد بالثياب الأنفوس، كقولهم: فلان نقى
الثوب، إذا كان بريئاً من الدنس، وفلان دنس، إذا كان مغموصاً عليه في
دينه".

⁽¹⁰⁾ أخرجه مسلم : 3 / 1681 حديث : 2129.

⁽¹¹⁾ متفق عليه : البخاري — بالفتح — كتاب "النكاح" : 228/9 — باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتحار الضرة
— حديث : 5219.

قال الحافظ: "وقال أبو سعيد الضير: "المراد به أن شاهد الزور، قد يستعير ثوبين يتجمل بهما، ليوهم أنه مقبول الشهادة". اهـ.

وقال الزمخشري: "المتشبع بالشبعان، وليس به... استعير للمتحلي بفضيلة لم يرزقها، وليس من أهلها، وشبهه بلبس ثوبي زور، أي ذي زور، وهو الذي يزور على الناس، بأن يتزيى بزي أهل الزهد، ويلبس لباس ذوي النقشف رياء، وأضاف الثوبين إلى الزور، لأنهما كالملبوسين، أو أراد أن المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور، ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر...".⁽¹²⁾

والمقصود أن الروبيضات داخلون في عموم هذا الحديث ظاهرا وباطنا، وحقيقة وحكما، لأنهم يظهرون خلاف ما يبطنون، ويمارسون التضليل في جل مواقفهم، ويحاولون طمس الحقائق، ويدعون حمايتها، والذوذ عن ساحتها، ويذبحون الفضيلة، ويمشون في موكب جنازتها، يرفعون عقيرتهم بالبكاء والعيول عليها، ويرحبون بالرديلة، ويتظاهرون بالنأي عنها، والتطهر من ساحتها، ومحاربتها، ويقضون لها من يحمي حياضها، ويغري باقترافها، ويزوقها بما يسيل اللعاب عليها.

فهذا الصنف من البشر، لا يهمهم في شيء تبدل الحقائق ومسحها، وإنما يهمهم ذواتهم الهزيلة، وأشخاصهم المهزومة، ومصالحهم المهددة، فلا هم

(12) "الفاثق في غريب الحديث": 176/1 — 177 /مادة: شبع.

حراس فضيلة، ولاطراد رذيلة، يتلونون بكل لون، ويسرون في كل اتجاه، ويضربون أحساساً لأسداس⁽¹³⁾.

2. تفاهة على مستوى العلم والمعرفة والأداء والعطاء:

فالرؤيات أقل بصراً واستبصاراً بالعلم والمعرفة، فضحالة معرفتهم، قادهم إلى جرّز تفكيرهم، وعقم آرائهم، فلا هم مستعدون للتعلم، ولا لقبول رأي من كابد وتعلم. بينهم وبين المعرفة حجب كثيفة، وخنادق غائرة، ولذلك يروجون لفتات المعارف، وهزال الأفكار، ويمقتون أشد المقت من يتصدى لتقرير الحقائق بأدلتها، وينفرون نفور الإبل الشمس من سلك سبل الدلالات المنصوبة على الحق، الموصلة إليه، وينعتونه بكل نعت مشين، سترأ لجهلهم، وحنقا على من رام إبراز نقصهم، وسعى في التعريف بغنائية فقهم وفهمهم، وقد يغتر بهم من يرى بطونا منتفخة، وقامات منتصبة، وأجساما مليئة بأكوام من اللحوم المتراكمة، ودعاوى فارغة، فهم كمثل من قال الله تعالى فيهم: ﴿وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم، وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة﴾⁽¹⁴⁾ وهم عالة أفهام وأجسام وأفكار، لا يفكرون إلا إذا فكر لهم غيرهم، ولا يقدرّون إلا بالالتكاء على سواهم، ولا ينطلقون إلا بإيحاء أذهان مسلوّبة، وأجسام مشلولة، وحركات مضطربة، فسرى الاضطراب والخلل إلى ما يتولونه عاجلاً أو آجلاً.

3. تفاهة على مستوى التجربة والحنكة، والخبرة بالأمور:

(13) مثل عربي يضرب لمن يريد شيئاً ويظهر غيره، انظر: "مجمع الأمثال" ص: 418.

(14) المنافقون — 4.

هؤلاء الرويضات، هم أجهل الناس بمصالحهم، فضلا عن مصالح غيرهم، وأقل الناس خبرة بشؤون النفوس ونوازعها، وتقلباتها، وفطرها، وحبها للمنفعة التي فطرت عليها، وكرهها لما لا يلائمها، ولا يجانسها، وهم أعمى الناس عن إدراك الصيرورة الاجتماعية، وما تؤدي إليه من نتائج تربوية وأخلاقية ونفسية، وميدانية، تحتاج للحصفاء، الذين أوتوا عبقرية فذة في استجلاء كوامن النفوس النزاعة للخير، المقودة للشر بلا تبصر، ومن ثم تضع لها علاجا مناسبا، إن دائما أو ظرفيا.

وهؤلاء يفسدون من حيث يظنون أنهم يصلحون، يفسدون لأن ذلك هو الصلاح في تصورهم وأذواقهم، لنكس فطرهم، واعوجاج موازينهم، كمل قال تعالى في مثل لهم: ﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض، قالوا إنما نحن مصلحون، ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون﴾⁽¹⁵⁾.

فلجهلهم المركب، وإعجابهم بأنفسهم حصروا الصلاح في أنفسهم، وادعوه زورا وبهتانا، على مرأى ومسمع من يرى ويسمع، لفقدتهم شعور التمييز بين الصالح والطالح، والممكن والمستحيل، والكاذب والصادق، وإذا وصل المرء لهذه المرحلة، هلك وأهلك، والعياذ بالله، وظن العاقل خير من يقين الجاهل.

4. تفاهة على مستوى الجد والحرص والتقدير والإنجاز:

الحرص ينبثق عن عقيدة صافية وسليمة من الدواهي، تنبئ عن رؤية تدرك بعمق شناعة سوآت السيئات، وحسن عواقب الحسنات، ومن ثم يتولد

⁽¹⁵⁾ البقرة — 11 — 12.

الحرص على اللج في أودية الحسنات، واقتناصها كالطرائد من كل طريق
وبكل وسيلة، لأنها المغنم والذخيرة التي لا تنفذ، واللذة العاجلة والآجلة،
والسلامة من الآفات حالا ومآلا.

فبقدر ما يزدلف المؤمن من فعل الطاعات، ينفر بكراهية شديدة من
اقتراف السيئات، وينأى عن الحوم في أفنية المعاصي والموبقات.

والإيمان له طعم، لا يقل لذة واستساغة عن ألد الملذات، وأشهى
المشتهيات، كما قال النبي ﷺ من حديث العباس رضي الله عنه : "ذاق طعم الإيمان من
رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً" (16) وكما في قوله من حديث
أنس: "ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب
إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعوذ في الكفر،
بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقي في النار" (17).

بل حلاوة الإيمان، أشهى وأبقى، وأقوى للقلب من حلاوة المآكل
والمشارب والمناكح.

والعكس صحيح أيضاً، فالمعاصي لها مرارة وغصص، لا يدرك مداها
إلا من عانها، ولا يعرف سحق هونها إلا من هوى فيها.

فعلى قدر الرشد والاسترشاد، يكون الدلوف من الخيرات، والبعد عن
المنكرات، والحرص والجد في السعي إليها، أو الابتعاد منها يكون عند ذوي
الفطن والأذكياء، وأما الأغبياء الرويبضات، فاهزل، والضياع، والفراغ

(16) أخرجه مسلم في "الإيمان" : 62/1.

(17) متفق عليه: البخاري في "الإيمان" "الفتح" : 77/1 ومسلم كذلك : 66/1.

المميت، هو بضاعتهم المزجاة التي لا يفتنون يلمعونها في كل مرحلة، ويغيرون لها الأقمعة، ويتمحلون لها أسماء جديدة، ويضفون عليها من الأصباغ والألوان ما يجعلها مشوهة و ممسوخة أكثر، حتى تصبح لا تصلح لا للشم ولا للتقبيل، كما قال الشاعر:

"ليس التكحل في العينين كالكحل"

وهيهات أن يكون التصنع صنعا، والتطبع طبعا.

وهؤلاء الروبيضات التوافه، يصورون الهزل بصورة الجدد، والانتكاسات في صور الانتصارات، والتخلف في صورة التقدم، فمرجوا بذلك بين التناقضات كلها، وحشروا أنوفهم في كل شيء، رجاء أن يكون لهم فيه ولد ذكر، وأصبحوا مع كل ناعق، فلا مروءة لهم تضبطهم بها، ولا ضمائر تحاكمهم إليها، ولا خلق تحاجهم بمبادئها.

وكفى بضحالة الشخصية وقماءتها أن تصل لهذا الدرك الذي ارتكس فيه هؤلاء الإمعات الذي لا لون لهم إلا لون غيرهم، ولا ذوق وحرآك لهم إلا ذوق وحرآك غيرهم، والنبي ﷺ قد روى عنه النهي عن الإمعية الساحقة لكل معنى، والمفقدة لكل ذوق في الإنسان بقوله من حديث حذيفة — رضي الله عنه — "لا تكونوا إمعة، تقولون: إن أحسن الناس أحسننا وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أسأؤوا فلا تظلموا"⁽¹⁸⁾.

(18) أخرجه الترمذي في البر والصلة : 364/ وقال : حسن غريب، وهو ضعيف مرفوعا. وصح النهي عن الإمعية عن

ابن مسعود كما سيأتي موقوفا.

وقال الشاعر:

ولست يامعة في الرجال *** يسائل هذا وذا ما الخير؟.

وفي الحديث الأمر بضد المنهي عنه، أي كن ذا عزيمة قوية في الخير، وذا رأي سديد، ولا تتبع الناس مقلدا لهم في صلاحهم وفسادهم، بل استقل بتقدير الأمرين معا، وقدر بالدليل، وتتبع الأمارات المنصوبة على كليهما، والمتتبع للناس يقع في الجهل، سواء تبعهم في الخير أو الشر.

وقال ابن مسعود: "اغد عالما، أو متعلما، ولا تكن إمعة"⁽¹⁹⁾.

5. تفاهة على مستوى الانتماء، والهوية، والآمال المشتركة:

فالروبيضات منسلخون من هوية أمتهم، متنكرون لعقيدها ومبادئها، معرضون عن دينها، طاعنون في تاريخها وأجدادها، مستصغرون لعظماؤها مجلون لأقوام الأمم، ناظرون إليهم بعين الإكبار والإجلال، ميممو وجوههم تارة نحو أهل الشرق، وتارة نحو أهل الغرب، يقتاتون من فتات موائدهم، ويلتقطون نخالة أطعمتهم قانعين بقلهم، وقابعين على أبواهم لا ييغون عنها حولا، منبهرين بكل ما عندهم من الرذائل، مقلدين لهم فيها، فلا لون لهم ولا طعم ولا ذوق، ولا رؤية ولا بصيرة، قذى في عين، وبقاعة البواقع.

ب — على مستوى الاهتمام بشؤون الأمة ومصالحها:

فهؤلاء الروبيضات، ليست قضايا الأمة واهتماماتها، وتطلعاتها وطموحاتها، إلا ناقة حلوبا بالنسبة لهم، فهم ينفجون بها العواطف، ويستدرون

(19) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم: 137/2 بسند حسن.

والإمعة — بكسر الهمزة وتشديد الميم وفتحها — هو الذي لا رأي له، يتابع كل أحد على رأيه.

بها الرضا، ويمهدون بها الطرائق لمصلحتهم لا لمصلحة الأمة، وكل فشل منوا به، فهم يبررونه باسم الحرص على المنفعة، والاجتهاد في الوصول إليها، وكل خسارة أصيبوا بها، فهم يبرزونها في صورة الرابع على كل حال.

وواقع الأمر أنهم يقضون بذلك مآربهم، ويرسخون مبادئهم، ويروجون بضاعتهم، ويسعون إلى الخلاص من كل معروف، ويرحبون بكل مجنون وحتوف، فلاهم مع الأمة، ولاهم بمفازة عنها، فلا يكادون يستيقظون من غفوة، حتى يعودوا أدراجهم، ولا يقالون من عترة، حتى يقعوا في أفدح منها، فهم كالمثل السائر: "عادت لعترها ليس".

يحسنون أفانين الخداع، ويرعون في إثارة الشقاق والتزاع، وهم إما داغر سليب، أو داعك مريب.

فإذا كانت الأمة بحاجة للعلم علموها الجهالة، وإن كانت بحاجة لصناعة أو تجارة، سعوا لها في الارتزاق والبطالة، وإن كانت بحاجة إلى الأخلاق التي لا تنجى أمة بدونها، جلبوا لها الوقاحة والإباحية، والدعارة، وإن كانت بحاجة إلى التسديد والتوجيه، أضلوها وأخفوا عنها معالم الطريق، فتعيش الأمة نتيجة تصرفات هذا النوع من البشر غنائية على جميع المستويات، فتتحلل وتنقرض شيئاً فشيئاً، فيصدق عليها قوله تعالى: ﴿فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين﴾⁽²⁰⁾.

ج — على مستوى تثقيف الأمة وتعليمها:

الروبيضات المندسون في هذا الميدان، هم سدنة الثقافة الماجنة، ورواد الأفكار المسمومة ودعاة التغريب، والفكر الدخيل، فلا يجدون لذتهم إلا في مستنقعات الآراء الشاذة، والأفكار العقيمة، ولا يرتاحون إلا لما تخلص منه الغرب، ولفظه من نظريات أفينة، وتنكر له من شطحات مرذولة، ويزعمون أنهم تقدميون، وهم بذيل كل نشاز مسكون، وبكل مهجور من القول متعلقون. وهم إن كتبوا نفثوا سما زعافا، وإن ألفوا لموا خرافات وبهتاننا وانحرافا، وبذلك يميعون الحقائق، ويدسون الدقائق، ويكثرون من إثارة العوائق. وهم قد خططوا لأمية أمتهم بإحكام، ونفذوها بإتقان، وأعطت ثمارها المرجوة منها حالا ومآلا.

وأعظم كارثة تبتلى بها الأمة، أن يصاب بعض مؤطريها بالأمية الفكرية التي تعنى مما تعنى أن يضل الإنسان الطريق الحق لحياة أفضل، وفكر أنضج، ونظر أسد، واستلهام أرشد، وتقدير أنجح وأصوب، وعمل مثمر، وأخذ وعطاء متميز، وتطور مذهل.

والمرء قد يقرأ ويكتب، ويحاور، وهو أمي في تفكيره، مادام لم يضع قدمه على المسلك السوي، الذي يؤدي به للغاية المنشودة، والإنسان إنما يتعلم ليميز الحق من الباطل، والصواب من الخطأ، ويتنبأ بمآلات الأمور قبل حلولها، فإذا ركب هو متن الشطط، وكان طرفا في الزيغ والإزاعة، وانغمس من قنة رأسه إلى أخص قدميه في أسن الحسة، وكان أنانيا يغضب لبطنه وفرجه ويترح لهما كالبهيمة، فماذا يفيد محو الأمية، وهو منكوس في تصرفاته، مستلب في

عقله، يمرح في الفراغ، لا يبرح مكانه، ولا يحقق شيئاً، ولا يتحقق له شيء في واقعه، انسدت عليه جميع منافذ التعقل، وأوصد في وجهه أبواب الاتزان والاعتدال، وطاشت سهامه، وجافاه التوفيق، وشعر باهتزاز واضطراب ينخران كيانه، ويخيمان على قلبه ومشاعره.

إن الهداية للصراط المستقيم — المؤدي إلى إزالة الأمية الفكرية، التي تجعل صاحبها لا يسبح في رحاب واسعة من إدراك الحقائق، والاتصاف بها، ومنادمتها حتى تصبح طبعاً وصفة لازمة لممارستها — ليست بيد بشر، بل هي بيد رب البشر، فهو مانحها من شاء، ومن لم يملك شيئاً، لا يعطي شيئاً، قال تعالى: ﴿والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾⁽²¹⁾.

ج — على مستوى الدعوة وهداية الناس:

قد لا يستغرب المرء احتلال الرويبضات لبعض الأصعدة في المجتمع كافة، لأن ذلك واقع الرويبضات لا موقعها، ولكن ما يستغرب حقاً، هو تسلل بعض الرويبضات لبعض مواقع التوجيه والدعوة.

فإذا كانت الدعوة الإسلامية بثقلها، وعظم مسؤوليتها، وأمانتها في رقاب القائمين عليها، ملاذ الأمة الوحيد، الذي يحميها من انتهازية اليسار، وتطرف اليمين، ويصرها بواقعها المردي، ويحاول أن ينقذها من محنة الذئاب الجائعة، الذين يفتكون بلحمها وشحمها، فإنه لا شك أن ميدان الدعوة لا

ينبغي أن يقبل فيه إلا ذوو البصيرة والمعرفة. قال تعالى: ﴿قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾⁽²²⁾.

فمن لم يصل إلى مستوى البصيرة في علمه، وتجربته، وخبرته بأمر الدعوة، فلا يجوز له أن يقدم على مسؤوليتها، لأن وظيفتها موكولة لعقلاء الأمة، وعلمائها، ورشداؤها، دهاقنة العلم والحكمة، أركان العراك والاحتكاك، أساطين التفاني والإخلاص، أطباء التربية وعلاج أمراض النفوس، شجعان الصدع بالحق، فرسان الدفاع عنه، رواد المعرفة والنظر الثاقب، والعقل المتفتح، الدائر مع الشرع حيثما دار.

هؤلاء هم مجتهدو الأمة، ورافعو لواء التغيير فيها من حسن إلى أحسن، المستوعبون لواقع الشرع بكلياته وجزئياته، الفقيهون بواقع الأمة الذي ينزلون عليه ذلك الشرع، المحسنون للتصرف في مقاصده وأغراضه، المقدرين للأولويات، المرتبون لها مع ما أولى منها، لا يقدمون على فعل شيء أو تركه إلا بدلالة شرعية، ولا يرمون ظلال الوحي الفيحاء، المتسعة الممتدة لكل ما جد ويجد من شؤون الدين والدنيا إلى يوم الفصل.

ومع الأسف، فإن هذا المنصب الخطير، قد ركبه بعض الروبيضات الذين لا دراية لهم بالشرع، ولا علم لهم بواقعهم، وأقل ما يقال عنهم: إنهم جهالة أميون في زي العلماء، فإذا تكلموا جاؤوا بغرائب وشواذ، يقول الحصيف عندها: ربنا لا تهلكننا بما فعل السفهاء منا.

⁽²²⁾ يوسف — 108.

ومن علامات الساعة، أن يتصدى حدثاء الأسنان من هؤلاء، للتطاول على شرع الله ورسوله، بلا علم ولا هدى ولا كتاب منير.

وقد لا يستكف أحدهم أن يتكلم فيما أحجم أهل بدر عن الخوض فيه، وأن يفتي فيما تورع عن الكلام فيه أبو بكر وعمر — رضي الله عنهما — فانطبق عليهم حديث عبد الله بن عمرو، أن النبي قال: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما، اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"⁽²³⁾.

فمقياس الحق والباطل عند هذا الصنف، موافقتهم أو مخالفتهم، فموافقتهم صالح، وإن كان كذابا، ومخالفتهم طالح وإن كان صالحا، ورعا، مستقيما. لا يزعمهم دين ولا نهيمة أن يبهتوا مخالفيتهم، وأن يختلقوا عليهم، وأن يحاولوا بكل وسيلة تشويه صورهم، فهم مع قلة ورعهم، كثيرو التلبيس، واتباع الأهواء.

وفيهم من التقليد الأعمى للرجال أمثالهم أو من دونهم، ما يحير المرء ويجعله يتساءل: هل هؤلاء عقلاء؟.

إنها صوفية جديدة في قالب دعوة، يعطى فيها الولاء للأشخاص، لا لله ورسوله، وتنتهك فيها حقائق نصوص الوحي، باسم الغيرة عليها.

إنها موجة لا تنبئ عن صحة، ولا بإفاقة من سبات عميق خيم على الأمة أزمنة طويلة.

⁽²³⁾ البخاري في "العلم" — الفتح — 234/1.

وأعظم صرح في الإسلام بعد الأركان الخمسة، صرح الخلق والتعامل الإيجابي مع الأقارب والأبعاد، وقد نشأ في ظل الدعوة غير الرشيدة، من لا يرحم الصغير، ولا يوقر الكبير، ولا يعرف لأهل العلم حقوقهم، مع أن للعلم أخلاقاً وآداباً: منها طلبه من أهله وفي مظانه، وعند الأكابر، فإن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصغر، وطلبه أيضاً ممن هو له سجية وملكة، لا من المتكلفين المتطعين، الذين لا يحسنون المقال، فضلاً عن أن يحسنوا فصل المقال، فمن كان له العلم سجية فإنه لا يخفى، كما لا يخفى أريج المسك في أمكنة وجوده.

والعلم الذي لا يوصل للخلق الجميل، فلا خير فيه، وليس بعلم والنبي ﷺ يقول: "إنما بعثت لأتمم صالحى الأخلاق"⁽²⁴⁾.

فعلم لا خلق فيه ولا إنصاف لا خير فيه.

قال عمار بن ياسر: "ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار"⁽²⁵⁾.

فمن لا ينصف غيره ولا ينصف من نفسه، فلا يمكن أن يكون أميناً على وحي الله عز وجل، ولا يهياً لأن يكون من أهل الشهادة الحقة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً، لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾⁽²⁶⁾.

(24) أخرجه البخاري: الأدب المفرد حديث 276 بإسناد حسن وله طرق يصح بها.

(25) البخاري معلقاً بصيغة الجزم — الفتح — 103/1.

(26) البقرة — 143.

والوسطية التي هي الاعتدال في الأقوال والأفعال والأحكام والمعتقدات، خير — والله — من الشطط، والتطرف وعدم الإنصاف، الذي وقع فيه أفراخ الخوارج، فهلكوا مع المالكين، وهل هناك شيء أشرف من الوسطية التي يجبها الله لعباده؟.

فإذا لم تخرج يا طالب العلم من أسر الهوى والتقليد والشطط، فمن ذا يخرج منه غيرك؟، وإذا لم تقُد أمتك بالعلم والعمل، والحب والحنان، فمن يقودها سواك؟.

إنها مسؤولية جسيمة على عاتقك، فإن أخذتها بقوة وحزم، وعلم وبصيرة، فأنت فائز — ورب الكعبة — وإن كانت الأخرى فأقول لك:

قد رشحوك لأمر لو فطنت له*** فأربأ بنفسك أن ترعى مع الهمل والله الهادي والمعين، نسأله تعالى بأسمائه وصفاته أن يرينا الحق حقا، ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلا، ويرزقنا اجتنابه، إنه القادر على ذلك ووليّه، وما خاب من لاذ به وتضرع إليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وكتب د — الحسين أيت سعيد، يوم 21/ربيع الأول/1422هـ.

"مصطلحات حديثة: دراسة وتحليل"

"النسخة" و"الصحيفة"

إعداد:

الدكتور: جمال اسطيري

بسم الله الرحمن الرحيم

"النسخة" و"الصحيفة" مصطلحان اشتهرا عند المحدثين، وكثر وصف أحاديث الرواة بهما، أو تحملهم، أو الطعن فيهم بما وقع لهم من الأحاديث. من هذه الجوانب نحقق القول فيهما في هذا المقال.

وقد كتب في النسخ والصحف الحديثية بعض المعاصرين من أهل العلم والفضل، كالدكتور الأعظمي في "دراسات في الحديث النبوي الشريف وتاريخ تدوينه"، والشيخ بكر أبو زيد في "النسخ والصحف الحديثية"، إلا أنهما ركزا على جانب تدوين السنة.

1- تعريف "النسخة" و"الصحيفة":

1- النسخة:

النسخ لغة:

كل المعاني اللغوية لكلمة النَّسخ تدل على وجود شيء (أصل) يراد تحويله أو النقل عنه، أو إقامة شيء مقامه، أو إبقاؤه عمدة لغيره .

وهذا بيان ذلك:

قال ابن فارس: (نسخ) النون والسين والحاء أصل واحد، إلا أنه مختلف في قياسه. قال قوم: قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه. وقال آخرون: قياسه تحويل شيء إلى شيء. قالوا: النسخ: نسخ الكتاب.

والنسخ: أمر كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره، كآية ينزل فيها أمر ثم ينسخ بآية أخرى، وكل شيء خلف شيئاً فقد انتسخه، وانتسخت الشمس الظل، والشيب الشباب.

وتناسخ الورثة: أن يموت ورثة بعد ورثة وأصل الإرث قائم لم يقسم. ومنه تناسخ الأزمنة والقرون.

قال السجستاني: "النسخ: أن تحول ما في الخلية من العسل والنحل في أخرى، قال: ومنه نسخ الكتاب"⁽¹⁾.

وقال ابن منظور: "نسخ الشيء ينسخه نسخاً وانتسخه واستنسخه: اكتبه عن معارضة. التهذيب: النسخ اكتتابك كتاباً عن كتاب بحرف، والأصل: نسخة، والمكتوب عنه نسخة لأنه قام مقامه، والكاتب ناسخ ومنتسخ.

والاستنساخ: كتب كتاب من كتاب: وفي التزويل ﴿إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون﴾ [الجاثية: 29]، أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله، وفي التهذيب: أي نأمر بنسخه وإثباته.

والنسخ إبطال الشيء، وإقامة آخر مقامه: في التزويل ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ [البقرة: 106]، والآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة، ... ابن الأعرابي النسخ تبديل الشيء من الشيء وهو غيره، ونسخ الآية بالآية إزالة مثل حكمها، والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو... الفراء وأبو سعيد: مسخه الله قرداً ونسخه قرداً بمعنى واحد.

(1) "معجم مقاييس اللغة" لأحمد بن فارس 324/5 — 325.

ونسخ الشيء بالشيء ينسخه وانتسخه: أزاله به وأداله؛ والشيء ينسخ الشيء نسخاً أي يزيله ويكون مكانه.

والأشياء تناسخ: تداول فيكون بعضها مكان بعض كالدُّول والملوك؛ وفي الحديث "لم تكن نبوة إلا تناسخت" أي تحولت من حال إلى حال؛ يعني أمر الأمة وتغاير أحوالها.

والعرب تقول: نسخت الشمس الظلَّ وانتسخته أزالته. والمعنى أذهبت الظل وحلت محله؛ قال العجاج:

إذا الأعادي حسَبونا، نَحْنُخُوا * * * * بالحذر والقبض الذي لا يُنسخُ
أي لا يحول. ونسخت الريح آثار الديار: غيَّرتها. والنسخة بالضم: أصل المنتسخ منه...⁽²⁾.

وقال الزبيدي: "... والمكتوب المنقول منه النسخة بالضم، وهو الأصل المنتسخ منه " ⁽³⁾.

وقال الفيومي: "وكتاب منسوخ ومنتسخ منقول، والنسخة الكتاب المنقول والجمع نسخ كغرفة وغرف، وكتب القاضي نسختين بحكمه أي كتابين..."⁽⁴⁾.
والنسخة في اصطلاح المحدثين لها إطلاقات منها:

1- الأصل: وهو موافق لما أشار إليه ابن منظور من قوله: "والأصل نسخة"،
والزبيدي: "والمكتوب المنقول منه النسخة بالضم، وهو الأصل المنتسخ منه".

⁽²⁾ "لسان العرب" : 61/3.

⁽³⁾ "تاج العروس من جواهر القاموس" لمحمد مرتضى الزبيدي : 319/4.

⁽⁴⁾ "المصباح المنير" للفيومي ص: 230.

فتكون النسخة هنا أصل الراوي، أي كتابه الذي سمع فيه وصححه وصانه إلى أن يؤدي منه. ومن هذا المعنى قول أبي يعلى في هُدْبَة بن خالد القَيْسِي: "كان حديث حماد بن سلمة عنده نسختين: واحدة على الشيخ وواحدة على التصنيف"⁽⁵⁾.

فإن معنى النسخة هنا الأصل، وذلك أن هدبة جعل حديث حماد بن سلمة أصليين: أحدهما مرتب على أسماء شيوخه، والآخر على المعاني والأبواب، وهذا المعنى موافق لما أشار إليه الفيومي من قوله "...وكتب القاضي نسختين بحكمه أي كتابين..." يعني أصليين مضمومهما واحد.

2- الفرع المنتسخ عن الأصل: وإلى هذا المعنى أشار ابن منظور بقوله السابق: "... والمكتوب عنه نسخة لأنه قام مقامه...".

ومن هذا الاستعمال قول أبي عُبَيْد الآجْرِي: "قيل لأبي داود: عَنبَسَةٌ⁽⁶⁾ يحتج بحديثه؟".

قال: سألت أحمد بن صالح قلت: كانت أصول يونس⁽⁷⁾ عنده أو نسخة؟

قال: بعضها أصول وبعضها نسخة"⁽⁸⁾.

فالنسخة هنا هي الفرع المنتسخ عن أصل الشيخ. والشيخ إذا كان من كبار المحدثين قد يتخذ ورأفاً ينتسخ له فروعاً (نسخاً) من أصله، يناولها الطلاب ويجيزهم

⁽⁵⁾ رواه ابن عدي في "الكامل": 138/7.

⁽⁶⁾ هو عنبسة بن خالد بن يزيد الأموي الأيلي (ت 198هـ).

⁽⁷⁾ يونس هو ابن يزيد الأيلي عم عنبسة وشيخه.

⁽⁸⁾ "سؤالات أبي عبيد الآجري": 169/2 ج: 1500.

روايتها: قال الأوزاعي: "دفع إليَّ يحيى بن أبي كثير صحيفة فقال: اروها عني، ودفع إلي الزهري صحيفة فقال: اروها عني"⁽⁹⁾.

والصحيفة هنا النسخة كما يأتي بيانه قريبا، غير أنها هنا مصحوبة بإجازة. وقال ابن حبان: "حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك بن أنس... يروي عن مالك وربيعة كان يُورق⁽¹⁰⁾ على الشيوخ، ويروي عن الثقات الموضوعات، كان يُدخل عليهم ما ليس من أحاديثهم، فكل من سمعه بعرضه فسماعه ليس بشيء، فإنه كان إذا قرأ أخذ الجزء بيده ولم يعطهم النسخ، ثم يقرأ البعض ويترك البعض ويقول: قد قرأته كله ثم يعطيهم فينسخونها..."⁽¹¹⁾.

فإن النسخ في هذا النص بمعنى الفروع المنتسخة عن أصل الشيخ.

3- مجموعة أحاديث تُروى بإسناد واحد:

قال الخطيب البغدادي: "لأصحاب الحديث نسخ مشهورة كل نسخة منها تشتمل على أحاديث كثيرة، يذكر الراوي إسناد النسخة في المتن الأول منها، ثم يقول فيما بعده وإسناده إلى آخرها..."⁽¹²⁾.

وهذا النوع بهذا المعنى هو المقصود من هذه الدراسة أساسا؛ لارتباطه بطرق تحمل الحديث عند المحدثين، وعلاقته بعلم الجرح والتعديل على ما يأتي بيانه قريبا إن شاء الله.

(9) رواه الخطيب البغدادي في "الكفاية" ص: 321.

(10) أي يتصفح ورقتين وثلاثا مرة واحدة، ولا يعرض ورقة ورقة وحديدا حديثا. انظر في معنى ذلك "تهذيب التهذيب"

لابن حجر: 181/2.

(11) "المجروحين" لابن حبان: 265/1.

(12) "الكفاية في علم الرواية" ص: 214.

ب- الصَّحِيفَةُ:

والصحيفة عند أهل اللغة ما يكتب فيه سميت صحيفة لانبساطها وسعتها.
قال ابن فارس في مادة: " (صحف) الصاد والحاء والفاء أصل صحيح، يدل
على انبساط في شيء وسعة، يقال إن الصحف: وجه الأرض، والصحيفة بشرة
وجه الرجل أيضا، كأنه جمع صحيف. قال:

لما رأوا غَدَوَةَ جَبَاهِهِمْ *** حَنَّتْ إِلَيْنَا الْأَرْحَامُ وَالصُّحُفُ
وَالصَّحْفَةُ: القصة المُسَلَّنَطْحَةُ. وقال الشيباني: الصحف مناقع صغار تُتَّخَذُ
للماء. الجمع صُحُفٌ" (13).

وقال ابن منظور: "الصحيفة التي يكتب فيها، والجمع صحائف وصُحُف
وصُحُف. وفي التنزيل ﴿إِنْ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صَحْفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾
[الأعلى: 18 – 19]، يعني الكتب المنزلة عليهما، صلوات الله على نبينا
وعليهما...

قال الأزهري: الصُّحُف جمع الصحيفة من النوادر، وهو أن تجمع فعيلة على
فُعُل، قال: ومثله سفينة وسُفُن. قال: وكان قياسهما صحائف وسفائن.
وصحيفة الوجه بشرة جلده، وقيل هي ما أقبل عليك منه، والجمع صحيف
وقوله:

إذا بدا من وجهك الصَّحِيفُ

يجوز أن يكون جمع صحيفة التي هي بشرة جلده، ويجوز أن يكون أراد
بالصحيف الصحيفة، والصحيف وجه الأرض قال:

(13) "معجم مقاييس اللغة" لابن فارس 334/3.

بَلْ مَهْمَهٍ مُنْجَرِدِ الصَّحِيفِ

وكلاهما على التشبيه بالصحيفة التي يكتب فيها.
والمُصَحَّفُ والمُصَحَّفُ: الجامع للصحف المكتوبة بين الدفتين كأنه أصحف،
والكسر والفتح فيه لغة، قال أبو عبيد: "تيم تكسرهما وقيس تضمها"، ولم يذكر
من يفتحها، ولا أنها تفتح، إنما ذلك عن اللحياني عن الكسائي.
قال الأزهري: إنما سمي المصحف مصحفاً لأنه أصحف، أي جعل جامعاً
للصحف المكتوبة بين الدفتين...

وقال الجوهري: والصحيفة الكتاب. وفي الحديث أنه كتب لعينته بن حصن
كتاباً، فلما أخذه قال: يا محمد! أتراني حاملاً إلى قومي كتاباً كصحيفة المتلمس؟
الصحيفة: الكتاب.

والمُتَلَمَّسُ شاعر معروف، واسمه عبد المسيح بن جرير، وكان قدم هو وطرفة
الشاعر على الملك عمرو بن هند. فنقم عليهما أمراً، فكتب لهما كتابين إلى عامله
على البحرين يأمره بقتلهما، وقال: إني كتبت لكما بجائزة، فاجتازا بالخير، فأعطى
المتلمس صحيفته صيباً فقرأها، فإذا فيها يأمر عامله بقتله فألقاها في الماء ومضى إلى
الشام، وقال لطرفة: افعل مثل فعلي فإن صحيفتك مثل صحيفتي، فأبى عليه ومضى
إلى عامله فقتله. فضرب بهما المثل...⁽¹⁴⁾

والصحيفة في اصطلاح المحدثين: ورقة أو عدة أوراق كتب فيها أحاديث. قلل
الحافظ بن حجر: "الصحيفة الورقة المكتوبة"⁽¹⁵⁾، أورد ذلك عند شرحه لحديث أبي

⁽¹⁴⁾ "لسان العرب": 186/9 — 187، وقصة عينته بن حصن التي أشار إليها ابن منظور رواها أبو داود في السنن:

280/2 ح 1629 كتاب "الزكاة": باب "مَنْ يعطى من الصدقة"، و"حَدُّ العَيْنى". وأحمد في "المسند": 180/4 — 181.

⁽¹⁵⁾ "فتح الباري": 205/1.

جُحَيْفَةٌ — في صحيح البخاري — قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتابُ الله، أو فهمٌ أُعطيَهُ رجلٌ مسلمٌ، أو ما في هذه الصحيفة. قال قلت: فملا في هذه الصحيفة؟ قال العقل، وفكاك الأسير، ولا يُقتل مسلم بكافر⁽¹⁶⁾.

وقد تأتي الصحيفة بمعنى النسخة، أي مجموعة أحاديث رويت بإسناد واحد. قال ابن حبان: "سمعت أحمد بن إسحاق السنِّي الدينوري يقول: رأى أحمد بن حنبل — رضي الله عنه — يحيى بن معين في زاوية بصنعاء وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتّمه، فقال أحمد بن حنبل — رحمه الله — له: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك القائل: أنت تتكلم في أبان، ثم تكتب حديثه على الوجه؟ قال: رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس وأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجيء إنسان، فيجعل بدل أبان ثابتا، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له: كذبت إنما هي أبان لا ثابت"⁽¹⁷⁾.

فإن الصحيفة هنا في قول الإمام أحمد وابن معين، تعني النسخة، بدليل قول الأول: "تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس"، وقول الثاني: "أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس وأحفظها كلها"، فهي مجموعة أحاديث بإسناد واحد، وقد دل على كونها مجموعة أحاديث قول ابن معين: وأحفظها كلها"، أما وحدة إسنادها فظاهرة من سياق كلام الإمامين.

(16) أخرجه البخاري: 204/1 ح 111 كتاب "العلم": باب "كتابة العلم"، (وغيرها من المواضع). والعقل في النص:

الدية، والمقصود أن الصحيفة تضمنت نصوصا في أحكام الديات والأسرى وغيرها من الأحكام.

(17) "المجروحين" لابن حبان: 31/1 — 32.

ومن إطلاق الصحيفة وإرادة النسخة على هذا المعنى الأخير، ما رواه الخطيب البغدادي بسنده المتصل عن محمد بن عبد الله الإسحاقي قال: رأيت موسى بن عقبة في مسجد رسول الله ﷺ دخل الروضة حتى جلس إلى عبيد الله بن عمر، فتبعته حتى جلست معه، فقال له عبيد الله بن عمر: "يغفر الله لك لِمَ تَعَيَّتَ"⁽¹⁸⁾ إلي، لو أرسلت إلي جئتك في منزلك؟" قال: بلغني أنك تحدث عن نافع أحاديث لم أكن سمعتها منه، أحببت أن أعرضها عليك"، قال: فأخرج صحيفة من كفه فيها أحاديث لنافع، فقرأها على عبيد الله ابن عمر⁽¹⁹⁾.

والصحيفة هنا نسخة فيها مجموعة أحاديث — كما جاء مصرحا به هنا في هذا النص — تروى بإسناد واحد هو عبيد الله بن عمر عن نافع [عن ابن عمر].

وبناء على ما تقدم، فالصحيفة إذا وجد لها إسناد موحد فهي نسخة، وإذا عدت إسنادا فهي صحيفة، ولهذا فإن المحدثين يصطلحون على كتاب الصحابي بالصحيفة بهذا الاعتبار، فإذا صار له إسناد فهو نسخة، فيقولون: صحيفة أبي هريرة، وصحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة، ونسخة همام عن أبي هريرة. فكل نسخة صحيفة من غير عكس.

فيكون علو الإسناد — هنا — أو انعدامه قريبا من الصحيفة — وليس من الراوي — وإيذانا بالأخذ عن الكتاب، وهو وهن في تحمل الراوي، ولذلك يقولون: "فلان عن فلان صحيفة"، ولا يقولون "نسخة".

والنسخة صحيفة باعتبار أنها مكتوب في صحف، وللمحدثين كلام فيمن أخذ عن الكتاب، سواء اصطاح عليه "نسخة" أو "صحيفة".

(18) أي لِمَ تعبت بالحضور إلي؟.

(19) "الكفاية" ص: 267.

2- مكانة الأخذ عن "النسخة" أو "الصحيفة" من بين طرق التحمل:

الأخذ عن الكتاب أو "الصحيفة" أو "النسخة" يأتي في المرتبة الثامنة والأخيرة من مراتب التحمل⁽²⁰⁾، وهي التي يسميها المحدثون: "الوقوف على خط الراوي" أو "الخط" أو "الوجادة".

قال القاضي عياض: "وهو الوقوف على كتاب بخط محدث مشهور، يعرف خطه ويصححه وإن لم يلقه ولا سمع منه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه كتابه هذا، وكذلك كتب أبيه وجده بخط أيديهم"⁽²¹⁾.

والأخذ عن الكتاب يعتبر من أوهى طرق التحمل عند المحدثين، بل منهم من اعتبره منقطعاً. (قال الرشيد العطار: "الوجادة داخلية في باب المقطوع"⁽²²⁾ عند علماء الرواية". بل قد يقال إن عده من التعليق أولى من المنقطع ومن المرسل، يعني بالنظر لثالث الأقوال في تعريفه، وإن أجاز جماعة من المتقدمين الرواية عن الوجادة في الكتب مما ليس بسماع لهم ولا إجازة، كما ذكره الخطيب في الكفاية)⁽²³⁾.

وقال ابن كثير: "والوجادة ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما وجده في الكتاب"⁽²⁴⁾. هذا من حيث الرواية، أما من حيث العمل فقد أجاز

(20) طرق التحمل ثمانية وهي: السماع من لفظ الشيخ، القراءة عليه، المناولة، الكتابة، الإجازة، الإعلام للطالب بأن هذه الكتب روايته، وصيته بكتبه له، الوقوف على خط الراوي فقط.

(21) "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" للقاضي عياض ص: 116 — 117.

(22) المقطوع هنا بمعنى المنقطع.

(23) "فتح المغيث" للسخاوي: 22/3 — 23.

(24) "الباعث الخيبي" ص: 122.

العمل بما جملة من المحدثين، ومنهم من أوجبه في الأعصار المتأخرة، لتعذر شرط الرواية في هذا الزمان⁽²⁵⁾.

وقد منع العلماء التحمل وجادة، لأن الأخذ عن الصحف يترتب عليه — غالباً — الخطأ والتصحيف، بخلاف التحمل مشافهة.

قال الإمام الذهبي: "والتصحيف يدخل على الرواية من الصحف، بخلاف المشافهة بالسمع"⁽²⁶⁾. وقال أيضاً في صحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: "وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيف لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شكل بعد في الصحف ولا نقط، بخلاف الأخذ عن أفواه الرجال"⁽²⁷⁾.

ومن جهة أخرى فإن الذي يتحمل وجادة قد يعلق بقلبه شيء مما أخذه عن الكتاب، فلربما حدث به على أنه من مسموعاته.

روى الخطيب البغدادي عن وكيع قال: "لا ينظر في كتاب لم يسمعه، لا يلمن أن يعلق قلبه منه"⁽²⁸⁾.

3. صيغ الأداء لمن تحمل عن "النسخة" أو "الصحيفة":

لا يجوز لمن تحمل عن الصحيفة أن يأتي بشيء من الصيغ الصريحة في السماع أو المحتملة فيه، وإنما يقول: "وجدت بخط فلان" أو "قرأت بخط فلان" أو "قرأت في كتاب فلان".

(25) "فتح المغيث" : 27/3.

(26) "ميزان الاعتدال" : 266/3.

(27) "سير أعلام النبلاء" : 174/5.

(28) "الكفاية" ص: 353.

قال القاضي عياض: "والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديما وحديثا في هذا قولهم: "وجدت بخط فلان" و"قرأت في كتاب فلان بخطه"، إلا من يدلس فيقول: "فلان عن فلان" أو "قال فلان".

وربما قال بعضهم: "أخبرنا"، وقد انتقد هذا على جماعة عرفوا بالتدليس⁽²⁹⁾. ومنهم من يستعمل مصطلح: "بلغني عن فلان" فيما تحمله عن "صحيفة" أو "كتاب"، كالإمام مالك.

قال الإمام أحمد: "أخذ مالك كتاب مخرمة⁽³⁰⁾ فنظر فيه، فكل شيء يقول فيه: "بلغني" عن سليمان بن يسار، فهو من كتاب مخرمة، يعني عن أبيه عن سليمان⁽³¹⁾.

4- مصطلحات المحدثين في نقد من تحمل عن "النسخة" أو "الصحيفة":

وقد اصطلح المحدثون على نعت من تحمل من الرواة عن الصحيفة بتعابير نقدية منها قولهم:

— "فلان وقع إليه كتاب فلان"، يعني أنه لم يسمعه منه وإنما وجده. من ذلك قول الإمام أحمد بن حنبل في عبد العزيز بن أبي حازم: "ويقال إن كتب سليمان بن بلال وقعت إليه ولم يسمعها"⁽³²⁾.

— "فلان صار إليه كتاب فلان"، أي فحدث عنه من غير سماع. من ذلك قول يحيى بن معين في موسى بن عبيدة الربيذي: "ولم يسمع من أبي حازم هي من كتاب صار إليه"⁽³³⁾.

(29) "الإمامع" للقاضي عياض ص: 117.

(30) هو مخرمة بن بكير بن عبد الله الأشج القرشي.

(31) "تمذيب التهذيب": 70/10.

(32) رواه ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": 382/5 من طريق أبي طالب.

— و"فلان رُفِعَ إليه صحيفةُ فلان"، أي فرواها من غير سماع.
— و"فلان عن فلان كتاب"، يعني صحيفة وليس سماعا.
قال علي بن المديني: "وما روى عمرو⁽³⁴⁾ عن أبيه عن جده، فذلك كتاب
وَجَدَهُ"⁽³⁵⁾.

— و"فلان صاحب كتاب"⁽³⁶⁾، أي إنه قليل السماع من الرواة، وإنما يأخذ
عن الكتب والصحف التي تقع له، أو يشتريها أو يستعيرها أو يطالعها.
قال أيوب لبيث بن أبي سليم: "شُدَّ يدك بما سمعت من طاوس، ومجاهد وإياك
وجواليقك"⁽³⁷⁾: وهب بن منبه، وعمرو بن شعيب، فإنهما صاحبَا كتب"⁽³⁸⁾.
ومن ذلك قول سعدويه، وقد ذكر عبدة بن حميد بن صهيب التيمي: "كان
صاحب كتاب"⁽³⁹⁾.

وقد بان قصد سعدويه من قوله هذا بقول ابن معين في عبدة: "لم يكن به بأس،
عابوه أنه يقعد عند أصحاب الكتب"⁽⁴⁰⁾.

(33) "تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني: 360/10.

(34) عمرو هو ابن شعيب صاحب الصحيفة المشهور.

(35) "سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعللي بن المديني" ص: 104 ج 116.

(36) قد تستعمل هذه الصيغة أيضا في الدلالة على ضبط الراوي ضبط كتاب، والتميز يقع حينئذ بالسباق، أو بتتبع أقوال
سائر النقاد.

(37) قال ابن منظور: "الجوالق والجوالق، بكسر اللام وفتحها، الأخيرة عن ابن الأعرابي: وعاء من الأوعية معروف
معرّب" انظر: "لسان العرب": 36/10. وقال الزبيدي: "الجوالق بكسر الجيم واللام، وبضم الجيم وفتح اللام، وهذه عن
ابن الأعرابي وكسرها أي مع ضم الجيم: وعاء معروف" "تاج العروس": 625/13. والمعنى المقصود من قول أيوب
واضح، إذ كل من الكتاب والجوالق وعاء من غير وعي.

(38) "ميزان الاعتدال": 265/3.

(39) "تهذيب التهذيب": 82/7.

(40) " " " : 81/7.

— و"فلان عن فلان صحيفة" أي كتاب وليس سماعاً.

من ذلك قول شعبة: "حديث أبي سفيان⁽⁴¹⁾ عن جابر: إنما هي صحيفة"⁽⁴²⁾.

5. متى تكون "النسخة" أو "الصحيفة" سماعاً للراوي:

كل ما تقدم من الصيغ — وغيرها — كقول الناقد "فلان عن فلان كتاب"، أو "فلان وقع إليه كتاب فلان، أو صار إليه"، أو "فلان صاحب كتاب"، أو "فلان عن فلان صحيفة"، أو "فلان وقعت إليه صحيفة فلان، أو صارت إليه"، أو "فلان عنده صحف عن فلان"، وغيرها، يدل على عدم حصول السماع، وأن التحمل إنما وقع وجادة، ومع ذلك فإن الراوي قد يسمع مجموعة من الأحاديث عن شيخ، توصف في كتب الجرح والتعديل بأنها نسخة، أو صحيفة، فلا بد إذن من التمييز بين ما حصل فيه السماع من الصحف والنسخ، وبين ما كان وجادة.

والضابط في ذلك ذكر لفظ السماع أو القراءة، فيكون ذلك دالاً على أن

الصحيفة أو النسخة، أو الكتاب سماع وليس وجادة.

من ذلك قول الليث بن سعد: "جئت أبا الزبير فدفع إليّ كتابين، فأنقلبتُ بهما، ثم قلت في نفسي: لو أنني عاودته، فسألته أسمع هذا كله من جابر؟ فسألته، فقال: منه ما سمعت، ومنه ما حدثتُ عنه. فقلت له: أعلم لي على ما سمعت منه، فأعلم لي على هذا الذي عندي"⁽⁴³⁾.

(41) أبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي.

(42) رواه الخطيب البغدادي في "الكفاية": 355.

(43) "ميزان الاعتدال" 37/4 و"سير أعلام النبلاء" للذهبي 382/5 و"تهذيب التهذيب" لابن حجر: 442/9.

ولهذا اعتبر المحدثون كتاب أبي الزبير أو صحيفته عن جابر من طريق الليث بن سعد سماعا، قال الذهبي: "ويحتج به ابن حزم إذا قال: "عن" مما رواه عنه الليث"⁽⁴⁴⁾.

وكلام المحدثين حول صحيفة أبي الزبير عن جابر مشهور، التحقيق فيه ما لخصه الذهبي آنفا.

ومن ذلك أيضا قول ابن حبان في بشر بن شعيب بن أبي حمزة: "كان متقنا وبعض سماعه من أبيه مناولة، سمع نسخة شعيب سماعا"⁽⁴⁵⁾.

والسماع قد يكون تحدينا أو إملاء، سواء حدث الشيخ من حفظه، أو من كتاب، فإذا وقع أحد الأمرين فالسماع صحيح.

قال علي بن الجعد: "كتبت عن ابن عيينة سنة ستين ومائة بالكوفة يُملئ علينا من صحيفة"⁽⁴⁶⁾.

فالصحيفة هنا سماع وليست وجادة لأن ابن عيينة أملى عليهم والإملاء من الصحيفة أو الكتاب سماع.

وكذلك لو صرح الراوي بكتابة صحيفة شيخ عنه مباشرة: فإن ذلك يدل على حصول السماع لتلك الصحيفة، وأن التحمل صحيح.

قال سليمان بن حرب: "كان سليمان اليشكري جاور بمكة سنة جاور جابر بن عبد الله، وكتب عنه صحيفة، ومات قديما، وبقيت الصحيفة عند أمه..."⁽⁴⁷⁾.

(44) "ميزان الاعتدال": 37/4.

(45) "الثقات" لا بن حبان: 141/8.

(46) "تاريخ بغداد": 362/11.

(47) رواه الفسوي في "المعرفة والتاريخ": 279/2.

فصحيفة سليمان بن قيس اليشكري عن جابر سماع وليست وجادة، وقد دل على ذلك قول أبي حاتم الرازي: "جالس سليمان اليشكري جابرا فسمع منه وكتب عنه صحيفة فتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته"⁽⁴⁸⁾.

— وكذلك إذا نسبت النسخة للراوي في معرض الثناء عليه أو الدفاع عنه، أو تبرئته من منكرات، فإن ذلك يدل على سماعه لتلك النسخة، وذلك كقول ابن عدي: "ولسُهليل أحاديث كثيرة غير ما ذكرتُ وله نسخٌ"⁽⁴⁹⁾.
يعني مسموعة وليست وجادة.

وبناء على هذا الذي تقدم من كون "النسخة" أو "الصحيفة" سماعا بما دل على ذلك مما تقدم، فقد يوصف كل منهما بما توصف به الأحاديث من الصحة أو الحسن أو الصلاح أو الاستقامة أو الشهرة، وذلك دال على صحة سماع كل أحاديثها أو حُسْنها، لأنها تروى بإسناد واحد.

فمن ذلك قول ابن حبان في خالد بن زياد بن جرو الأزدي: "يروى عن نافع صحيفة مستقيمة"⁽⁵⁰⁾.

ومن ذلك قول ابن عدي في أسامة بن زيد الليثي: "وأسامة بن زيد هذا يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات، ويروي عنه ابن وهب بنسخة صالحة"⁽⁵¹⁾.

ومن ذلك قول ابن معين في عبد الرحمن بن نمر اليحصبي: "وابن نمر هذا له عن الزهري غير نسخة، وهي أحاديث مستقيمة"⁽⁵²⁾.

(48) "الجرح و التعديل" لابن أبي حاتم الرازي: 136/4.

(49) "الكامل" لابن عدي : 449/3.

(50) "الثقات" : 263/6 .

(51) "الكامل" : 395/1 .

(52) "تمهيد التهذيب" : 288/6.

ومن ذلك قول الواقدي محمد بن عمر في العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الرقي: "صحيفة العلاء بالمدينة مشهورة، وكان ثقة كثير الحديث" (53).

6. ارتباط مصطلح "النسخة" أو "الصحيفة" بالجرح والتعديل وتقويم صحاح

السنة:

قد يجرح الناقد الراوي جرحا عاما بسبب تحمله عن الصحيفة، بيانا منه أنه لم يصح للراوي سماع من أحد، وذلك كقول ابن حبان في سعيد بن أبي أيوب: "ليس له عن تابعي سماع صحيح وروايته عن زيد بن أسلم وأبي حازم إنما هي كتاب" (54)، يعني صحيفة من غير سماع.

ومن ذلك قول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن عبد الأعلى (55) الثعلبي فقال: "ليس بقوي، يروي عن محمد بن علي أبي جعفر ومحمد بن علي بن الحنفية، يقال إنه وقع إليه صحيفة لرجل يقال له عامر بن هني، كان يروي عن ابن الحنفية".

فقلت له: فيما يروي عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه؟

قال: "شبه ربح" لم يصححها. قلت له: لم؟

قال: وقع إليه كتاب الحارث الأعور".

وبقية أقوال النقاد في عبد الأعلى بن عامر الثعلبي هذا أنه ليس له سماع، وإنما

هو كتاب.

(53) "تهذيب التهذيب": 187/8. في "دراسات في الحديث النبوي الشريف وتاريخ تدوينه".

(54) "ترتيب المدارك" عن الأعظمي: 263/1

(55) هو عبد الأعلى بن عامر الثعلبي.

وقد يضعف الناقد الراوي الذي سمع من شيخ فيما لم يسمع منه مما أخذه صحيفة. قال علي بن المديني: سمعت يحيى يعني ابن سعيد قال: كان شعبة يقول: "أحاديث الحكم عن مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث". قلت ليحيى: عدّها شعبة؟ قال: نعم: حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث عزمة الطلاق، وحديث جزاء مثل ما قتل من النعم، والرجل يأتي امرأته وهي حائض" (56).

وقد يربط الناقد جرحه للراوي بما لم يصح له سماعه من شيخ بعينه، فيكون ضعفه راجعاً إلى تحمله عن صحيفة فلان، من ذلك قول علي بن المديني: "وسألته — يعني يحيى بن سعيد — عن حديث ابن جريح عن عطاء الخراساني؟ فقال: "ضعيف".

قلت ليحيى: إنه يقول "أخبرني".

قال: لا شيء، كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه" (57).

وقد يجرح الناقد الراوي في شيخ تحمل عنه صحيفة، ويعدله في غيره ممن سمع منه.

قال أبو حاتم الرازي في خلاص بن عمرو الهجري: "وقعت عنده صحف عن علي وليس هو بقوي" (58).

وقال أبو زرعة الرازي وقد سئل عن خلاص بن عمرو سمع من علي؟

(56) رواه ابن أبي حاتم الرازي في "تقدمة الجرح والتعديل" ص: 130 والحكم هو ابن عتيبة، ومقسم هو ابن بكرة، ويقال: ابن نخدة.

(57) رواه الخطيب البغدادي في "الكفاية" ص: 315 وانظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب 502/1.

(58) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم: 402/3.

مداره على اتصاله وعدالة الرواة كما بيناه غير مرة، وكتاب البخاري أعدل رواية وأشد اتصالا من كتاب مسلم، والدليل على ذلك من أوجه:

1 — أحدها....

2 — الوجه الثاني: أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه، لم يكن يكثر من تخريج أحاديثهم، وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها أو أكثرها إلا نسخة عكرمة عن ابن عباس — رضي الله عنهما —، بخلاف مسلم، فإنه يخرج أكثر تلك النسخ التي رواها عمن تكلم فيه، كأبي الزبير عن جابر — رضي الله تعالى عنه —، وسُهَيْل عن أبيه عن أبي هريرة — رضي الله تعالى عنه —، وحماد بن سلمة عن ثابت عن أنس — رضي الله تعالى عنه —، والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة — رضي الله تعالى عنه —، ونحوهم.....⁽⁶²⁾.

⁽⁶²⁾ "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر العسقلاني 1/286 — 288 ، وهذا الكلام الذي ذكره ابن حجر قد لا يكون مؤثرا، لأن العلماء أجابوا عنه بأجوبة تطلب في محلها، ومع ذلك يبقى التخريج عمن لم يتكلم فيه مطلقا أولى من التخريج عمن تكلم فيه ولو بكلام غير مؤثر، فيكون ذلك وجهها من وجوه ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم. العدد الثالث/جمادى الأولى 1422هـ/يوليو 2001م 117

"مصادر محمد بن سعد الرئيسة في المغازي والسير في كتاب الطبقات"

[2/1]

إعداد:

د . محمد بأقشيش

بسم الله الرحمن الرحيم

(المصدر الأول): محمد بن عمر الواقدي (الأسلمي) وكتابه (المغازي).

تمهيد:

اعتمد ابن سعد (230هـ) في فصول المغازي والسرايا من كتابه الطبقات على أربعة مصادر أساسية لجميع موادها العلمية، ثم سردها وقدمها بين يدي المادة وهي:

1 — محمد بن عمر الواقدي الأسلمي.

2 — محمد بن إسحاق .

3 — أبو معشر .

4 — موسى بن عقبة .

وقد ساق ابن سعد هذه المصادر دفعة واحدة تباعا، مع بيان سلسلة رجال كل مصدر منها. وقد مزج بين روايات هذه المصادر، وأدخل حديث بعضهم في حديث بعض، ولم يفصل روايات كل مصدر على حدة.

وهذا المنهج الجديد في إدماج روايات المصادر للحدث الواحد وإيرادها في سياق عام موحد، سنفرده بحلقة خاصة مستقبلا إن شاء الله.

وهذه المصادر الأساسية عند ابن سعد تعتبر من المصادر الرائدة الأولى في القرون الثاني الهجري، ومن أرست قواعد وأصول السيرة النبوية بشكل واضح ومتميز، وكل من جاء بعدها فهو عيال عليها وناهل من معينها وغارف من زخم علومها المتزاحمة.

وكل مصدر من هذه المصادر رأس في فنه، وعمدة في تخصصه، ومبرز في زمنه أو جهته على أقرانه وأترابه، ولكن أصحابها ليسوا في درجة واحدة من حيث الرضى

والقبول في كل إخباراتهم لدى العلماء، فإنه مما لا ريب فيه أن كل من حمل شيئاً من العلم الشرعي، وخاصة ما يتعلق بجانب الرواية والإخبار عن النبي ﷺ، لا بد أن يخضع لميزان الجرح والتعديل، ومعايير نقد الراوي والمروي الذي وضعه جهابذة العلماء، وفحول المحدثين، لضبط ما صح عن النبي ﷺ وإثباته، وطرح ما اختلف عليه ﷺ وتزيد فيه، أو اضطرب فيه عليه، وإلقائه.

ولكي يحظى المحدث أو الراوي أو المؤلف بالثقة عند العلماء، لا بد أن يتتبع حاله، ويخبر مقاله من قبل من خصهم الله بذلك، فإن وجدوه عدلاً في نفسه، ضابطاً لروايته، رضوه وزكوه وقبلوه، وإن كان على عكس ذلك ردوا روايته وتركوه.

ولا نحتاج في هذا المقام أن نبرهن على تجردهم وموضوعيتهم في أحكامهم، وإنصافهم، وورعهم، وتقواهم، وعدم تعصبهم، أو تحاملهم أو محاباتهم لأي كان من المتكلم فيهم، فسيرهم شاهدة بصدق حالهم.

وقد خضعت هذه المصادر التي اعتمدها ابن سعد في المغازي والسرايا — كغيرها من المصادر — للدراسة والنقد والتمحيص، وإبراز الإيجابيات والسلبيات في حقها، وتنزيلها الدرجة التي تستحقها بين المصادر في فنها، ومن ثم وضحت القيمة العلمية لكل واحد منها وتكشفت.

وفيما يلي دراسة موجزة لكل مصدر على حدة.

المصدر الأول: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي وكتابه المغازي:

لقد افتتح ابن سعد قائمة مصادره بشيخه الواقدي، الذي عرف بنسبته إليه بـ "كاتب الواقدي".

فقال: أخبرنا محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، أخبرنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، وموسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، ومحمد بن عبد الله، أن مسلم بن أخي الزهري، وموسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن ربيعة بن الأسود، وعبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة الزهري، ويحيى بن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، وربيعة بن عثمان بن عبد الله بن الهدير التيمي، وإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، وعبد الحميد بن جعفر الحكمي، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، ومحمد بن صالح التمار.

بهذا الإسناد تحمل ابن سعد كتاب المغازي مباشرة عن شيخه الواقدي. وقبل تحليل إسناد الكتاب ودراسته، يجدر بنا أن نقف وقفة موجزة مع صاحب الكتاب ومؤلفه لنتعرف عليهما:

1. التعريف بالواقدي .

— حياته الشخصية:

قال تلميذه مترجماً له: محمد بن عمر بن واقد، ويكنى أبا عبد الله الواقدي، مولى لبني سهم من أسلم⁽¹⁾.

وكان قد تحول من المدينة فنزل بغداد، وولي القضاء لعبد الله بن هارون أمير المؤمنين بعسكر المهدي أربع سنين.

قال ابن سعد: "أخبرني أنه ولد في أول سنة ثلاثين ومائة"⁽²⁾.

وقال في موضع آخر: "محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، مولى عبد الله ابن بريدة الأسلمي، ويكنى أبا عبد الله، وكان من أهل المدينة، فقدم بغداد في سنة ثمانين

(1) "الطبقات": 425/5، وانظر: "تهذيب الكمال": 180/26.

(2) "الطبقات": 425/5 — 433.

ومائة في دين لحقه فلم يزل بها، وخرج إلى الشام والرقعة، ثم رجع إلى بغداد فلم يزل بها إلى أن قدم المأمون من خراسان، فولاه القضاء بعسكر المهدي، فلم يزل قاضيا حتى مات ببغداد ليلة الثلاثاء، لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي الحجة سنة سبع ومائتين، ودفن يوم الثلاثاء في مقابر الخيزران، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، وذكر أنه ولد سنة ثلاثين ومائة في آخر خلافة مروان بن محمد⁽³⁾.

وفيما يخص سنة ولادته فقد اعتمد المزي ما ذكره ابن سعد عن شيخه أنه ولد في أول سنة ثلاثين ومائة⁽⁴⁾، ومن قبله الخطيب في التاريخ⁽⁵⁾، وحكاه هورفيس في "المغازي الأولى ومؤلفوها" ولم يذكر غيره⁽⁶⁾، وصدر به مارسدن جونس ترجمة الواقدي في تحقيقه لكتاب المغازي⁽⁷⁾.

أما الذهبي فقال: "ولد بعد العشرين ومائة"⁽⁸⁾، وتبعه الصفدي وابن تغري بردي، فقال: "ولد سنة: 129هـ"⁽⁹⁾.

والقول الأول هو المعتمد، فابن سعد تلميذه المباشر، وقد أخبره بمولده، فلا داعي لحكاية غير ذلك التاريخ إلا ببرهان أقوى منه.

⁽³⁾ المصدر نفسه: 334/7، وانظر: "تاريخ بغداد": 4/3.

⁽⁴⁾ "تمذيب الكمال": 192/26 — 193 و "التاريخ": 4/3.

⁽⁵⁾ "تمذيب الكمال": 192/26 — 193 و "التاريخ": 4/3.

⁽⁶⁾ ص: 101.

⁽⁷⁾ مقدمة "مغازي الواقدي" 5/1.

⁽⁸⁾ "سير أعلام النبلاء": 454/9.

⁽⁹⁾ "الوافي بالوفيات": 238/4، "النجوم الزاهرة": 184/2. انظر: مقدمة الواقدي: 5/1.

— نشأته العلمية:

لم تسعنا المصادر المترجمة للواقدي عن تفاصيل حياته العلمية المبكرة، سوى قول الذهبي: "طلب العلم عام بضعة وأربعين، وسمع من صغار التابعين فمن بعدهم، بالحجاز والشام، وغير ذلك"⁽¹⁰⁾.

لذا لا نستطيع أن نتصور كيف كان يتلقى العلم على الشيوخ والعلماء، وفي أي موضع من المدينة أو الشام، ومع من كان يحضر مجالس العلم، وكيف كان تحسب له الرواية والأخبار، وما هي اهتماماته في صباه، وهل وجه منذ صغره إلى علوم شتى، أو قصر وجهته على ما برز فيه بعد ذلك في المغازي والسير والأخبار.

وطرح هذه الأسئلة منطقي، لأنه ليس بأيدينا معلومات جزئية عن ذلك لتتضح عندنا صورة الطلب والتلقي في بدء حياته، ولذا قال جونسن: "ولم تُفصّل المصادر في أخبار الواقدي في بدء حياته، ولكن من الواضح أنه اجتهد منذ سن مبكرة في جمع المعلومات عن المغازي والسير النبوية"⁽¹¹⁾.

— شيوخه:

من خلال استعراض قائمة شيوخ الواقدي في كتب التراجم تبين أنه سمع من جم غفير من العلماء يطول ذكرهم، كما تبين أنه لم يقصر سماعه وتحمله عن علماء المغازي والسير فحسب، بل كانت خريطة شيوخه متنوعة، فمنهم فقهاء الحديث، والمحدثون، والفقهاء، والنقاد، وعلماء الجرح والتعديل.

(10) "السير": 454/9.

(11) مقدمة "مغازي الواقدي": 5/1.

وهذا التنوع في تخصصات شيوخه العلمية قد يجيب عن التساؤل الأخير الذي طرحته في النشأة العلمية.

وإليك بعضاً من شيوخه المبرزين كما خصهم ابن سعد والخطيب والذهبي:

- ابن أبي ذيب.
- معمر بن راشد.
- محمد بن عبد الله بن أخي الزهري.
- محمد بن عجلان.
- ربيعة بن عثمان.
- ابن جريج — عبد الملك بن عبد العزيز.
- أسامة بن زيد.
- عبد الحميد بن جعفر.
- سفيان الثوري.
- أبو معشر⁽¹²⁾.
- ثور بن يزيد.
- كثير بن زيد.
- الضحاك بن عثمان.
- أفلح بن حميد.
- الأوزاعي — عبد الرحمن.
- هشام بن الغاز.
- أبو بكر بن أبي سيرة.

(12) "تاريخ بغداد" : 3/3، وانظر : "الطبقات" : 335/7.

— فليح بن سليمان⁽¹³⁾.

— اهتمامه بجمع المغازي والأخبار:

لقد "أفاضت أكثر المراجع في ذكر عناية الواقدي بجمع التفاصيل عن الأخبار والأحاديث والروايات المختلفة، وأشادت بجهوده في هذا السبيل"⁽¹⁴⁾.

فقد روى الخطيب بسنده إلى إسماعيل بن مجمع — وهو الكلبي — قال: سمعت أبا عبد الله الواقدي يقول: "ما أدركت رجلا من أبناء الصحابة وأبناء الشهداء، ولا مولى لهم، إلا سألته، هل سمعت أحدا من أهلك يخبرك عن مشهده، وأين قتل؟ فإذا أعلمني مضيت إلى الموضوع فأعابته، ولقد مضيت إلى المريسي فنظرت إليها، وما علمت غزاة إلا مضيت إلى الموضوع حتى أعابته..."

قال فحدثني ابن منيع قال: سمعت هارون الفروي يقول: رأيت الواقدي بمكة معه ركوة، فقلت: أين تريد؟ فقال: أريد أن أمضي إلى حنين حتى أرى الموضوع والوقعة"⁽¹⁵⁾.

ويشهد لنباهة الواقدي في هذا الشأن الخبر الذي رواه ابن سعد عن هارون الرشيد ويحيى بن خالد البرمكي — حين زارا المدينة في حجتهما — فقد طلبا دليلا على قبور الشهداء والمشاهد، فدلوهما على الواقدي فصحبهما في زيارتهما، ولم يدع موضعا من المواضع ولا مشهدا من المشاهد إلا مر بهما عليه⁽¹⁶⁾.

— درس المغازي وطريقة جمع الأسانيد:

(13) "السير": 454/9، و"تهذيب الكمال": 180/26 و"الطبقات": 335/7.

(14) مقدمة جونس للمغازي: 6/1.

(15) "تاريخ بغداد": 6/3.

(16) الخبر بتمامه في: "الطبقات" 425/5، وانظر: مقدمة "مغازي الواقدي": 6/1.

كان من ثمار تعب الواقدي في تتبع الأخبار وجمع الروايات في المغازي والسير وغيرها، إقبال طلبة العلم لتلقف ما عنده من العلم في المغازي.

"قال إبراهيم الحربي: سمعت المسيبي يقول: رأينا الواقدي يوماً جالساً إلى أسطوانة في مسجد المدينة وهو يدرس، فقلنا: أي شيء تدرس؟ فقال: جزئي من المغازي" (17).

وأما عن طريقة اختراعه إيراد مجموعة من الأسانيد أو الشيوخ في سياق واحد ثم الإتيان بمتن واحد لمجموعهم وعذره فيه، فقال المسيبي: "وقلنا يوماً له: هذا الذي تجمع الرجال تقول: حدثنا فلان وفلان وجئت بمتن واحد، لو حدثتنا بحديث كل واحد على حدة، فقال: يطول، قلنا له: قد رضينا، فغاب عنا جمعة، ثم جاءنا بغزوة أحد في عشرين جلداً، فقلنا، ردنا إلى الأمر الأول" (18).

— عنايته بجمع الكتب ومصادر العلم:

أفادنا الخطيب البغدادي في عدة روايات أن الواقدي كان كثير الكتب، وهذا يدل على حرصه وتبعه لحركة التأليف وجمع ما دون في عصره من العلوم المختلفة وخاصة ما يتعلق بالأخبار والمغازي، فروى بإسناده إلى محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبه قال: سمعت أبي يقول: لما انتقل الواقدي من جانب الغربي إلى هاهنا، يقال: إنه حمل كتبه على عشرين ومائة وقر."

وإسناده إلى "أبي حذافة، قال: كان للواقدي ستمائة قمطر كتب"، وإسناده أيضاً إلى محمد بن جرير الطبري قال: قال ابن سعد: كان الواقدي يقول: ما من أحد إلا وكتبه أكثر من حفظه، وحفظي أكثر من كتبي" (19).

(17) "السير": 460/9.

(18) المرجع السابق، وأصل الخبر في "تاريخ بغداد"، ووقع فيه تصحيف في موضعين، فليتبينه لذلك عند المقارنة 7/3.

(19) "التاريخ": 5/3 — 6.

وأورد عن "الواقدي قال: لقد كانت ألواح تضيع فأوتى بها من شهرتها بالمدينة، يقال: هذه ألواح ابن واقد"⁽²⁰⁾.

وقال هورفتس: "وكان الواقدي مشغولاً بجمع المعارف المنتشرة في عصره، فنسخ جميع الكتب التي أمكنه الحصول عليها، ويروى أنه خلف بعد وفاته ست مئة قمطر كتب، من نسخ غلامين مملوكين كانا يكتبان الليل والنهار، أضف إلى ذلك أنه اشترى كتباً بألفي دينار، وكانت هذه الكتب أساس نشاطه الأدبي الخاص، الذي شمل ميادين مختلفة..."⁽²¹⁾.

— مكانته العلمية:

لقد حظي الواقدي بمكانة سامقة عند معاصريه وعلماء عصره ومن جاء بعدهم، واعترفوا له بسعة العلم، والإطلاع، والبصر باختلاف الفنون العلمية، بالإضافة إلى تنويههم بمؤلفاته والاستفادة منها في شتى الأقطار.

قال الخطيب: "قدم الواقدي بغداد، وولي قضاء الجانب الشرقي فيها، وهو ممن طبق شرق الأرض وغربها ذكره، ولم يخف على أحد عرف أخبار الناس أمره، وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم، من المغازي والسير، والطبقات، وأخبار النبي ﷺ، والأحداث التي كانت في وقته، وبعد وفاته ﷺ، وكتب الفقه، واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك. وكان جواداً كريماً مشهوراً بالسخاء".

ثم روى بإسناده إلى "محمد بن سلام الجمحي، قال: محمد بن عمر الواقدي علم دهره"⁽²²⁾.

⁽²⁰⁾ "تاريخ بغداد": 9/3 وانظر: "السير": 458/9.

⁽²¹⁾ "المغازي الأولى" ص: 114، وانظر فهرست ابن النديم ص: 144.

⁽²²⁾ "التاريخ": 3/3 و5، وانظر: "تهذيب الكلام": 188/26.

وقد سبق إلى إبراز هذه المكانة العلمية المتنوعة كاتبه ابن سعد حيث قال: "وكان عالما بالمغازي والسير والفتوح، وباختلاف الناس في الحديث والاحكام، واجتماعهم على ما اجتمعوا عليه وقد فسر ذلك في كتب استخراجها ووضعها وحدث بها" (23).

وقال الذهبي: "قد كانت للواقدي في وقته جلالة عجيبة، ووقع في النفوس بحيث إن أبا عامر العقدي قال: "نحن نسأل عن الواقدي؟ ما كان يفيدنا الشيوخ والحديث إلا الواقدي" (24).

وقال مصعب الزبيري: "حدثني من سمع عبد الله بن المبارك، يقول: كنت أقدم المدينة، فما يفيدني ويدلني على الشيوخ إلا الواقدي" (25).

وروى الخطيب بإسناده إلى: أحمد بن علي الأبار، قال: سألت مجاهدا — يعني ابن موسى — عن الواقدي، فقال: "ما كتبت عن أحد أحفظ منه" (26).

— الواقدي في ميزان علماء الجرح والتعديل:

على الرغم مما بلغه الواقدي من بعد الصيت، وعلو المترلة، والذكر الحسن، والإعتراف بشساعة العلم والمعرفة فإنه لم يسلم من كلام النقاد وكلم علماء الجرح والتعديل المنصفين والمعتدلين، فهم كما هو معهود فيهم لا يجابون قريبا أو صديقا، أو غنيا أو فقيرا، بل يصدعون بكلمة الحق فيه مهما كانت النتائج، حمية لدين الله، وصيانة لشريعته، وذبا عن سنة نبيه ﷺ.

(23) الطبقات: 425/5، وانظر المرجع السابق.

(24) "السير": 458/9، وانظر أصل الخبر في "تاريخ بغداد": 9/3.

(25) المرجع والمصدر السابقان.

(26) "التاريخ": 11/3 والمرجع السابق 459/9.

وقد حاول بعض العلماء الدفاع عن الواقدي وتوثيقه وإبعاد الجرح عنه، ولكن الدفاع كان غير ناهض لمقاومة أسنة جهابذة النقد، وخبراء ميادين الجرح عنه، ولكن الدفاع كان غير ناهض لمقاومة أسنة جهابذة النقد، وخبراء ميادين الجرح والتعديل، فراجع الدفاع القهقري وسقطت رايته، وسلم الجميع بالواقع.

وإليك عرضاً لأقوال العلماء في الواقدي:

أ - أقوال المعدلين:

قال الدراوردي: - وسئل عن الواقدي - "ذلك أمير المؤمنين في الحديث" (27).
وسأله عمرو الناقد، ما تقول في الواقدي؟ قال: تسألني عن الواقدي! سل الواقدي عني (28).

وقال إبراهيم بن جابر الفقيه: "سمعت الصاغاني - وذكر الواقدي - فقال: والله لولا أنه عندي ثقة ما حدثت عنه، فقد حدث عنه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عبيد، وأحسبه ذكر أبا خيثمة ورجلا آخر" (29).

وسئل عنه مصعب الزبيري، والمسيبي وأبو يحيى الزهري، فكلهم قال: "ثقة مأمون" (30).

ووثقه أيضاً يزيد بن هارون، وأبو عبيد القاسم بن سلام (31).

(27) "تاريخ بغداد": 9/3، و"تهذيب الكمال": 190/26.

(28) المصدر والمرجع السابقان.

(29) "تهذيب الكمال": 191/26، و"السير": 461/9، و"التاريخ": 9/3.

(30) "تاريخ بغداد": 11/3، وانظر "تهذيب الكمال" و"السير".

(31) "تاريخ بغداد": 11/3 - 12، وانظر: "تهذيب الكمال" و"السير".

وقال إبراهيم الحربي: "وأما فقه أبي عبيد فمن كتب محمد ابن عمر الواقدي،
الإختلاف والإجماع كان عنده" (32).

ثم قال إبراهيم [وهو إمام كبير، وإن أخطأ في اجتهاده هذا]: "من قال إن
مسائل مالك وابن أبي ذئب تؤخذ هو أوثق من الواقدي، فلا يصدق، لأنه قال:
سألت مالكا وسألت ابن أبي ذئب" (33).

ب — أقوال المجرحين:

قلد تعدد كلام علماء الجرح والتعديل في تجريح الواقدي واختلفت عباراتهم في
حقه وتنوعت المطاعن الموجهة إليه.

قال عبد الله بن علي بن المديني: سمعت أبي يقول: "عند الواقدي عشرون ألف
حديث لم يسمع بها".

ثم قال: "محمد بن عمر الواقدي ليس بموضع للرواية، ولا يروى عنه، وضعفه"
(34).

وقال أبو داود: "أخبرني من سمع علي بن المديني يقول: روى الواقدي ثلاثين
ألف حديث غريب" (35).

وقال ابن المديني أيضا: "الهيثم بن عدي أوثق عندي من الواقدي، ولا أرضاه في
الحديث ولا في الأنساب، ولا في شيء" (36).

(32) المصدر والمرجع السابقان.

(33) "تاريخ بغداد": 12/3 "تهذيب الكمال": 192/26، "السير": 461/9، وما بين المعكوفين زيادة منه.

(34) "التاريخ": 13/3، "السير": 462/9.

(35) ضعفاء العقيلي: 109/4، وانظر "السير" و"التهذيب" للمزي.

(36) الهيثم بن عدي — هو الطائي أبو عبد الرحمان الأخباري، تركوه. وقال أبو داود السجستاني: كذاب، وقال الذهبي:

أجمعوا على ضعف الهيثم. "المغني في الضعفاء": 717/2، "السير": 462/9.

وقال يحيى بن معين: "أغرب الواقدي على رسول الله ﷺ عشرين ألف حديث" (37).

واختلفت عبارات التجريح عنده في حق الواقدي، فقال في رواية معاوية بن صالح: "ضعيف" وقال في موضع آخر: "ليس بشيء" وقال أيضا: "ليس بثقة" (38).

وفي رواية عباس الدوري قال: "ليس بشيء" (39).

وقال في رواية عبد الوهاب بن الفرات الهمداني: "ليس بثقة" (40).

وكذبه الإمام أحمد، قال معاوية (ابن صالح): قال لي أحمد ابن حنبل "هو كذاب" (41).

وقال البخاري: "محمد بن عمر بن واقد الواقدي (مديني) سكن بغداد كان قاضيا... متروك الحديث، تركه أحمد وابن نمير، وابن المبارك، وإسماعيل بن زكريا" (42). وعبر في التاريخ بقوله: "سكتوا عنه تركه أحمد وابن نمير" (43).

وقال مسلم: "متروك الحديث" (44).

وقال النسائي في "الكنى": "أخبرنا عبد الله بن أحمد الخفاف، قال: قال إسحاق:

هو عندي ممن يضع الحديث — يعني الواقدي — " (45).

وقال هو عنه: "ليس بثقة" (46). وفي موضع آخر: "متروك الحديث" (47).

(37) "تاريخ بغداد": 13/3 و "السير".

(38) "الكامل في الضعفاء" لابن عدي: 2245/6، "ضعفاء العقيلي": 108/4، وانظر: "تمذيب الكمال".

(39) "تاريخ ابن معين": 532/2، "تاريخ بغداد": 13/3، وانظر "السير".

(40) "الكامل" لابن عدي: 2245/6، وانظر: "تمذيب الكمال".

(41) "الكامل في الضعفاء": 2245/6.

(42) العقيلي في "الضعفاء": ص 107/4، "الكامل" لابن عدي: 2245/6.

(43) "التاريخ الكبير": 178/1.

(44) "تمذيب الكمال": 188/26.

(45) "السير": 462/9.

وقال الحاكم أبو أحمد: "ذاهب الحديث" (48).

وقد اعتمد فحول النقاد المتأخرين أقوال هؤلاء العلماء المعتدلين والمثبتين في جرحه، وقرروا الإجماع على ذلك ولم يفتتوا إلى سواه.

قال الذهبي في التذكرة: "...أبو عبد الله الحافظ، البحر، لم أسق ترجمته هنا لا تفاههم على ترك حديثه، وهو من أوعية العلم، لكنه لا يتقن الحديث، وهو رأس في المغازي والسير، ويروي عن كل ضرب" (49).

وقال في موضع آخر: "محمد بن عمر... صاحب التصانيف والمغازي. العلامة، الإمام أبو عبد الله، أحد أوعية العلم، على ضعفه المتفق عليه" (50).

وقال مرة أخرى: "...صاحب التصانيف، مجمع على تركه... (51) وقال أيضا: "استقر الإجماع على وهن الواقدي". قال الحافظ: وتعقبه بعض مشايخنا

بما لا يلاقي كلامه (52).

وأما الحافظ ابن حجر فليخص أقوال النقاد فيه فقال: "متروك مع سعة عمله" (53).

(46) "تهذيب الكمال": 188/26.

(47) الضعفاء والمتروكون (ترجمة 531)، وانظر "الكامل": 2245/6.

(48) "تهذيب الكمال": 188/26.

(49) 348/1.

(50) "السير": 454/9.

(51) "المعنى في الضعفاء": 619/2.

(52) "التهذيب": 38/9، وانظر "المنيزان": 66/3.

(53) "تقريب التهذيب": 194/2.

ومن العجب أن ابن سعد، وهو تلميذه وكاتبه ترجمه في موضعين وأبرز مكانته العلمية وسعة علمه، ولم يتكلم فيه بجرح ولا توثيق صريح على الرغم من كلامه الواسع الواضح في الرجال.

وهناك أقوال أخرى، وروايات عدة تبين أنواع التهم الموجهة إلى الواقدي، والتي أوجبت طرحه وتركه وعدم الاحتجاج به في الحديث أوردها الخطيب في التاريخ فليرجع إليها من شاء عند الحاجة (54).

وقد برهن مارسدن جونز على هشاشة فهمه، وانعدام بضاعته في الصناعة الحديثية، حيث لم يستطع التوفيق بين أقوال النقاد وعلماء الجرح والتعديل في الواقدي، والمقارنة بينها والموازنة، حتى يخرج بترجيح أقوال المجرحين وإهمال أقوال المعدلين، ذلك أنه إذا تعارض الجرح والتعديل قدم الجرح إذا كان مفسرا ومعتبرا عند أهل الشأن، وهو هنا كذلك، ثم إن هذا الجرح صدر من المشبتهين فيه والمعتدلين، والمقدمين على غيرهم عند التعارض، فظن هو أنه كما صدر في حقه التجريح والتضعيف في الحديث من قبل المحدثين من غير إجماع، فإن منهم من عدله ووثقه بما لا يقل عن أوصاف الثقات، ولم يدر أن هذه المقابلة لا اعتبار تعديله ساقطة ومردودة في ميزان وقواعد الجرح والتعديل. وهذا نهه كما أورده في مقدمته:

"حقا إن أكثر النقاد من المحدثين الأوائل، كانوا يضعفون الواقدي في الحديث، فقد قال البخاري، والرازي، والنسائي، والدارقطني: إنه متروك، ولكن آراء المحدثين لم تكن ضد الواقدي بالإجماع، فإن منهم من وصفه بأوصاف لا تقل قدرا عما وصف به الثقات.

فقد وصفه الحافظ الداروردي بأنه: أمير المؤمنين في الحديث.

(54) "التاريخ": 13/3 — 17.

وقال يزيد بن هارون: الواقدي ثقة، ووثقه أبو عبيد القاسم ابن سلام، وكذلك أبو بكر الصغاني، ومصعب الزبيري، ومجاهد بن موسى والمسيبي، وإبراهيم الحربي" (55).

ومن خلال النص تظهر برودة دفاع مارسدن جونس عن الواقدي، فأين هؤلاء المعدلين من أولئك الجبال الجهادية في علم الجرح والتعديل المتفقين على ضعفه وتركه، مع اعتداهم وإنصافهم وورعهم، فكأنه تغاضى عن تلك التعابير المجرحة المهلكة المفسرة التي لا ينهض معها أي تعديل بعد ذلك، وهذا منهج غير سليم، بل تغاضى عما استقر عليه أمر الواقدي عند المحدثين المتأخرين كما حكاه الذهبي وابن حجر، وهذا إهدار منه لاعتبار جهود المحدثين في أحكامهم العادلة في الرجال، وعدم إنصاف.

مع أنه حاول في نص موال أن يلطف الجرح، ويهدئ من انتقاد أهل الحديث عليه في صنيعه، وينصف الواقدي في علمه على الرغم من كل ذلك، فقال: "ومع أن أغلب العلماء ينكرونه في الحديث فإنه — بغير شك — يعتبر إماما في المغازي، قلل ابن النديم: كان عالما بالمغازي والسير والفتوح، واختلاف الناس في الحديث والفقه والأحكام والأخبار، ويمثل ذلك ذكره ابن سعد، وقال إبراهيم الحربي: الواقدي آمن الناس على أهل الإسلام، ونجد في تاريخ بغداد أقوالا تدل على عظم قدر الواقدي في علم المغازي والسير" (56).

وقد قارب جونس في كلامه هذا الموضوعية، والإنصاف، ولكن صياغة فكرته لم تكن محكمة ولا محددة، ومع ذلك فقد سبقه إلى هذه الموضوعية والإنصاف علمه

(55) مقدمة "مغازي الواقدي": 30/1.

(56) مقدمة المغازي: 30/1.

الحديث، بكلام محكم متين، منصف وعادل، معبر وصريح، فشهدوا للواقدي بما هو أهله، ووصموه بما يستحقه.

— كلمة إنصاف:

على الرغم مما وصف به الواقدي من القوادح والطعون، فإن العلماء لم يهدروا علمه جملة، بل أنصفوه فيما هو رأس فيه وعمدة، فاستأنسوا بعلمه في ذلك من غير احتجاج، وميزوا بين ما هو أخبار وأنساب وأحداث المتأخرين فيحتاج إليه في ذلك، وبين ما هو أحكام وعقائد وحلال وحرام فلا يلتفت إليه.

فها هو الذهبي — رحمه الله — ينصف الواقدي بعصارة وخلاصة ما يستحقه من خلال استقرائه لكلام العلماء فيه وفي علمه، فقال: "جمع فأوعى، وخلط الغث بالسمين، والخرز بالدر الثمين، فطرحوه لذلك، ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي، وأيام الصحابة وأخبارهم"، ثم قال: "وقد تقرر أن الواقدي ضعيف، يحتاج إليه في الغزوات، والتاريخ، وتورد آثاره من غير احتجاج، أما في الفرائض فلا ينبغي أن يذكر، فهذه الكتب الستة، ومسند أحمد، وعامة من جمع في الأحكام، تراهم يترخصون في إخراج أحاديث أناس ضعفاء، بل ومتروكين، ومع هذا لا يخرجون محمد بن عمر شيئاً، مع أن وزنه عندي أنه مع ضعفه يكتب حديثه، ويروى، لأني لا أهتم بالوضع، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه، كما أنه لا عبرة بتوثيق من وثقه، كيزيد، وأبي عبيد والصاغاني، والحري، ومعن، وتام عشرة محدثين، إذ قد انعقد الإجماع اليوم على أنه ليس بحجة، وأن حديثه في عداد الواهي، رحمه الله" (57).

ومن إنصاف العلماء للواقدي أيضا قول ابن كثير: "والواقدي عنده زيادات حسنة، وتاريخ محرر غالبا، فإنه من أئمة هذا الشأن الكبار، وهو صدوق في نفسه مكثار، كما بسطنا القول في عدالته وجرحه في كتابنا الموسوم "بالتكميل في معرفة الثقات والضعاف والمجاهيل" (58).

"وقد حول ابن سيد الناس توثيق الواقدي، وأن يأخذ الأئمة عليه بسبب الإغراب والتفرد، وقال: سعة العلم مظنة لكثرة الإغراب مظنة للتهمة. كما حاول أحد المعاصرين — هو زاهههه الكوثري — تقوية أمر الواقدي، ولكن هيهات أن ينقض الإجماع الذي نقله العلماء الحفاظ، أهل التبعية والاستقراء، من أمثال: المزي، والذهبي، وابن حجر" (59).

ومن خلال كلمة الإنصاف هذه "يتضح ضعف الواقدي واطراح حديثه، إلا أنه في باب الأخبار والمغازي والسير تورد رواياته، ولكن لا يحتج بها إذا انفرد، خاصة إذا كان فيها ما يستغرب أو يستنكر، ومن باب أولى أن لا يعارض بها الروايات الصحيحة" (60).

— تلاميذه:

روى عن الواقدي وحدث عدد لا بأس به من طلاب العلم، بسبب شهرته وسعة علمه، وتفرده بكثير من المسائل والفنون العلمية.

وقد سردهم المزي فبلغوا (21) تلميذا، ولم يشير إلى بقية غيرهم (61)، وخصهم الذهبي في أربعة عشر نفسا (62).

(58) "البداية": 234/3.

(59) مقدمة (ط 5 من الصحابة) من طبقات بان سعد. د/محمد السلمي : 35/1.

(60) المقدمة السابقة.

(61) "تهذيب الكمال": 181/26.

وكان قد أوجزهم الخطيب في ثمانية أنفس، وأذكر منهم ما يلي لشهرتهم:

- 1 — محمد بن سعد كاتبه.
 - 2 — أبو بكر بن أبي شيبه.
 - 3 — أبو حسان الحسن بن عثمان الزياتي.
 - 4 — محمد بن شجاع الثلجي.
 - 5 — سليمان بن داود الشاذكوي.
 - 6 — أبو بكر الصاغاني.
 - 7 — الحارث بن أبي أسامة.
 - 8 — أحمد بن الخليل البرجلاني (62).
 - 9 — علي بن يزيد الصدائي.
 - 10 — أبو عبيد القاسم بن سلام.
 - 11 — محمد بن إدريس الشافعي، ومات قبله (63).
- مؤلفاته:

ألف الواقدي كتبا كثيرة في موضوعات متعددة، تشهد بسعة علمه وتبحره في مختلف العلوم الإسلامية، وقد ذكر ابن النديم أنه خلف بعد وفاته ستمائة قمطر كتبا، كل قمطر منها حمل رجلين، وكا، له غلامان مملوكان يكتبان الليل والنهار... (64).

(62) "السير": 455/9.

(62) "تاريخ بغداد": 3/3، وانظر "تهذيب الكمال" و"السير".

(63) "تهذيب الكمال": 181/26 — 182.

(64) الفهرست ص: 144.

وتقدم قول ابن سعد بهذا الشأن، يكون الواقدي قد فسر العلوم التي يتقنها وبرز فيها في كتب استخراجها ووضعها وحدث بها (65).

وقد تكرر وصف الذهبي له في غير موضع بأنه "صاحب التصانيف والمغازي". أما المصادر التي ذكرت مؤلفاته فعلى رأسها فهرست ابن النديم الذي عد له ثمانيا وعشرين كتابا منها:

- 1 - كتاب التاريخ والمغازي والمبعث.
- 2 - كتاب الطبقات.
- 3 - كتاب السيرة.
- 4 - كتاب أزواج النبي ﷺ.
- 5 - كتاب صفين.
- 6 - كتاب وفاة النبي ﷺ.
- 7 - كتاب السقيفة وبيعة أبي بكر الصديق.
- 8 - تصنيف القبائل ومراتبها وأنسابها.
- 9 - كتاب ضرب الدنانير والدرهم.
- 10 - كتاب تاريخ الفقهاء.
- 11 - كتاب التاريخ الكبير.
- 12 - كتاب السنة والجماعة وذم الهوى وترك الخوارج في الفتن (66).

(65) انظر: "الطبقات": 425/5.

(66) الفهرست ص: 144

والمصادر الأخرى التي ذكرت مؤلفات الواقدي باختلاف يسير مع الفهرست، مثل ياقوت في "معجم الأدباء" والصفدي في "الوافي بالوفيات" كلها ناقلة من الفهرست وعيال عليه(67).

وقد فات هؤلاء جميعاً أربعة كتب من توالي الواقدي لم يذكروها في مؤلفاتهم، وهي:

1 — طعم النبي، نبه عليه هوروفتس في المغازي الأولى، لكنه شكك في استقلاله بالتأليف، وقال: "وربما لا يكون غير فصل من "المراعي" — أي كتاب مراعي قريش والأنصار في القطائع — ولهذا السبب لم يذكر في الفهرست ولا عند ياقوت"(67).

2 و 3 — كتاب الحرة، وكتاب الصوائف، نبه عليهما الأستاذ محمد السلمي في مقدمة دراسته وتحقيقه للطبعة الخامسة من الصحابة (الساقطة من طبقات ابن سعد)، في معرض الكلام عن الواقدي وذكر بعض مؤلفاته، وأشار إلى أن الأول نقل عنه السمهودي في "وفاء الوفا" في عدة مواضع، والثاني أحال عليه في تاريخ دمشق(68).

4 — كتاب فتح اليمن وخبر العنسي، وهذا قد عثرت عليه في ترجمة الواقدي من تاريخ الخطيب وتهذيب التهذيب صرح به أبو داود السجستاني(69).

(67) وانظر مقدمة "مغازي الواقدي": 10/1، و "المغازي الأولى" ص: 115، وانظر دراستها وتحليلها لبعض كتب

الواقدي فإنه مفيد.

(67) ص: 117.

(68) 33/1.

(69) "تاريخ الخطيب": 15/3، وانظر: "تهذيب التهذيب": 367/9.

ولا شك أ، معظم من جاء بعد الواقدي من أهل الأخبار والمغازي والسير وغيرها أفادوا من كتبه، وفي مقدمتهم تلميذه وكتابه محمد بن سعد، ولا ريب عندي أن القائمة التي أوردتها في مؤلفات الواقدي استعمل ابن سعد كل ما فيها من المؤلفات في طيات الطبقات.

قال محمد بن موسى: "الذين اجتمعت عندهم كتب الواقدي أربعة أنفس: محمد بن سعد الكاتب أولهم" (70).

— وفاته:

قال مرسدن جونسن: "اختلف في تاريخ وفاته، فابن خلكان يذكر أنه توفي سنة (206هـ).

وتذكر مصادر أخرى ومنها طبقات ابن سعد أنه توفي في ذي الحجة سنة (207هـ)، ويروي الخطيب البغدادي بسنده عن عبد الله الحضرمي أن الواقدي توفي سنة (209هـ) (71).

وإذا كان لنا أن نرجح إحدى هذه الروايات فأولها بالقبول الرواية الثانية التي ذكرها ابن سعد، وذلك لتلمذته له، وقربه منه، وكتابته له، ثم لتحديده ليلة الوفاة ويوم الدفن، من الشهر والسنة، إذ يقول: مات ببغداد ليلة الثلاثاء لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي الحجة سنة سبع ومائتين، ودفن يوم الثلاثاء في مقابر الخيزران، وهو ابن ثمان وسبعين سنة.

وهذا بالإضافة إلى ورودها في أغلب المصادر" (72).

(70) انظر: "تاريخ بغداد": 321/5، ومقدمة (ط5 من الصحابة): 33/1.

(71) وقال الخطيب بعد أن حكى القولين (207) و(209): "والأول أصح" 21/3. وقال البخاري: مات سنة سبع ومائتين

أو بعدها بقليل، "التاريخ": 178/1.

(72) مقدمة المغازي 9/1، وانظر: "تاريخ بغداد": 20/3 — 21، و"تهذيب الكمال": 192/26.

قضايا معاصرة

"حکم تشریح جثۃ المیت"

في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي

إعداد:

الدكتور: محمد فتح الله اسطيري

بسم الله الرحمن الرحيم

حينما يفارق المسلم هذه الحياة، أمرت الشريعة الإسلامية بتغسيله وتكفينه والصلاة عليه وحمله ودفنه، والدعاء له بالتثبيت والمغفرة، كل هذا تعظيماً لحرمة جثة الميت المسلم.

وبعد هذا يبقى الميت يتمتع بحرمته في قبره، حيث لا يجوز الجلوس على قبره، لقوله ﷺ: "لا تجلسوا على القبور ولا تُصلُّوا إليها"⁽¹⁾، ولقوله ﷺ: "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبره"⁽²⁾.

فكل من الحديثين يفيد تحريم الجلوس على المقابر مراعاة لأصحابها. كما لا يجوز أيضاً سب الأموات لقوله ﷺ: "لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا"⁽³⁾. لأن في سبهم إلحاق الأذى بذويهم.

كما ينبغي التأدب معهم أثناء الدخول إلى المقبرة، حيث كان رسول الهدى ﷺ يعلم أصحابه رضي الله عنهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: "السلام عليكم أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية"⁽⁴⁾.

(1) أخرجه مسلم في "الجنائز" باب: 97 — 98.

(2) أخرجه مسلم في "الجنائز": 96.

(3) أخرجه البخاري في "الجنائز": 97، وفي "الرقاق": 42، وفي "فضائل أصحاب النبي": 5، ومسلم في "فضائل

الصحابة": 221 ، 222.

(4) أخرجه مسلم في "الطهارة": 39، وفي "الجنائز": 103.

فإذا كان لقبر الميت حرمة من الخارج، فإن حرمة من الداخل تظهر بصورة أولى وأحرى، إذ لا يجوز الاعتداء عليه داخل قبره، بحفر قبره ونبشه والعبث بجثته والنيل من جسده، لقوله ﷺ: "إن كسر عظم المؤمن ميتاً مثل كسر عظمه حياً"⁽⁵⁾. وقد تستدعي الضرورة الحاجة حفر قبره أو تشريح جثته، إما لإثبات جريمة، أو تحديد تبعة، أو معرفة داء كان سبباً في وفاته.

وعليه فينبغي أن نتكلم على هذا الموضوع من زاويتين :

الأولى: حكم نبش قبر الميت من الناحية الشرعية والقانونية.

الثانية: حكم تشريح جثته من الناحية الشرعية والقانونية.

* أولاً: حكم نبش قبر الميت من الناحية الشرعية والقانونية.

يحرم نبش قبر الميت لغير ضرورة باتفاق فقهاء الشريعة الإسلامية، لما في نبشه من انتهاك حرمة. وقد استثنى الفقهاء من ذلك بعض الأمور منها:
— إذا كفن الميت بثوب مغصوب وأبي صاحبه أن يأخذ قيمته.
— إذا كانت الأرض التي دُفن فيها الميت مغصوبة، ولم يرض صاحبها ببقائه فيها.

— إذا كان في مكان القبر مال للغير، وطالب به صاحبه، وتعذر إعطاؤه مثله أو قيمته.

أما إذا نبش قبر الميت لينقل إلى مكان آخر لمصلحة أو ضرورة، هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء على قولين:

(5) أخرجه أحمد في "المستد" ج: 6 ص: 364، وأبو داود و البيهقي، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في "الإرواء" ج: 3 ص: 212 — 214.

الأول: لفقهاء الحنفية، قالوا: لا يجوز نقل الميت بعد الدفن مطلقا، لأنه لا يجوز كسر عظامه، ولا تحويلها، ولو كان ذميا، ولا ينبش وإن طال الزمان.

الثاني: للمالكية والشافعية والحنابلة، لا يجوز عندهم نبش قبر الميت إلا لضرورة أو حاجة أو مصلحة، كأن يدفن بلا غسل أو تيمم، أو يخاف أن يأكله البحر أو السبع، أو نقله من بلد إلى آخر، أو من حضر لبدو — بشرط ألا ينفجر حال نقله، وألا ينتهك حرمة — ليدفن بين أهله⁽⁶⁾.

أما إذا نبش قبر الميت لغرض عند النباش — وهو انتهاك حرمة — فهذا النباش تنزل به عقوبة تعزيرية من قبل القاضي، لأن حرمة المسلم ميتا كحرمة حيا.

أما القانون الجنائي المغربي، فيعتبر أيضا كل فعل ينتهك حرمة قبر الميت أو جثته، جريمة لها عقوبة منصوص عليها في فصوله.

فكل عمل يُخل بالاحترام الواجب للموتى في مقابرهم أو في أي مكان للدفن، هذا الإخلال له عقوبته، وهي الحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر وغرامة مالية من مائة وعشرين إلى مائة وخمسين درهما⁽⁷⁾.

ومن صور هذا الإخلال:

⁽⁶⁾ انظر: "الميسوط" للسرخسي ج 1 ص: 159.

⁽⁷⁾ الفصل: 269 من القانون الجنائي المغربي.

أ - دفن جثة الميت خفية لغرض الشعوذة، أو ما شابه ذلك، يعاقب صاحب هذا الفعل بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، وغرامة مالية تقدر بمائة وعشرين إلى خمسمائة درهم⁽⁸⁾.

ب - تهديم القبور، أو امتهاؤها أو تلويثها بأي وسيلة من الوسائل، عقوبة صاحب الفعل، الحبس من ستة أشهر إلى سنتين، وغرامة مالية من مائة وعشرين إلى خمسمائة درهم⁽⁹⁾.

ج - إخفاء جثة الميت أو تضييعها، يعاقب صاحب هذا الفعل بعقوبة الحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات، وغرامة مالية من مائة وعشرين إلى مائتين وخمسين درهما.

د - التمثيل بجثة الميت أو تلويثها، أو ارتكاب أي عمل وحشي، أو بذيء انتقامي لا تقبله النفوس والطباع البشرية، يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات، وغرامة من مائة إلى خمسمائة درهم⁽¹⁰⁾.

* ثانيا: حكم تشريح جثة الميت من الناحية الشرعية والقانونية:

1. حكم تشريح جثة الميت في الشريعة الإسلامية:

⁽⁸⁾ الفصل: 270 من القانون الجنائي المغربي.

⁽⁹⁾ الفصل: 268 من القانون الجنائي المغربي.

⁽¹⁰⁾ الفصل: 271 من القانون الجنائي.

التشريح في الاصطلاح الطبي يطلق على العلم الذي يبحث في تركيب الأجسام العضوية، وتقطيعها عمليا وتشقيقها للفحص الطبي⁽¹¹⁾.

- التشريح من حيث الغرض منه ثلاثة أقسام:

الأول: تشريح لمعرفة سبب الوفاة عند الاشتباه، ويسمى الطب الشرعي.

الثاني: تشريح لمعرفة سبب الوفاة عموما، ويسمى التشريح المرضي.

الثالث: تشريح لمعرفة تركيب الجسم وأعضائه، وغير ذلك من أجل تعلم

الطب عموما.

ففي القسم الأول يقوم الطبيب الشرعي بتشريح الجثة عند الاشتباه في جريمة، ليعرف ما إذا كانت الوفاة نتيجة اعتداء بخنق، أو وخز، أو ضرب بمحدد، أو سقي سم، أو غير ذلك من ألوان الاعتداء، فتثبت الجريمة في نفسها، ثم يبحث في المتهم عن أمارات قد تصله بالجريمة، أو تنتهي إلى اعترافه بها، وفي هذا إثبات للحق والحد من الاعتداء، وردع من تُسول له نفسه أن يقتل خفية، أو بوسائل يرى فيها الخلاص من ضبطه وعقوبته، وبهذا تُحَقَّن الدماء وتحفظ النفوس، ويُعَمُّ الأمان والاطمئنان، وقد ينتهي التشريح بإثبات الوفاة بسبب عادي لا اعتداء فيه، أو باعتداء من الشخص على نفسه، ويتأكد ذلك بمعرفة أحواله، والأمور الملايئة له، مما قد يحدث له أزمات ومضايقات نفسية وبهذا تذهب الظنون والأوهام ويخلى سبيل المتهم. وربما يعثر على بعض الجثة، وبالبحث عن باقيها يعثر على أجزاء أخرى قد تكون منها، وقد يكون من غيرها، فيعرف الطبيب الشرعي بالتشريح أوصاف كل جزء، ومميزاته من حيث السن، والذكورة والأنوثة، وطول العظام

(11) "نقل الأعضاء بين الطب والدين" لمصطفى محمد الذهبي. ص: 11.

وقصّرَها، وخواص الجلد، وما إلى ذلك من الأوصاف المميزة، وقد يتوصل بذلك إلى أن الأجزاء من جثة واحدة أو أكثر، وربما انتهى الأمر بالبحث والاستقصاء إلى نتيجة تعود على أولياء الدم بالخير، وعلى الأمة بالأمن والاطمئنان⁽¹²⁾.

وفي القسم الثاني من التشريح يعرف الطبيب المرض الذي سبب الوفاة، وقد تكثر الوفاة بسبب هذا المرض، ويخشى على الأمة انتشار الوباء فيها، فيبلغ الطبيب أولياء الأمور ليقوموا بما يلزم للحد من انتشار هذا المرض أو القضاء عليه. وفي القسم الثالث يقوم الطلاب — في كلية الطب — بتشريح أجسام الموتى تحت إشراف الأطباء لمعرفة تركيب الجسم وأعضائه الظاهرة ومفاصلها، ومعرفة أجهزته، ومكان كل جهاز منها، ووظيفته وحجمه، ومقاسه صحيحا أو مريضا، وعلامة مرضه، وكيفية علاجه، وغير ذلك مما يحتاج إلى معرفته طلاب كلية الطب في مراحل الدراسة، للنهوض بهم علميا وعمليا، وإعدادهم لخدمة الأمة في مختلف الجوانب الصحية، وقاية وتشخيصا وعلاجاً.

هذه هي جملة الدواعي التي تدعو إلى تشريح جثث الموتى.

فتشريح جثة الميت لغرض القسم الأول والثاني لا خلاف فيه، كالتحقيق في دعوى جنائية لمعرفة أسباب الموت، والجريمة المرتكبة، وذلك عندما يشكل على القاضي معرفة أسباب الوفاة، ويتبين أن التشريح هو السبيل لمعرفة هذه الأسباب، أو التحقق من الأمراض التي تستدعي التشريح ليتخذ في ضوءه الاحتياطات الواقية، والعلاجات المناسبة لتلك الأمراض⁽¹³⁾.

(12) انظر: "الطبيب أدبه وفقهه" ل محمد على البار وزهير أحمد السباعي ص: 163 — 164.

(13) "الطبيب أدبه وفقهه" محمد على البار ص: 165.

أما تشریح جثّة الميت لأجل التعليم والتعلم — كما جاء في القسم الثالث — فمن النوازل الفقهية الجديدة التي لم يسبق للفقهاء أن تكلموا فيها، ولكن قد تعددت فيها آراء العلماء المعاصرين بين مجيز ومانع، منها:
ذهب إلى جواز تشریح جثّة الميت لأجل تعليم وتعلم الطب، الجهات العلمية الآتية:

أ — هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية⁽¹⁴⁾.

ب — مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة⁽¹⁵⁾.

ج — لجنة الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية⁽¹⁶⁾.

د — لجنة الإفتاء بالأزهر بمصر⁽¹⁷⁾.

واختار هذا المنحى كثير من العلماء والباحثين في علوم الشريعة الإسلامية. وذهب إلى المنع جماعة من العلماء والباحثين منهم: محمد نجيب المطيعي والعربي بو عياد الطنجي، ومحمد برهان الدين السنبهلي⁽¹⁸⁾. ولكل من الفريقين أدلة يحتج بها على ما ذهب إليه من الجواز أو المنع.
دليل الفريق الأول الذي يذهب إلى جواز تشریح جثّة الميت بقصد التعلم: القياس وبعض القواعد الفقهية.

أما القياس فقد قاسوا تشریح جثّة الميت لغرض التعليم على جواز شق بطن الحامل الميتة لاستخراج جنينها الذي رجيت حياته.

(14) الدورة التاسعة عام 1396هـ / 1976م رقم القرار: 47 بتاريخ: 20/08/1396هـ.

(15) الدورة العاشرة سنة 1408هـ "مشروع قرار".

(16) صدرت هذه الفتوى من اللجنة المذكورة بتاريخ: 4/05/1397هـ.

(17) صدرت هذه الفتوى من اللجنة المذكورة بتاريخ: 19/02/1371هـ.

(18) انظر: "قضايا فقهية معاصرة" محمد برهان الدين السنبهلي ص: 66 — 67.

كما قاسوا ذلك أيضا على جواز تقطيع الجنين لإنقاذ أمه إذا غلب على الظن هلاكها بسببه.

كما قاسوا ذلك أيضا على جواز شق بطن الميت لاستخراج المال المغصوب الذي ابتلعه⁽¹⁹⁾.

وهذه الصور الثلاثة من القياس، اشتمل الأصل فيها على التصرف في جثة الميت بالشق أو القطع، طلبا لمصلحة الحي المتمثلة في إنقاذه من الموت، كما في الصورة الأولى والثانية، وهي مصلحة ضرورية، كما اشتملت الصورة الثالثة على مصلحة حاجية، وهي رد المال المغصوب إلى صاحبه.

وكلتا هاتين المصلحتين موجودتان في حال تعلم الجراحة الطبية، إذ يقصد منها تارة إنقاذ حياة المريض، وهي مصلحة ضرورية، كما يقصد منها تارة أخرى إنقاذ المريض من آلام الأمراض والأسقام المضية وهي مصلحة حاجية⁽²⁰⁾.

- أما القواعد الفقهية التي استدلووا بها فمنها:

قاعدة: "إذا تعارضت مصلحتان فُدم أقواها، وإذا تعارضت مفسدتان ارتكب أخفهما تفاديا لأشدهما".

وقاعدة: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب".

أما استدلالهم بالقاعدة الأولى، فإن المصلحة المترتبة على تشريح جثث الموتى لغرض التعليم تعتبر مصلحة عامة راجعة إلى الجماعة، وذلك لما يترتب عليها من

(19) انظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد الرابع ص: 41 وما بعدها.

(20) "أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها" محمد بن محمد المختار الشنقيطي ص: 172.

تعلم التداوي الذي يمكن بواسطته دفع الأَسقام، والأمراض عن المجتمع وحصول السلامة بإذن الله تعالى لأفرادِهِ.

ومصلحة الامتناع من التشريح تعتبر مصلحة خاصة متعلقة بالميت وحده، وبناء على ذلك فإنه تعارضت عندنا مصلحتان، ولاشك في أن أقواها المصلحة العامة المتعلقة بالجماعة، والتي تتمثل في التشريح فوجب تقديمها على المصلحة الفردية المرجوحة⁽²¹⁾.

أما استدلالهم بالقاعدة الثانية: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"، فتعلم الجراحة الطبية وغيرها من فروع الطب هو في الأصل من الفروض الواجبة على الأمة، فيجب على طائفة منها سد حاجة الأمة إلى هذه العلوم النافعة، وتحقيق هذا الواجب متوقف على التشريح الذي يمكن بواسطته فهم الأطباء للعلوم النظرية تطبيقاً، فيعتبر مشروعاً وواجباً من هذا الوجه.

وقد استدل الفريق الثاني الذي يقول بالمنع من التشريح لقصد التعليم، بالكتاب والسنة، وبعض القواعد الفقهية.

١. دليلهم من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾⁽²²⁾.

(21) انظر: مجلة "البحوث الإسلامية" العدد الرابع ص: 41 وما بعدها "وأحكام الجراحة الطبية" للشنقيطي ص: 173.

(22) الإسراء: 7.

وجه الاستدلال من الآية الكريمة: إن الله تعالى كرم بني آدم، وهذا التكريم يشمل حال حياتهم ومماتهم، وتشريح جثت الموتى فيه إهانة لها، نظرا لما تشتمل عليه مهمة التشريح من تقطيع أجزاء الجثة، وبقر البطن، وغير ذلك من الصور المؤذية، فهي على هذا الوجه مخالفة لمقصود الباري من تكريمه للآدميين وتفضيله لهم، فلا يجوز فعلها.

ب - دليلهم من السنة:

أحاديث النهي عن المثلة، منها حديث بريدة رضي الله عنه قال: " كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرا على جيش أو سرية، أو صاح في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: "اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تُمَثِّلُوا"⁽²³⁾.

الشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ: "ولا تمثلوا" وتشريح جثة الميت فيه تمثيل ظاهر، فهو داخل في عموم النهي عن المثلة.

وحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: "كسر عظم المؤمن ميتا مثل كسر عظمه حيا"⁽²⁴⁾.

الشاهد من الحديث أن كسر عظم المؤمن حرام، والتشريح مشتمل على ذلك فلا يجوز فعله⁽²⁵⁾.

ج - دليلهم من القياس.

(23) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب "الجهاد" : 2

(24) أخرجه أحمد في "مسنده" ج: 6 ص: 364، وأبو داود والبيهقي، وصححه الألباني في "إرواء الغليل" : ج: 3 ص: 112

214

(25) انظر: "أحكام الجراحة الطبية" الشنقيطي ص: 174 . و "قضايا فقهية معاصرة" للسنبهلي ص: 65 — 66.

قالوا: إذا جاءت النصوص بتحريم الجلوس على القبر مع أنه لا مساس فيه بجسد الميت، فإنّ تحرّم تشريح جثته محرم من باب أولى، لما فيه من مساس بجرمة جسده.

د - دليلهم من القواعد الفقهية:

- قاعدة: "الضرر لا يزال بالضرر".

الشاهد منها: أنها دلت على أن مفسدة الضرر ينبغي ألا تزال بمثلها، والتشريح فيه إزالة ضرر بمثله، وذلك لأنّ التعلم بواسطته موجب لإزالة ضرر الأسقام والأمراض بتعلم طرق مداواتها، ولكن هذه الإزالة يترتب عليها ضرر آخر يتعلق بالميت الذي شرّحت جثته، وحينئذ يكون باب إزالة الضرر بمثله، وهو الذي دلت القاعدة على عدم جوازه⁽²⁶⁾.

الراجع في المسألة:

الذي يظهر ترجيحه في هذه المسألة هو الوقوف في تشريح جثت الأموات عند الحدود الشرعية، وهو ما تدعو إليه الضرورة الشرعية كضرورة معرفة أسباب الوفاة، أو التحقق من أمراض تستدعي التشريح، كما سبق ذكره، والضرورة تُقدَّر بقدرها.

أما ما يتعلق بتشريح الجثث لغرض التعلم فينبغي أن يكتفي بما سبق تشريحه من الجثث، وتم استخلاص التجارب العلمية منها، لأنه لو فُتح الباب للقول بجوازها لأصبح العبث بجثت الأموات في سبيل التعلم لإفادة طلبة كلية الطب، فكم من جثة سوف تجرى عليها التجارب العلمية للإفادة العلمية، ثم إن القول بجواز ذلك

(26) "أحكام الجراحة الطبية" ص: 176.

سيعطل كثيرا من الواجبات التي تتعلق بجثت الأموات من تغسيلها، وتكفينها والصلاة عليها، ودفنها والدعاء لها.

2. حكم استخراج جثة الميت وتشريحها من الناحية القانونية.

نظمت هيئة التقنين المغربي مسألة تشريح الجثث، فأصدرت في شأنها قوانين خاصة تتعلق بالدفن والإخراج من القبور، بل أكثر من هذا وضعت عقوبات جزائية لمن سولت له نفسه أن يتناول على اختصاص الفئات التي خول لها القانون أن تقوم بعملية الدفن والإخراج عند الاقتضاء.

وهكذا صدر في هذا الشأن الظهير 19 شعبان 1389هـ موافق 31 أكتوبر 1969 المتمم بمرسوم 21 ذي القعدة 1389 موافق 29 يناير 1970 والمتعلق بمتابعات جنائية بشأن دفن الجثث وإخراجها من القبور.

وقبل الكلام عن أهمية تشريح الجثة، ومدى تأثير نتائجها على سير المحاكمة، ومساعدة الطبيب الشرعي في هذا المجال للقضاء، يجدر بنا أن نشير إلى أن التشريح يتم بناء على أمر من الوكيل العام لجلالة الملك، أو وكيل الملك اللذين لهما الصلاحية في انتداب خبير شرعي للقيام بهذه العملية كلما استدعت الضرورة ذلك، مركزين في قراراتهم على النقط التي من شأنها أن تساعدهم في البحث والتحقيق في ظروف وملابسات الجريمة، كتحديد تاريخ وساعة الموت، وتبيان الجروح الموجودة بالضحية مع تحديد مصدرها، وتبيان أماكن الاعتداء، ثم بيان الحالات التي يجب فيها التشريح، وكيف يتم استخراج الجثث في الإطار القانوني. وليبيان هذا سوف نجعل هذا الحكم في صورتين.

الأولى: حكم استخراج جثة الميت من خلال فصول ظهير 1969م.

الثانية: حكم استخراج جثة الميت وتشريحها من خلال مرسوم 20 يناير.

1. حكم استخراج جثة الميت من خلال فصول ظهير 1969م.

جاء في هذا الظهير المواد: 2 و3 و4 و6 الخاصة بعملية إخراج الجثث من القبور.

جاء في المادة 2: "لا يباشر أي إخراج للجثث من القبور دون سابق إذن من السلطة المحلية.

وجاء في المادة 3: "لا تباشر عمليات إخراج الجثة من قبور الأشخاص المتوفين على إثر أحد الأمراض الميينة بعد، إلا بعد مضي ثلاث سنوات تبتدئ من يوم الوفاة: الجمرة، والكوليرا، والبرص، والطاعون الجذري، والكزاز، والأكلة الطفيحة.

وبجوز الترخيص بعد مضي سنة واحدة في مباشرة عمليات إخراج الجثث من قبور الأشخاص المتوفين على إثر أحد الأمراض التي تحدد لائحتها بقرار لوزير الصحة.

ولا تطبق المقتضيات السابقة على الجثث المودعة لمدة ما في اللحد المؤقتة، أو في كهوف البنايات الدينية، بشرط أن تكون هذه الجثث موضوعة داخل توابيت معدنية مصنوعة من الإسمنت المسلح، ومحكمة الإغلاق، ويكون الأمر كذلك فيما يرجع لإخراج الجثث من قبور الأشخاص المتوفين على إثر عنف، أو على إثر جروح في ميدان القتال، أو إذا كان إخراج الجثث ناتجا عن طلب من السلطة القضائية.

وجاء في المادة 4: "إن إخراج جثث من القبر أو نقلها، يمكن دائما أن يرفض إذا ظهر أن العلمية تشكل خطرا على الصحة العمومية.

ويجب على السلطة أن تعلن عن الرفض، وأن تستشير في ذلك للحصول على موافقة اللجنة البلدية للصحة، أو الطبيب مدير المكتب الصحي، أو عند طبيب من المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية.

وجاء في المادة 6: "تطبق العقوبات المقررة في الفصل 270⁽²⁷⁾ من القانون الجنائي على كل شخص يخالف مقتضيات الفصل: 2.

وتطبق نفس العقوبات على كل شخص يخالف وجوب الحصول على رخصة الدفن عندما ترفض بقرار من عامل العمالة أو الباشا أو القائد.

وتطبق على المخالفات لمقتضيات هذا المرسوم العقوبات المقررة في الفصلين: 609 و611 من القانون الجنائي.

ب. حكم استخراج جثة الميت وتشريحها من خلال مرسوم 20 يناير 1970.

جاء في المادة 1: من المرسوم نفسه: "لا يخول الإذن في إخراج الجثث من القبور، أو في نقلها إلا بعد الإدلاء بالوثائق الآتية — لتدعيم طلب كتابي يقدمه رئيس العائلة أو كل شخص آخر تكون له صفة الإشراف على الجنازة —:

— شهادة الوفاة، أو كل مستند يثبت هوية الشخص المتوفى ومحل الدفن.

— وثيقة صحيحة (نسخة من سجل الوفاة لأحد المستشفيات أو شهادة من

طبيب) تثبت الوفاة وتوضح الموت غير ناجم عن مرض مُعدٍ.

وجاء في المادة 1: "يتم الاستخراج بحضور عميد الشرطة، وإلا فوكيل خاص

مفوض من قبل السلطة التي تسلم الرخصة، يجب أن يحضر أثناء استخراج الجثة،

(27) انظر الصفحة : 4.

أو عند رفعها ووضع الأختام على النعش، كما يجب أن يحضر عملية الاستخراج طبيب يمثل مكتب حفظ الصحة، ورجال الإطفاء، وأحد نواب وكيل الملك. وحفار القبور وهو مستخدم بالبلدية، هو الذي يباشر استخراج الجثة، وذلك تفاديا لضياع الوقت، أو أي سوء تفاهم، فالمطلوب إذن هو تحديد موعد مع هذا المستخدم من قبل الطبيب الشرعي أثناء عملية الاستخراج، إذا ما وجد التابوت في حالة جيدة فإنه لا يجب فتحه إلا بعد رشه بمحلول الهيبوكلوريت الجير بنسبة 20 غراما في اللتر.

وجاء في المادة 5: "إذا ما وجد التابوت⁽²⁸⁾ مفتوحا، أو أتلفت أجزاؤه فإن بقايا الجثة توضع في تابوت له مواصفات محددة طبقا للمادة: 5. أما الأجزاء المتلاشية للنعش فإنها تستخرج جميعا من القبر وتحرق.

ونقل الجثث لا يكون له محل إلا إذا وضعت في توابيت محكمة الإغلاق، ويجب أن يكون التابوت مصنوعا إما من معدن الرصاص أو الزنك أو من الإسمنت المسلح.

وبعد انتهاء عملية الاستخراج يتعين إنجاز محضر بذلك من قبل السلطات المحلية المختصة، ويجب تحريره من قبل عميد الشرطة، كما يجب أن يتأكد من سلامة وتوافر الشروط القانونية للاستخراج، وكذا النقل، ويوجه إرساليتين من المحضر، موضحا فيهما أن العملية قد تمت وفقا للمواصفات الجاري بها العمل.

ويحوز الشخص الذي يرافق الجثة نظيرا من المحضر، وكذا رخصة استخراج الجثة ونقلها، وذلك لتسليمها لسلطة المكان الذي سيقع فيه الدفن بشكل نهائي.

(28) وضع الميت في التابوت أو في الصندوق ليست طريقة شرعية، بل هي عادة غريبة لا تمت إلى الشرع بأية صلة. ومن هنا يظهر التقليد الأعمى لما ورد في نصوص القانون الغربي، لأن أموات المسلمين المغاربة لا يوضعون في التوابيت ولا في الصناديق، بل يوضعون في اللحد بكفنتهم فقط.

الذي يتضح مما سبق أن هيئة التقنين، لما فكرت في الاستفادة من عملية التشريع بناء على طلب القاضي، فإنها لم تقنن عملية التشريع في حد ذاتها. نظرا لأنها عملية تقنية تتطلب خبرة طبيعية بعيدة كل البعد عن التقنين، فاهتمت فقط بإجراء عملية التشريع بوضع الجثة، وكيفية استخراجها، والاحتياطات اللازمة لاستخراجها، وهذا ما يتضح ضمن المواد الواردة في ظهير 1969 المعدل بمرسوم 1970.

لكنها أوردت بعض المراحل الأساسية لإجراء عملية التشريع، أو المنهجية المتبعة من طرف الأطباء الشرعيين⁽²⁹⁾، وأوردتها في المادة:10، وتتضمن ما يأتي:

- الفحص الخارجي للجثة.
- تشريح جوف الصدر والبطن.
- فحص الجمجمة والدماغ.
- فحص المسالك الهوائية العليا.

(29) أما الحالات التي يجب فيها على المحقق تدب طبيب شرعي لإجراء الصنعة التشريحية فهي :

- أ — حالات المتوفين في حادث جنائي، سواء أكانت الجريمة عمدية أو غير عمدية، إلا إذا أمكن في الحالة الأخيرة القطع بسبب الوفاة من مجرد الكشف الظاهري كما هو الحال في حوادث الغرق، أو اصطدام سيارة بأخرى، أو وفاة بعض الركاب نتيجة ما حدث بهم من إصابات انقلاب قطار سكة حديدي، أو سقوط طائرة بركابها.
- ب — الحالات التي يعثر فيها على جثث طافية على سطح ماء نهر أو بحر، سواء كانت مجهولة الشخصية أو معلومة، خصوصا إذا كان المتوفى مرتديا ملابسه كاملة، وذلك للوقوف على سبب الوفاة. فهل كان الموت قضاء وقدر، بأن كان جالسا عند لشاطئ وزلت قدمه وسقط في الماء ومات غرقا، أم كان الموت جنائيا بأن قتله آخر، وألقى بجثته في الماء أم مات منتحرا؟.

- ج — حالات المتوفين حرقا، إلا إذا ثبت من التحقيق أن الحادث كان انتحارا، أو قضاء وقدر، ولم يدل الكشف الظاهري على الجثة، أو وجود شبهة جنائية في الوفاة.

- د — جميع الحالات التي يظهر فيها من التحقيق أو من الجثة ظاهريا وجود شبهة جنائية في الوفاة، وكذلك كل حالة ترى النيابة العامة من ظروفها ضرورة تشريح الجثة لمعرفة سبب الوفاة. انظر: "الطب الشرعي" لغودة والدميري.

— فحص الأعضاء التناسلية للمرأة.

— فحوص تكميلية.

فكل الفحوصات السابقة تعتبر مهمة جدا لتحديد ظروف وملابسات الوفاة والوقت بالذات، وكذا الانشغالات الصحية السابقة على الوفاة.

"من أجل فقه راشد للسنة النبوية"

[2/1]

إعداد:

الدكتور: الحسن العلمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، حمدا يكافئ نعمه ويوافي مزيده وإحسانه، ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾.

والصلاة والسلام على محمد القائل: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك"⁽¹⁾.

مكانة فقه السنة بين علوم الإسلام:

لا يخفى أن فقه السنة النبوية من أجل علوم الحديث وأشرفها قدرا، وأعلاها ذكرا، لأنه غايتها ونهايتها، والثمرة المرجوة من خوض غمارها، ودرس أصولها وقواعدها.

قال النووي رحمه الله: "وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية، فإن أكثر الآيات الفروعية مجملات، وبيانها في السنن المحكمات. وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد والقاضي والمفتي أن يكون عالما بالأحاديث الحكمية. فثبت بما ذكرناه أن الاشتغال بالحديث من أجل العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير وأكد القربات"⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في كتاب "العلم": 150/1 واللفظ له، ومسلم في "الزكاة والإمارة": 1037، والترمذي في "العلم": حديث رقم: 2647.

(2) "صحیح مسلم" الإمام النووي ص: 4

لذلك اشتهر بين السلف أن من طلب علم الحديث نبيل قدره، وقويت حجته، ومن فاتته حظه منه كثر غلظه، واضطربت عليه المسائل. قال ابن الصلاح: "هذا وإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يجبه ذكور الرجال وفحولهم، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم، وهو من أكثر العلوم تولجا في فنونها، لاسيما الفقه الذي هو إنسان عيونها. ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء"⁽³⁾.

وقال الإمام السيوطي: "إن علم الحديث رفيع القدر، عظيم الفخر، شريف الذكر، لا يعتني به إلا كل حبر، ولا يُحرّمه إلا كل عُمر، ولا تفتى محاسنه على ممر الدهر، وكنت ممن عبر إلى لجة قاموسه، حيث وقف غيري بشاطئه، ولم أكتف بورود مجاريه، حتى بقرت عن منابعه ومناشئه"⁽⁴⁾.

ومن ثم كان التفقه والنظر في قواعد فقه السنة، من أشرف ما ينبغي أن تسمع العناية به بين المسلمين، لما لهذا الأصل من أثر جليل في حسن الفهم عن الله ورسوله، واستقامة الفكر والمنهج والسلوك في الأمة.

إذ أن حسن الفهم عن الله ورسوله سبب كل نعمة وهداية في الإسلام، وسوء الفهم عن الله ورسوله كان سبب كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام. ومن ضل من فرق المسلمين في المنهج والعقيدة السلوك، لم يؤت من جهة الإخلاص وحسن النية، وإنما أتي من سوء الفهم للنصوص.

⁽³⁾ "مقدمة ابن الصلاح" ص: 3.

⁽⁴⁾ "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" للإمام السيوطي: 38/1.

قال ابن القيم: "ينبغي أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه على ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان، وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال عن الصواب، ما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد، فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده، وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدين وأهله، والله المستعان به".

سوء فهم السنة سبيل الزيغ والضلال:

كان فقه السنة مجالا دخل منه على الإسلام خطأ كثير في سوء الفهم والتأويل، أو سوء الوضع والتنزيل، وذلك من ناحيتين:

1 — بالكذب والافتراء على رسول الله ﷺ: بوضع ما لم يقله أصلا ولم تأت به الحنيفية السمحة التي جاء بها، والاستدلال بالأحاديث الضعيفة والمنكرة في مجالات لها خطر عظيم على فكر الأمة وعقيدها، مما كان له أثر سيء على المجال المعرفي والسلوك الاجتماعي والحضاري لدى المسلمين.

2 — سوء الوضع والتنزيل: باختراع معاني لم تدل عليها الأحاديث، لا من قريب ولا من بعيد، ولم يعرف فيها فهم لأصحاب رسول الله ﷺ وسلف الأمة، ووضع أحكام السنن في غير محالها، وتنزيل على غير منازلها.

وقد لبس على الأمة في هذا الشأن طائفتان، حرفوا السنن عن مواضعها، وأحدثوا فقها شادا في الدين، لم يعرفه سلف الأمة، من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، وهم "الظاهرية" الذين جمدوا على الحروف والرسوم، وعطلوا المقاصد

والعلل في فقه النصوص، ثم "الباطنية" العابثون بالأصول، الذين قلبوا الحقائق، وحرفوا كلم الله ورسوله عن مواضعه. وكان من آثار ذلك:

انتشار آثار الخرافة والشعوذة بين العوام:

وكان ذلك منذ عصور الانحطاط، بسبب ارتفاع العلم وفشو الجهل في الأمة، مما أغرى الملاحدة والزنادقة بإشاعة المثالب والأراجيف حول الإسلام، وتنفير الناس من الدين، إذ شاعت بينهم أحاديث موضوعة نحو: "إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا، وصلت عند المقام ركعتين"، وحديث عوج بن عنق الذي وضعه مالك بن مغول وفيه: "أن عوج بن عنق كان طوله ثلاثمائة ذراعا، وأنه لما كان الطوفان زمن نوح عليه السلام لم يجاوز الماء قدميه، فكان يأخذ الحوت من قاع البحر، ويشويه في عين الشمس"، وحديث "المجرة التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش"، وحديث: "ست خصال تورث النسيان: أكل سؤر الفأر، وإلقاء القمل في النار وهي حية، والبول في الماء الراكد، وقطع القطار، ومضغ العلك، وأكل التفاح الحامض"⁽⁶⁾.

فنشأت القابلية في الناس لقبول الخرافات، والتسليم بالمخاريق والشعوذة وأخبار الشحاذين والدجالين، مثل "أن أحمد الرفاعي لما حج وزار قبل النبي ﷺ، أخرج رسول الله ﷺ يده من القبر وصافحه".

وظلت معارف عوام المسلمين عن السنة منذ ذلك العصر إلى مطلع عصر النهضة، مادتها أحاديث القصاص وحكايات الصوفية والشحاذين، الذين مألوا المساجد والأسواق، من مثل الأحاديث التي امتلأت بها كتب المواعظ والأخبار، مثل "بدائع الزهور في ذكر الجنة والنار"، و"المجموعة المباركة في صلوات الأيام

(6) "نقد المنقول والحك المميز بن المردود والمقبول" لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ت751هـ): 50/1.

والليالي"، و"مسند الفردوس" للدليمي، وكتاب "الشهاب في المواعظ والآداب"، ومصنفات ابن أبي الشيخ، وبعض تصانيف ابن أبي الدنيا، وكتب التصوف، ك"اللمع" لأبي نصر السراج، و"قوت القلوب" لأبي طالب المكي، و"حقائق التفسير" للسلمي، وغيرها.

استشراء التدين المعوج على حساب فقه السنة:

ومن هذا النوع ما تعلق الناس به من صلوات الرغائب في الأيام والليالي، وابتداع الأحزاب والأوراد، التي نشرتها الطرق الصوفية في الناس، فهذا حزب البحر، وهذا حزب الطلسم، وهذا دليل الخيرات، وتلك الصلاة المشيشية: "اللهم انشلي من أحوال التوحيد وأغرقني في بحار الأحديّة"، بسبب الغفلة وضعف البصر بنقد الآثار، وتمييز السنن عن المبتدعات بين العوام.

ومن ذلك حديث "من صلى ليلة الاثنين ست ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، وعشرين مرة قل هو الله أحد، ويستغفر الله بعد ذلك عشر مرات، أعطاه الله يوم القيامة ثواب ألف صديق، وألف عابد، وألف زاهد"، وهو محض كذب مختلق، قبح الله واضعه، وهو من عمل الجويباري الخبيث⁽⁷⁾.

وحديث "من صلى يوم الاثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة، وآية الكرسي مرة، وقل هو الله أحد مرة، وقل أعوذ برب الفلق مرة، كفرت ذنوبه كلها، وأعطاه الله قصراً في الجنة من درة بيضاء في جوف القصر سبعة أبيات، طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع وعرضه مثل ذلك..."⁽⁸⁾.

(7) "المنار المنيف في معرفة الصحيح والضعيف": 49/1.

(8) واستمر هذا الكذاب الخبيث على حديث طويل فيه من هذه المجازفات، وهو من عمل الحسين بن إبراهيم، كذاب يروي عن محمد بن طاهر، ووضع من هذا الضرب أحاديث صلاة يوم الأحد، وليلة الأحد، وصلاة يوم الاثنين، وليلة الاثنين، ويوم الثلاثاء، وهكذا في سائر أيام الأسبوع ولياليه. "المنار المنيف في معرفة الصحيح والضعيف": 49/1.

وأجناس أخرى من البدع في العبادات والسلوك لم تعرف في زمن السلف، وقد أحدث العوام في ذلك من التقعرات والوساوس ما يند عن الحصر، نحو "ابتداعهم للتيمم طريقة خاصة في المسح، وتعلقهم في ذلك بحديث: "التيمم ضربتان: ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين"⁽⁹⁾.

قال ابن القيم: "ولم يصح عنه أنه تيمم بضربتين ولا إلى المرفقين، قال الإمام أحمد: من قال إن التيمم إلى المرفقين فإنما هو شيء زاده من عنده"⁽¹⁰⁾.

فترى المتزيدون على رسول الله ﷺ يغالون ويتمحلون طرقا خاصة في العبادة والسلوك، مما يعلم أن الشريعة السمحة لم تأت به، كما كان عوام الناس إلى عهد قريب يعتقدون بطلان صلاة كاشف الرأس، ويعدون لبس العمامة من سنن الصلاة، ومن شروط الإمامة فيها، تمسكا بأحاديث موضوعة في الصلاة بالعمامة كحديث: "صلاة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة، وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة، والصلاة في العمامة بعشرة آلاف حسنة"، وهو كذب مفترى، وحديث: "عليكم بالعمائم فإنها سنة الأنبياء"، قال المنوفي: "فذلك كله باطل"⁽¹¹⁾.

اختلال سلم الأولويات في فهم السنة:

وتجلى ذلك في اختلال فقه مراتب الأحكام في السنة، كاعتقاد عوام المستدركين على الهدي النبوي فضل الغلو في العبادة ومجاهدة النفس، على العلم والجهاد في

⁽⁹⁾ رواه الدار قطني في "السنن" وصحح الأئمة وفقه، وضعفه ابن معين وابن القطن وغيرهم، وقال أبو زرعة حديث باطل، قال ابن عبد البر "أكثر الآثار المرفوعة عن عمار ضربة واحدة، وما روي عنه من ضربتين فكلها مضطربة: "السنن والمبتدعات": 32 — 33.

⁽¹⁰⁾ "السنن والمبتدعات": 33.

⁽¹¹⁾ "المصنوع في الحديث الموضوع" للملا علي القاري: 1ص: 118.

سبيل الله، فنفتت فيهم كثير من الأحاديث الموضوعة والضعيفة والمنكرة نحو:
"رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر. قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد
القلب"⁽¹²⁾. ورواه الخطيب في تاريخه عن جابر بلفظ: "قدم النبي ﷺ من غزاة،
فقال عليه الصلاة والسلام: قدمتم من خير مقدم، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى
الجهاد الأكبر. قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: مجاهدة العبد هواه"⁽¹³⁾.

قال ابن رجب: "ويروى هذا مرفوعا من حديث جابر بإسناد ضعيف، ولفظه:
"قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر. قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال:
مجاهدة العبد لهواه".

فوجد من بين العوام ورعاع الصوفية من يعتقد أن الاستهتار بالأذكار خير من
مناجزة الأعداء في ميادين القتال، فقد قام المتصوفة في زمن ابن تيمية وادعوا أن
الله لم يفرض عليهم جهادا ولا قتالا، وإنما فرض عليهم جهاد النفس، وكان الشيخ
الهبة ماء العينين في مراكش يطرح بسبحته ويقول: "بسبحتي هذه سأفتح إن شاء
الله دمشق والقاهرة".

فلما أقبل الجيش الفرنسي، أحال زاويته وأتباعه أشلاء ممزقة في الميدان.
وشبيه به حديث ثابت عن مقسم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "من
أخلص لله أربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه"⁽¹⁴⁾. وهو

⁽¹²⁾ وهو حديث منكر رواه البيهقي، مع مخالفته لقواعد الشريعة، وأخطر ما فيه قلب الأحكام وتحويل أمر الجهاد في سبيل
الله. قال الحافظ ابن حجر في "تسديد القوس": "هو مشهور على الألسنة وهو من كلام إبراهيم بن عيلة". والحديث في
الاحياء. قال العراقي: رواه البيهقي بسند ضعيف عن جابر. انظر: "كشف الخفا ومزيل الالباس" للحافظ العجلوني:
511/1 حديث رقم 1362.

⁽¹³⁾ "تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي: 523/13.

⁽¹⁴⁾ أخرجه "مسند الشهاب" للقضاعي: 285/1. قال العجلوني: "رواه أبو نعيم بسند ضعيف عن أبي أيوب"، وقال في
"اللائح": "رواه أحمد وغيره عن مكحول..". وروي مسندا من حديث ابن عطية عن ثابت عن أنس بسند فيه يوسف،

حديث موضوع، من الأحاديث التي بثت روح الخمول والبطالة في عوام المسلمين، فانشغلوا في الربط والزوايا عن واجبات الوقت من العلم والتعلم وإتقان الحرف والصنائع، وخدمة المجتمع.

وقد كانت هذه الرهينة من سنن النصارى، قال السيوطي: "كان النصارى يترهبون بالتخلي من أشغال الدنيا، وترك ملاذها، والعزلة عن أهلها، وتعمد مشاقها، فمنهم من يخصي نفسه، ويضع السلسلة في عنقه، وغير ذلك من أنواع التعذيب، فنفاها عن الإسلام، ومنه: "عليكم بالجهاد فإنه رهبانية أمتي"، يريد إن الرهبان وإن تركوا الدنيا، فلا تترك أكثر من بذل النفس، وكما أنه لا أفضل من الترهّب عندهم، ففي الإسلام لا أفضل من الجهاد"⁽¹⁶⁾.

انتشار الفهم المعوج للسنة بين تشدد ميمت وتسيب مقيت:

ابتلي فهم السنة النبوية اليوم بطائفتين من المعاصرين:

* قبح نظروا إلى النصوص بفهم ظاهرى جامد:

لا يقيم وزنا للعلل ومقاصد الأحكام، ولا يفرق بين باب العبادات والمعاملات، ولا يراعي اختلاف الأنظار فيما احتتمل تعدد الأفهام. فحجّر هؤلاء على الناس

ضعيف لا يحتج به. انتهى. ورواه القضاعي عن ابن عباس مرفوعا قال: كان يريد بذلك من يحضر العشاء والفجر في جماعة. قال: ومن حضرها أربعين يوما يدرك التكبيرة الأولى كتب الله له براءتين: براءة من النار وبراءة من النفاق. ورواه أبو الشيخ في "الثواب" عن أنس بلفظ: "من أدرك التكبيرة الأولى مع الإمام أربعين صباحا، ثبت الله له الحديث. وروى ابن الجوزي في "الموضوعات" عن أبي موسى رفعه: "ما من عبد يخلص لله أربعين يوما" الحديث.. وأورده الصغاني بلفظ: "من أخلص لله أربعين صباحا نور الله تعالى قلبه، وأجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه"، وقال: "إنه موضوع". "كشف الخفاء": 292/2.

(16) "شرح سنن ابن ماجه" للسيوطي: 289/1.

واسعا، وضيّقوا الفهم في مسائل اتسعت لها أنظار العلماء، وساروا على إلزام الناس برأي واحد، من خالفه عدوه مبتدعا خارجا عن اتباع السنة. وأكثرهم من الأحداث الناشئين، نظروا في مبادئ العلوم ومدخلها، وقرؤوا الحديث والحديثين، ثم اعتقدوا آراء ظنوها غاية المرام، فركبوا مطايا الخير للشهر، وطاروا زرافات ووحانا إلى محاصمة علماء المسلمين، والتطاول في أعراضهم، وشددوا النكير على المخالفين لظنون أقاموها مقام القطع واليقين، وافتهم قصور النظر، والجهل بمراتب الأحكام، وأصول الخلاف. وهي بلية من تصدر للعلم قبل أوانه. قال الشاطبي: "قلما تقع المخالفة لعمل المتقدمين، إلا ممن أدخل نفسه في أهل الاجتهاد غلطا أو مغالطة".

وقد تصدر بعض هؤلاء للتصنيف والرد على المخالفين، في مسائل اختلفت فيها الأنظار، وأخرى من محدثات الفهم المعوج، والتدين المغشوش، الذي لم يعهد في زمن السلف. ومن أمثلة ما صنّف في ذلك:

- 1 — "المفيدة لكل مستفيد ومستفيدة" (لإثبات سنية القبض بعد الركوع).
- 2 — "الجوهرة الغالية في حكم الجماعة الثانية"، لأحد الحرفيين من غلمان مصر، سقّه فيه ابن حجر، وزعم أن من خالف ما ذهب إليه صاحب الرسالة من القول بمنع الجماعة الثانية، فهو من الجهلة المبتدعة الخارجين عن السنة.
- 3 — "الضرب بدبوز من حديد على رأس الألباني العنيد". وهي رسالة من جنس رسائل الخاملين من محبي الشهرة، يتولجون إليها من باب الرد على الأكابر، كما قيل: "إن كنت خاملا فتعلق بعظيم".
- 4 — "القول السديد في أن دخول المجلس النيابي ينافي التوحيد"، لأد المغاربة، زعم فيه صاحبه أن مناط السنة هجر السياسة، ومنازدة أهلها ومؤسستها، بإطلاق

وعموم، دون مراعاة الحكم بالمقاصد، والنظر في حجم المصالح الشرعية والمفاسد السياسية المترتبة على الدخول في المجالس النيابية، ووجودها أو عدمها.

5 - "إثبات الحججة على أن حائق اللحية ملعون وصلاته باطلة" لأحد المغاربة كذلك، ونحوها من الكتب التي تعبر على أسلحة الدمار التي أتقن المسلمون صناعتها في الزمن البئس.

6 - "تنبيه الإخوان إلى جواز قتل الذراري والنسوان"، لبعض المنتطعين من خوارج العصر، أفتى فيه بجواز تتبع ذراري ونساء خصوم الإسلام في الجزائر، ممن حاربوا الدعوة، وقتلهم نكايةً في الأعداء، مع أن الحديث صريح في النهي عن قتل النساء والأطفال والشيوخ غير المقاتلين، إذا سلمنا أن الدخول في القتال مشروع في تلك الحال.

***والأخروج من المنحكمة بعقوهم في المنز:**

اشتغلوا بدلائل التزيين وعقلية البديل عن طلب الدليل، وتصدوا للتنظير قبل التأصيل، بعاطفة جامحة، وثقافة ضحلة، وآراء غثة، ليس لها من الصلة بأصول العلم ونصوص السنة نقيير ولا قطمير، رأسمالهم فيها بُذ وطرائف يتلقفونها من الصحف والمجلات، وكتيبات من فاكهة العلم، يقرؤونها في وقت أضييق من بياض الميم أو صدر اللئيم، لأنهم لم يتخذوا طلب السنة من مظاهها إماماً، ولم يجعلوها لإحكام فهمهم زماماً.

فمن علا كعبه منهم كان وكده جمع أخبار الصحف، والاشتغال بمجريات المهاترات الفكرية والسياسية، وهو بعد لم ينظر في أصل من أصول الشريعة، بله أن يحكم فروعها، فيكون ما يفسد أكثر مما يصلح.

وللخروج من هذه الوهدة المذهلة، والمحاذير المشغلة، وجب رد الأمر إلى ركابه ونصابه، وإتيان البيوت من أبوابها، ودخول إلى فقه السنن من مداخلها، وتسليم الزمام إلى فرسانها، فإنما الأمة تبع لعلمائها، حتى لا ينشأ فينا جيل من المتلصصة، ممن يستعجلون الثمار قبل بدو صلاحها، ويضعون النصوص في غير مواضعها، فيكون سعيهم وخيما، وضررهم على الأمة وبيلا.

وللوصول إلى ذلك لابد من إعادة بعث لأصول منهج فهم النصوص، وإحياء مسائل فقه السنة، والاهتمام ببيت الفقه المنهجي في الأوساط العلمية والدعوية، قبل الانتصاب لتعليم الفروع والمسائل، حتى لا نتكلم بلسان الإسلام، ونفكر بعقول ومناهج الدخلاء عليه، من فرق أهل الأهواء والبدع والنحل والمقالات، من فلاسفة، ومتكلمين، ومتصوفة، وعلمانيين، أو غيرهم من أهل الغفلة، والظاهرية في فقه نصوص الشريعة. ولهذا المنهج مقدمات وأصول، هي عماد فقه السنة النبوية فقها سليما، رواية ودراية، وتنزيلا.

1 - مفهوم السنة والاتباع:

السنة هي الطريقة والسابلة والنهج الذي كان عليه النبي ﷺ في تطبيق أحكام الإسلام، وهي المحجة التي عبر عنها النبي ﷺ في أحاديث كثيرة كقوله: "تركتم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك".

ومجرد المعرفة بالأحاديث والسنن، لا تجعل المرء سنيا سلفيا متبعاً لرسول الله ﷺ، ومعرفة معالم منهجه وسنته الفعلية. فهذا الحافظ العجلوني صاحب "كشف الخفا" كان من أئمة الدنيا في حفظ الحديث، وكان يعتقد إمكان تصحيح

الأحاديث بالكشف والرؤى والمنامات، ولم يكن ذلك من منهج السلف في تلقي العلم. وكذلك محدثو الشيعة والصوفية، كان منهم أوعية في الحفظ والرواية، ومع ذلك كانوا أهل أهواء وبدع، كأبان بن تغلب، قال الذهبي: "شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته"⁽¹⁹⁾.

فلا سبيل إلى معرفة الحجج والسنة النبوية في تفاصيل الأحكام، إلا بالاطلاع على دقائق سيرته وصفاته وأحواله، ومعرفة هدي الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين في سياسة الدين والدنيا.

وكان أعلم الناس بذلك علماء الحديث من أهل الفقه والفتوى، وقد ميز المحدثون بين الإمامة في الحديث، والإمامة في السنة، واعتبروا "فقه السنة" أعم من "فقه الحديث"، فلما سئل عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري والأوزاعي ومالك قال: "سفيان الثوري إمام في الحديث وليس إماماً في السنة، والأوزاعي إمام في السنة وليس إماماً في الحديث، ومالك إمام فيهما"⁽²⁰⁾.

الصحابة كانوا أئمة الدنيا في العلم بالسنة:

قال عبد الله بن مسعود: "من كان مقتدياً فليقتد بمن قدم مات، أولئك أصحاب محمد، كانوا أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"⁽²¹⁾.

(19) "ميزان الاعتدال في نقد الرجال": 6/1.

(20) "شرح الزرقاني على الموطأ": 3/1.

(21) "الموافقات في أصول الشريعة": 42/4.

وقال إبراهيم النخعي: "لو رأيت الصحابة يتوضأون إلى الكوعين لتوضأت كذلك، وأنا أقرأها "إلى المرافق"، وذلك لأنهم لا يهتمون في ترك السنن، وهم أرباب العلم، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله عليه الصلاة والسلام، فلا يظن ذلك بهم أحدًا إلا ذوربية في دينه"⁽²²⁾.

وقد بلغوا في العلم بالسنة شأوا عظيما، فكانوا أعلم هذه الأمة بعد نبيها بالسنن، وتمثل ذلك في إحاطتهم بناسخ الحديث ومنسوخه، وإحكامهم آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، ومعرفتهم بغريبه ومشكله، وخاصة وعامه، ومطلقه ومقيده، وإن تفاوتوا في العلم بذلك كما قال مسروق: "جالست أصحاب رسول الله ﷺ فوجدتهم كالإخاذه: فالإخاذه تروي الراكب، والإخاذه تروي الراكبين، والإخاذه تروي العشرة، والإخاذه تروي المائة، والإخاذه لو نزلت بها أهل الأرض لأصدرتهم"⁽²³⁾.

وقال ابن القيم واصفا علم الصحابة: "حازوا قصبات السباق، واستولوا على الأمد، فلا مطمع لأحد من الأمة بعدهم في اللحاق، ولكن المبرز من اتبع صراطهم المستقيم، واقتفى منهاجهم القويم، والمتخلف من عدل عن طريقهم ذات اليمين وذات الشمال، فذلك المنقطع التائه في بيداء المهالك والضلال. فأى خصلة خير لم يسبقوا إليها؟ وأي خطة رشد لم يستولوا عليها؟ تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذبا صافيا زلالا، وأيدوا قواعد الإسلام فلم يدعوا لأحد بعدهم مقالا"⁽²⁴⁾.

(22) كتاب "الجامع" لابن أبي زيد القيرواني: 17/1، ومن ثم تعلم جرأة بعض من يدعي اتباع السنة، ويتهم فهم أصحاب النبي ﷺ في تفسير آي القرآن في مسائل العقيدة وأصول الدين، بذريعة أن قول الصحابي ليس حجة، فيخطئ ابن عباس في عقيدته، ولا يهتم فهمه المنكوس للنصوص.

(23) "إعلام الموقعين عن رب العالمين": 16/1.

(24) "إعلام الموقعين عن رب العالمين": 5/1 - 6.

شخصية العدد

أبو الأشبال

أحمد محمد شاكر

(1309-1377هـ / 1892-1958م)

إمام أهل الحديث في عصره

إعداد:

الأستاذ: محمد اولاد عتو

بسم الله الرحمن الرحيم

هو أحمد بن محمد شاکر بن أحمد بن عبد القادر، من آل أبي العلياء الحسيني، ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي عليه السلام. أبوه وأمه من أشرف مديرية جرجا بصعيد مصر، وجدّه لأمه هو العالم الجليل الشيخ هارون عبد الرزاق.

وُلد بعد فجر يوم الجمعة 29 من جمادى الآخرة سنة 1309هـ الموافق 29 من يناير 1892م، بمنزل والده، بدرب الإنسية بقسم الدرب الأحمر بالقاهرة. وسماه أبوه: "أحمد شمس الأئمة أبا الأشبال"، واصطحبه معه حين ولي القضاء في السودان سنة 1900م، فأدخله في كلية "غوردون"، وانتقل وهو معه إلى الإسكندرية، فألحقه بمعهدا سنة 1904م، ثم إلى القاهرة، وألحقه بالأزهر فحصل على شهادة العالمية سنة 1917م. وعين مُدرّساً بمدرسة ماهر، فموظفاً قضائياً، فقاضياً فعضواً بالحكمة العليا، ثم كان قاضياً إلى سنة 1951م، ورئيساً للمحكمة العليا، إلى أن أُحيل على المعاش، فانقطع للتأليف والنشر حتى وفاه الأجل صباح يوم السبت 26 من ذي القعدة 1377هـ الموافق 14 يونيو 1958م⁽¹⁾.

نشأ في بيئة علمية، فتلقى العلم عن أبيه، وتربى هو وباقي إخوته — وأبرزهم الشيخ أبو فهر محمود محمد شاکر⁽²⁾ والشيخ علي محمد شاکر — بين

(1) ينظر: تقدم عبد السلام محمد هارون ل "كلمة الحق" لأحمد محمد شاکر، حيث ترجم له بإيجاز وأشاد به بمؤلفاته، 4-8، و"كلمة عن والدي الشيخ محمد شاکر" بقلم ابنه أحمد بأول جامع الترمذي: 92-96، و"الأعلام" للزركلي: 1/253، و"الصباح السافر في حياة العلامة أحمد شاکر" لرجب بن عبد المقصود، ط(1) 1414هـ/1994م، مكتبة ابن كثير الكويت.

(2) تنظر ترجمته في "مجلة الإلماع": العدد الأول، السنة الأولى، ربيع الثاني 1421هـ، ص: 164-171.

يدي والدهم الشيخ محمد شاكر⁽³⁾، وكان أبوه أحد علماء مصر البارزين في عصره، تقلب في عدد من المناصب العلمية و الإدارية.

وقد تفرغ الشيخ أحمد طيلة حياته للاشتغال بالعلم؛ وبالخصوص علوم الحديث وكتبه؛ وتلقى كثيراً منها سماعاً وقراءة عن أعلام وكبار من الشيوخ، وفي مقدمتهم والده الشيخ أحمد شاكر⁽⁴⁾ وكيل الجامع الأزهر سابقاً.

فقد تلقى في بدايته الأدب والشعر عن شيخه عبد السلام الفقي الذي قرأ له مع أخيه الشيخ علي كثيراً من أصول كتب الأدب، وكان ذلك سبب و كعه بالأدب الذي نشر بعضاً من كتبه فيما بعد. كما أحكم الفقه وأصوله عن الشيخ محمود أبي دقيقة، ولازمه حتى تخرج به .

ولقي العلامة عبد الله السنوسي عالم مراکش وشيخ شيوخها رحمه الله⁽⁵⁾، فسمع منه أغلب صحيح البخاري، وأجازه بروايته ورواية باقي الكتب الستة. كما لقي الشيخ محمد بن أمين الشنقيطي، فأخذ عنه بلوغ المرام، وأجازه به وبالكتب الستة. ولقي الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي الذي أجازه بجميع مروياته. وتلقى أيضاً من الشيخ إبراهيم الجبالي أحد أنجب علماء الأزهر، والسيد عبد الله بن

⁽³⁾ تنظر ترجمة الشيخ محمد شاكر بقلم ابنه أحمد محمد شاكر في أول سنن الترمذي: 92/2-96.

⁽⁴⁾ يقول الشيخ أحمد عن أبيه: "وقد قرأ لنا من الكتب و العلوم الكثير الطيب، قرأ لنا التفسير مرتين: تفسير البغوي وتفسير النسفي. و قرأ لنا من كتب السنة: صحيح مسلم، و سنن الترمذي، و سنن ابن ماجه، و شيئاً من صحيح البخاري. و من العلوم الأخرى: الهداية في فقه الحنفية، و جمع الجوامع في الأصول، و الخيضي في المنطق، و الرسالة البيانية في البيان، و كثيراً من الرسائل الصغيرة في علوم مختلفة." كلمة عن والدي الشيخ محمد شاكر " بقلم ابنه أحمد بأول جامع الترمذي: 95-96.

⁽⁵⁾ من كلام لأبي الأشبال عن نفسه في تقديمه لكتاب: "مفتاح كنوز السنة" وضع د. أي فنسناك ونقله للعربية محمد فؤاد عبد الباقي ط (1) 1353هـ/1934م لجنة ترجمة دائرة المعارف الإسلامية بمصر.

إدريس السنوسي، والشيخ شاكراً العراقي، والشيخ طاهر الجزائري عالم سوريا المتنقل، وغيرهم من أبرز علماء عصره.

إن حب العربية الجارف، والولع بعلوم الأدب الثمانية وما يلحق بها⁽⁶⁾، والاطلاع المتوازن على العلوم الشرعية، يؤهل صاحبه ليسلك أعدل سبيل، ويصدر في كل أعماله على أسلم منهج، فإذا انضاف إلى ذلك تخصص بالاشتغال بالحديث وعلومه⁽⁷⁾ حصل التميّز الذي يجعل صاحبه أهلاً للثقة به وبعلمه. وهذا الذي تميّأ بفضل الله للشيخ أبي الأشبال، فكان عذب العبارة، دقيق النظر، متواضعاً، جريئاً في الحق. ولم يكن ضنيناً بعلمه وأدبه. ويستحق كل جانب من هذه الجوانب أن يخص بدراسة مستقلة توفيه حقه من الدرس والاستجلاء.

لقد كان الشيخ أحمد من عقلاء الرجال عالماً محدثاً مفسراً فقيها لغويًا أديباً كاتباً، وواحدًا من أبرز محققي عصره، ولاشك أن مشاركته في مجموعة من الفنون أهلتة لذلك. ولقد دلّ بانتقائه للأفيد واهتدائه للأهم على سعة علمه، وحصافة رأيه، ودقة نظره، وعمق فكره.

وقد ظل يجاهد بنشر العلم النافع تأليفاً وتحقيقاً ونشراً، ينفق في ذلك كل ما يملك من جهد وصحة ووقت، كثير التردد على كبار الكتبيين الذين كانت له بهم

⁽⁶⁾ يقول أبو البركات ابن الأنباري (-577هـ) في كتابه الممتع "نزهة الألباء في طبقات الأدباء": "إن علوم الأدب ثمانية: النحو واللغة والتصريف والعروض والقوافي وصناعة الشعر وأخبار العرب وأنسابهم" ص 86 ط (3) 1405هـ مكتبة المنار بالأردن.

⁽⁷⁾ وكما يقول الحافظ ابن الصلاح: "فإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع العلوم النافعة، يجبه ذكور الرجال و فحولتهم، ويعنى به محققو العلماء و كملتهم . ولا يكرهه من الناس إلا ردالتهم و سيفلتهم ، وهو ممن أكثر العلوم تولجاً في فنونها، لاسيما الفقه الذي هم إنسان عيونها. ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفى الفقهاء. وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء". "علوم الحديث" لابن الصلاح، تحقيق د. نور الدين عتر، 1406هـ/1986م، دار الفكر بدمشق. ص: 5.

علاقات وطيدة، وعلى المكتبات خارج بلاده⁽⁸⁾، وكان يتحمل في ذلك كل ألوان التعب والعنت، رضي النفس، طيب البال، يقف بنفسه على تصحيح كل تجارب منشوراته، يصحح و يفهرس، و يتابع كل عمل من أعماله حتى يرى النور على الصورة التي ترضيه. ولم يكن يقنع إلا بأعلى مستوى ممكن من الإتقان، و لقد كانت دور النشر التي تنشر له تعرف ذلك منه، فكانت تقدره حق قدره، و تهيب له ما هو أهل له.

إن نشره العلمي الممتاز لمجموعة من الكتب التي هي من عيون التراث، جعله يغدو في طليعة الناشرين المرموقين، بحيث أصبحت أعماله يقتدى بها، وكان بذلك يضع أسس مدرسة رائدة في عالم تحقيق النصوص ونشرها.

ويكفي أن تخرج هذه المدرسة اثنين من أفذاذ المحققين: ابن خاله الشيخ عبد السلام محمد هارون، وأخوه الشيخ محمود محمد شاكر. وكل منهما صار له فيما بعد أسلوبه الخاص في نشر النصوص.

الشيخ أحمد المحقق:

عرف المثقفون الشيخ أحمد محققاً مميّزاً، حين طلع عليهم سنة: 1356هـ (1937م) بالجزء الأول من جامع الترمذي، ثم بالرسالة للإمام الشافعي سنة: 1358هـ (1939م). ولقد كان ظهور الرسالة في تلك الفترة إيذاناً ببدء مرحلة جديدة تماماً من النشر العلمي العربي المستكمل لكل أسباب التوثيق والتحقيق. وهي مرحلة جديدة فيما يظهر للناس في تلك الأيام، ولكنها موصولة الأسباب والنتائج بما سنّه الأوائل وأصلوه، وقد جرى الشيخ — رحمه الله — في

⁽⁸⁾ يقول الشيخ ناصر الدين الألباني في بعض أشرطته: "لقد قابلت الشيخ أحمد شاكر مرتين: مرة بالسعودية، و مرة بسوريا عندما جاء إلى المكتبة الظاهرية."

تحقيق الرسالة على أعدل المناهج وأقومها ، من حيث التنبه الشديد لفرق ما بين النسخ، وإضافات النساخ فيما خفي ودق، وربط كلام الشافعي في هذا الكتاب بكتبه الأخرى، وتوثيق النقول وتخوير المسائل ثم العناية الفائقة بالضبط وصنع الفهارس الفنية، فقد وضع في أول الكتاب فهرساً عاماً يرشد لمجمل محتويات عمله، وهو عمل استوحاه من صنيع المحدثين الأوائل، وغفل عنه الكثير الذي دأب على تأخير كل الفهارس إلى آخر الكتاب، وقد توج الكتاب بفهارس دقيقة شملت آيات القرآن الكريم ، وأبواب الكتاب على ترتيبها والأعلام والأماكن والأشياء؛ من حيوان ونبات ومعادن ونحو ذلك ، و المفردات المفسرة في الكتاب والفوائد اللغوية المستنبطة منه، ومواضيع الكتاب ومسائله في الأصول والحديث والفقه على حروف المعجم في فهرس سماه الفهرس العلمي⁽⁹⁾.

وحرص إلى جانب كل ذلك على إخراج الكتاب إخراجاً فنياً رائعاً من حيث الورق و التجليد وجمال الخطوط وتنسيق الهوامش والعناوين، وسار على ذلك النهج في كل تحقيقاته، بحيث بلغت منشوراته في مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، ومطبعة دار المعارف وغيرهما ذروة الإتقان.

الشيخ أحمد المحدث:

إن الدارس المحمص لأعمال الشيخ أحمد، يرى أن كل أدوات الصناعة الحديثة قد اكتملت، أو على الأقل قاربت الكمال بشكل لم يتوافر لأي واحد من جيله وعلماء عصره. يدل على هذا أن كل أعماله التي بدأها لم يستطع أحد إلى اليوم أن يتمها على طريقته.

(9) "مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي" للطناحي: 93

ويحتاج هذا الجانب عند الشيخ أحمد لدراسات تجلبي منهجه في دراسة الأسانيد، وبيان طريقته في الجرح والتعديل، وقد رأيت بعض الباحثين تناول بعض من ذلك، مثل:

- "وقفات مع أهم القواعد التي سار عليها الشيخ أحمد في تحقيقه لمسند الإمام أحمد"، لنهاد عبيد.⁽¹⁰⁾

- "الرجال الذين ترجم لهم الشيخ أحمد شاكر في المسند" لرجب بن عبد المقصود⁽¹¹⁾.

ومع ذلك فلا بد في هذه العجالة من مقارنة سريعة لأهم ما يميز الجانب الحديثي عنده.

لعل أهم ما يحمده للشيخ أحمد هنا هو الأمانة في النقل، والدقة في الإحالات، والتكامل في الشرح والتعليق، بحيث يسوق المباحث الحديثية في تناسق مع الجوانب الأخرى، ويفصل أحيانا القول في العلل، ويتبعها بنفس طويل، ويدرّس أحاديث الباب المتعارضة والمشكلة، ويحاول أن يخرج فيها بنتيجة من اجتهاده، ويترجم للرجال ويفصل القول فيهم تفصيلا جيدا، ويجتهد في المختلف فيهم.

كما يتوسع في التخرّيج معتمدا على مكتبة أبيه العامرة بالأصول، ويحرص على نسبة الأحاديث للكتب المتوافرة لديه بأرقام الصفحات، ويأبى أن يقلد غيره في نسبة أحاديث لكتب لم يرها بنفسه، وهذا هو سبب اعتذاره عن دراسة كل الأسانيد والحكم عليها بنفس الوتيرة، وقد أعلن عن ذلك صراحة في مقدمته للجزء الأول من جامع الترمذي. ويعني بالتصحيح والتضعيف، فيذكر درجة

⁽¹⁰⁾ بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، 1994م.

⁽¹¹⁾ ينظر: "الصبح السافر": 75.

الحديث من الصحة أو الضعف، معتمداً عمل السابقين أحياناً، ومجتهداً في أحيان كثيرة أخرى.

ويشرح اصطلاحات المحدثين، ويذلل كل الصعوبات أمام قارئه، وبذلك صارت كل حواشيه على ما أخرجه من متون الحديث كأنها تطبيق عملي لقواعد علوم الحديث، ومن ثمة فهي أكثر نفعاً للباحثين المعاصرين، الذين يريدون التخصص في هذا الفن.

ويظهر — كما يرى بعض المختصين المعاصرين — أن له منهجاً مستقيماً في الجرح والتعديل، لولا ما تميز به من اختيارات خاصة به، أهمها:

- يحسن حديث المختلطين.
- ينحو نحو ابن حبان في توثيق الجاهيل.
- يقوي أحاديث التابعين الجهوليين.
- يوثق الرجال المسكوت عنهم.
- يتساهل في بعض الرجال (12).

ولا نحتاج للاعتذار عنه وهو الذي كان يطلب من يُقوِّم له عمله، ثم يسارع إلى نشر ذلك والرجوع إلى الحق حين يتبين له. وكان ذلك دأب السابقين، فقد كتب ابن حزم مستدركا على نفسه، متراجعا عما كان ذهب إليه في دراسة أحد الأسانيد، فعلق الشيخ أحمد قائلًا: "لله در أبي محمد بن حزم! رأى خطاه فسارع إلى تداركه، وحكم بأنه الظن الباطل الذي لا يجوز، وهذا شأن المنصفين من أتباع السنة الكريمة وأنصار الحق، وهم الهداة القادة، وقليل ما هم" (13).

(12) ينظر: "الصبح السافر" 75 وما بعدها، وهذه الملاحظات منقولة عن الشيخ الألباني رحمه الله، وقد كان يسوقها مع الاعتذار للشيخ أحمد، وأنه تابع فيها بعض المتقدمين.

(13) "الشعر والشعراء" 1/39.

ويكفي هنا ثناء الشيخ ناصر الدين الألباني محدث الديار الشامية، فقد قال: "لقد حقق القاضي الشرعي أحمد شاكر قسطاً من المسند تحقيقاً نادرًا وجوده، وقال أنا لم أر مثل أحمد شاكر قط".

وقال في مقدمته لصحيح الترمذي: "إنه حققه تحقيقاً علمياً نادراً، وانتقده في كثير من أحاديثه، وسلم له بتضعيف بعضها".

ويقول الشيخ أبو إسحاق الحويني - وهو من أنبه تلامذة الشيخ الألباني -: "لو أن الإمام أحمد بن حنبل رأى ما فعله أحمد شاكر في المسند لقبّله بين عينيه" (14).

الشيخ أحمد المفسر:

وخير ما يجلي هذا الجانب عنده كتابه: "عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير". أصدر منه أربعة أجزاء في مجلدين، بين سنتي: 1956-1957م عن دار المعارف بالقاهرة.

وهو اختصار دقيق للأصل، حافظ من خلاله على أهم مزاياه المتمثلة في تفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة الصحيحة، وحذف منه الإسرائيليات، والأحاديث الضعيفة، والأسانيد المكرر من الأحاديث الصحاح، كما أبعد منه فروع الفقه وتفاصيل بعض المسائل الكلامية. مع المحافظة على عبارة ابن كثير السهلة الممتعة العالية في بيان معاني الآيات ومقاصدها. كل ذلك في صورة متكاملة، مما يخدم الجمهور العريض من المثقفين غير ذوي الاختصاص.

(14) ينظر: "صحيح الترمذي" 17: و"الصحيح السافر" 48. ووردت هذه الشهادات في أشرطة مسجلة.

هذا مع العلم أن الشيخ أحمد كان يكره كل الكراهة التصرف في كتب القدماء، ويرى أنه يجب أن تخرج للناس كما تركها مصنفوها.

الشيخ أحمد الكاتب والفقير:

للشيخ أحمد حضور قوي ككاتب وفقير معاصر، يبدو ذلك جلياً في أبحاثه المستقلة وفي تعليقاته على سائر الكتب التي تولى نشرها، حيث دافع عن أحكام الإسلام وآدابه دفاعاً تفرّده به، ونطق بالحق الذي يراه غير متهيب ولا متدلجج.

يقول أخوه الشيخ أبو فهر محمود: "و أما أهم ما ألفه (في مجال الفقه) فهو كتاب نظام الطلاق في الإسلام، دلّ فيه على اجتهاده، وعدم تعصبه لمذهب من المذاهب، واستخرج فيه نظام الطلاق من نص القرآن، ومن بيان السنة في الطلاق، وكان لظهور هذا الكتاب ضجة عظيمة بين العلماء، ولكنه دافع فيه عن اجتهاده دفاعاً مؤيداً بالحجة والبرهان، ومن قرأ الكتاب عرف كيف يكون الاحتجاج في الشريعة، وظهر له فضل هذا الرجل وقدرته على ضبط الأصول الصحيحة، وضبط الاستنباط فيها ضبطاً لا يختل"⁽¹⁵⁾.

الشيخ أحمد الأديب اللغوي:

ويمكن تقريب هذا الجانب من خلال الوقوف على نموذج من أعماله في هذا المجال، وهو تحقيقه لكتاب: "الشعر والشعراء" لابن قتيبة. وقد طبع بين سنتي: 1364-1369هـ بدار إحياء الكتب العربية مطبعة عيسى الباي الحلبي

⁽¹⁵⁾ من كلمة للشيخ محمود نُشرت حين وفاة أخيه الشيخ أحمد . وينظر : "الصباح السافر": 25-26.

بالقاهرة. وصدرت طبعته الثانية سنة 1377هـ (1968م)، وكان أعدها قبل موته وعهد في إكماله لابن خاله شيخ المحققين بعده محمد عبد السلام هارون. وبلغ من نزاهة الشيخ أحمد وحرصه على أن يفيد ويستفيد أن أثبت في مقدمة الطبعة الثانية للكتاب نقد الأستاذ السيد أحمد صقر، الذي كان نشره في مجلة الكتاب⁽¹⁶⁾.

وأما كتاب "الشعر والشعراء"، فهو من مصادر الأدب الأولى، ترجم فيه مؤلفه للمشهورين من الشعراء، الذين يقع الاحتجاج بأشعارهم في الغريب والنحو، وفي القرآن والحديث، وفيه مقدمة نافعة، عرّف فيها بأقسام الشعر وعيوبه، والإقواء والإكفاء والعيب في الإعراب وأوائل الشعراء.

وأما عن تحقيق الكتاب، فقد قال الشيخ أحمد في مقدمة الطبعة الجديدة منه: "وخير ما ندلُّ به على منزلة هذا الكتاب من العلم، وعلى فائدته للعلماء والمتأدبين أن نخرجه إخراجاً صحيحاً متقناً، على ما أستطيع بجهد القاصر، بأي رجل جلُّ اشتغالي بعلوم الحديث والقرآن، إلا أني أرى أن الأدب والشعر هما أكبر عون في فقه القرآن و السنة. وما أستطيع أن أزعم أني أهلٌ لمثل هذا العمل، إلا أن أبدل ما في وسعي والتوفيق والعون من الله"⁽¹⁷⁾.

وقد كتب السيد أحمد صقر معلقاً على هذا يقول:

(16) نشر السيد أحمد صقر نقده للجزء الأول في مجلة "الكتاب" التي كانت تصدرها دار المعارف بمصر، في الجزء الثامن من مجلدها الثاني، عدد يونيه 1946م، ثم نشر نقده للجزء الثاني في الجزء العاشر من سنتها الخامسة، عدد دجنبر 1950م، ثم عقب الشيخ أحمد على ذلك في الجزء الرابع من نفس المجلة في سنتها السادسة، عدد أبريل 1951م.

(17) "الشعر والشعراء": 42-14/1.

"هذا تواضع من الأستاذ، فقد نشر منذ أزمان بعيدة كتباً عدة نشرها علمياً ممتازاً، دل به على سعة علمه، وحصافة رأيه، ودقة نظره، وعمق فكره، وأنفق في سبيل ذلك ما أنفق من جهد ووفر، وعافية ووقت، رضي النفس طيب البال، حتى غدا في طليعة الناشرين المرموقين، وحسبه أنه ناشر الرسالة للشافعي والمعرب للجواليقي" (18).

تحقيقاته:

في الحديث وعلومه:

- 1- "شرح ألفية السيوطي في علم الحديث":
طبع سنة 1353هـ (1934م)، بمكتبة عيسى البابي الحلبي بالقاهرة.
- 2- "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" للحافظ ابن كثير (774هـ):
وطبعته مطبعة حجازي بالقاهرة 1355هـ (1936م).
- 3- "الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل"، للإمام الترمذي:
أصدر منه جزءين فقط: الأول سنة: (1937م)، والثاني سنة: (1940م)،
مكتبة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة (19).

(18) "الشعر والشعراء": 9/1.

(19) كذا وقع عند ابن خثير في "فهرست ما رواه عن شيوخه": 117. وهذا الاسم مطابق لمضمون الكتاب، أما وصف جامع الترمذي بلفظ (الصحيح) فهو غير صحيح، ولا يسوغ إثباته عليه. كما هو واقع في كل طبعاته وبالأخص منها الطبعة المتسقة التي أخرج منها الشيخ أحمد محمد شاكر مجلدين، ولو أنه رحمه الله كان وقف على مخطوطتين قديمتين (كتبت إحداهما قبل سنة 480هـ والأخرى في سنة 582هـ) صور الوجه الأول لكل منهما عبداً الفتح أبو غدة في كتابه: "الإسناد من الدين": 14، لكان قرأت عينه بهما، خصوصاً وأنه كان متلفهاً لذلك كما يرى في قوله: على أنه لم يقع لي منه نسخة يصح أن تسمى "أصلاً" بحق، ينظر "سنن الترمذي": 62/1.

4- "مسند الإمام أحمد":

أصدر منه خمسة عشر جزءاً بين عامي: (1946-1957م)، في دار المعارف بالقاهرة.

5- "خصائص مسند الإمام أحمد" لأبي موسى المديني (-851هـ)

طبع سنة (1946م) بدار المعارف بالقاهرة.

6- "المصعد الأحمدي في ختم مسند الإمام أحمد" لابن الجزري (-833هـ):

ظهر سنة 1946م عن دار المعارف بالقاهرة.

7- "مختصر سنن أبي داود" للمنزري:

حققه بالمشاركة مع محمد حامد الفقي، و ظهر في ثمانية أجزاء سنة (1948م)،

عن مطبعة أنصار السنة المحمدية بالقاهرة.

8- "الأنواع و التقاسيم" لابن حبان (-354هـ) بترتيب الأمير علاء الدين

الفارسي:

أخرج الجزء الأول منه فقط، سنة: 1371هـ (1952م)، ثم أعيد تصويره في

مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، وقد قدم له بمقدمة نفيسة، عرف بها بالكتاب وترتيبه،

وتطرق لمباحث حديثة هامة هناك.

9- "شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" للحافظ ابن حجر:

ظهر سنة: (1954م) عن دار المعارف بالقاهرة.

كما أن النسخ الخطية الأخرى التي ترقى للقرنين الخامس والسادس الهجريين التي ذكرها الدكتور أكرم ضياء العمري في تراث الترمذي العلمي: 47-52، بالإضافة لاختلاف النسخ خاصة في الحكم على الأحاديث وسقوط بعض الأحاديث من النسخ المطبوعة، كل هذا يحتم إعادة نشر الكتاب، وتصحيح اسمه على غلافه.

في التفسير والتجويد:

10- "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" لأبي جعفر الطبري (-310هـ):
حققه وعلق حواشيه أخوه محمود محمد شاكراً، وتكفل الشيخ أحمد بتخريج أحاديثه ومراجعته. وصدر الجزآن الأول والثاني سنة: 1954م)، والأجزاء الثالث والرابع والخامس سنة: 1955م)، والأجزاء السادس والسابع والثامن سنة: 1956م)، بدار المعارف، القاهرة، تراث الإسلام. وتابع نشر يقيه ما صدر منه الشيخ محمود وحده بنشر الجزء السادس عشر سنة: (1969م).
وبالرغم أن بعض الأجزاء ظلت تحمل اسم الشيخ أحمد، فالحقيقة أنه منذ الجزء التاسع انفرد الشيخ محمود بالعمل لوحده⁽²⁰⁾.
ويعد هذا العمل من أهم أعمال مطبعة دار المعارف، إلى جانب مسند الإمام أحمد، بالرغم من أنه لم يكتب لأي منهما أن يصدر كاملاً.
ولعل أهم ما يميز هذا العمل إلى جانب تصحيح نص الكتاب وضبطه، ومقابلته ومراجعته على الكتب التي نقلت منه، والتعليق عليه وبيان ما استُغلق منه، وشرح شواهد من الشعر، هو ترقيمه وتفصيله، وإحالة القارئ على كلام

⁽²⁰⁾ يقول الشيخ أبو فهر محمود محمد شاكراً في تقديمه للجزء العاشر من تفسير الطبري: "وبعد، فقد كنت أشيرت في تصدير الجزء الرابع، أي شاركت أخي السيد أحمد في بيان حال رجال الآثار، وخرجت ما أُسْفِق منها. ثم كثر ذلك حتى صرت أوقع باسمي في ذيل بعض التعليقات الذي أحشى أن يُحمل على أخي وعلى علمه. أما منذ الجزء التاسع، فقد انفردت بالعمل كله، فخرجت عامة أحاديث الجزء التاسع والعاشر، وتركت الإشارة إلى ذلك، ولكنني وجدت في نفسي أني خالفت حق العلم، وأمانة النسبة، فإن قارئ التفسير، يعلم من عنوانه أن أخي قد راجعه وخرّج أحاديثه، وهو لكثرة مشاغله لم يفعل. فكنت هذه الكلمة حتى لا ينسب أحد قولاً إلى أخي لم يقله، وعسى أن أقع في خطأ أخي بريء منه، هذا مع الفرق الواضح بين تخريج إمام قد استقل مذهبه، ومشارك في علم يتعثر ويلتمس من الناس الإقالة". ج: 10/ص 5-6. وقد نقلت هذا الهامش بكامله لما فيه من أدب وأخلاق العلماء الكبار، وقد انشقد مثل هذا عند أغلب أهل هذا العصر إلا من رحم الله، وهم قليل.

الطبري الذي قد يفرقه عبر صفحات، هذا عدا فهارسه المتنوعة، ومعظمها على نحو لم يسبق إليه⁽²¹⁾.

11- "تفسير الجلالين":

بالاشتراك مع أخيه علي محمد شاکر.

ظهر سنة: (1954م)، عن دار المعارف بالقاهرة.

12- "عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير":

صدر منه أربعة أجزاء في مجلدين، بين سنتي: (1956-1957م) عن دار

المعارف بالقاهرة.

13- "منجد المقرئين ومرشد الطالبين":

ظهر عن دار المعارف بالقاهرة، وأعيد تصويره عدة مرات.

في الفقه وأصوله:

14- "الحلى لابن حزم الظاهري":

حقق منه الأجزاء الستة الأولى، ونشر في المطبعة المنيرية سنة: (1929م).

15- "الرسالة" للإمام الشافعي:

طبعت سنة 1358هـ (1939م) بمطبعة مصطفى الباي الحلبي بالقاهرة.

16- "جماع العلم" للشافعي:

طبعت سنة: (1940م) بمطبعة مصطفى الباي الحلبي بالقاهرة.

17- "الأصول الثلاثة وأدلتها"، يليه "شروط الصلاة وواجباتها وأركانها" ثم

"القواعد الأربعة" لمحمد بن عبد الوهاب:

(21) لا بد من الرجوع لتصدير الشيخ أبي فهر لتفسير الطبري، للوقوف على كل مزايا هذا التحقيق، ينظر: ج: 1/ص 8-

راجعه و صححه وطبع سنة: (1946م) بدار المعارف بالقاهرة.

18- الحَرَّاج لِيحْيَى بن آدم القُرَشِي (-203 هـ):

أعاد إخراج الشيخ أحمد بطلب من صديقيه: محب الدين الخطيب والسيد عبد الفتاح قتلان، في المطبعة السلفية سنة: 1347هـ، على النسخة المطبوعة في ليدن سنة: (1896م)، من طرف المستشرق ث. و. جوينبل. ولم يكن يتوافر على أي أصل آخر للكتاب. فحقق كل كلمة منه، وكتب عليه حواشي نفيسة مختصرة، وألحق به فهرس متقنة دقيقة، ومن شاء فليقارن بين الطبعتين، ولينظر أي بون بين طبعة أوروبا والطبعة السلفية.

19- "أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام" لابن دقيق العيد:

حققه بالمشاركة مع محمد حامد الفقي، وظهر في مجلدين سنة: (1953م)، عن مطبعة أنصار السنة المحمدية بالقاهرة.

20- "فتوى في إبطال وقف الجنف والإثم" لمحمد بن عبد الوهاب:

نشر سنة: (1953م) بدار المعارف بالقاهرة.

21- "قواعد الأصول ومعاهد الفصول"، مختصر تحقيق الأصل في علمي

الأصول والجدل لعبد المؤمن بن عبد الحق:

نشر سنة: (1955م) بدار المعارف بالقاهرة.

في الأدب واللغة:

22- "لباب الآداب" للأمير أسامة بن مُنقذ (-584هـ)

أخرجه عن صورة شمسية عن نسخة كُتبت في حياة المؤلف، في صفر سنة

579هـ، وأهداها الأمير لابنه، وعليها خطه. فكان تحقيقه وفهارسه غاية في

الإتقان. علماً أن الكتاب كان قد نشره من قبل لويس سر كيس في سنة: 1354هـ.

23- "الكامل في الأدب" للمبرد:

حقق منه الجزء الثاني والثالث وطبع سنة: (1937م) بمطبعة مصطفى الباي الحلبي بالقاهرة.

24- "الشعر والشعراء" لابن قتيبة:

طبع بين سنتي: 1364 و1369هـ بدار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى الباي الحلبي بالقاهرة. وصدرت طبعته الثانية سنة: 1377هـ (1968م).

مؤلفاته:

25- "نظام الطلاق في الإسلام":

نشر سنة: (1936م)، بمطبعة النهضة بالقاهرة. وقد سبق التعريف به.

26- "أوائل الشهور العربية هل يجوز شرعاً إثباتها بالحساب الفلكي":

طبع سنة: (1939م)، بمطبعة مصطفى الباي الحلبي بالقاهرة.

27- "أبحاث في أحكام (فقه، وقضاء، وقانون)":

نشر سنة: (1941م) بدار المعارف بالقاهرة.

28- "الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر":

وهو في الدعوة إلى وجوب أخذ القوانين من الكتاب والسنة، ورسم الخطة

العملية لتنفيذ ذلك.

29- "السمع و الطاعة":

وموضوعه عنوانه.

30- "كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر":

طبع سنة: (1951م) بدار المعارف بالقاهرة في 96 صفحة.

وهو بحث علمي في بيان حكم قتل شارب الخمر في الرابعة، وبيان علل الأحاديث الواردة في هذا الباب، و بيان الصواب فيما قيل حول نسخ هذه الأحاديث، وفيه دعوة إلى الإصلاح الاجتماعي.

31- "كلمة الحق":

وهو كتاب في 316 صفحة، ضم 23 مقالة، وبه تقديم هام للشيخ عبد السلام هارون، صدر عن مكتبة السنة سنة: 1407هـ — في سلسلة (مقالات وأبحاث: أحمد محمد شاكراً)، وبعض المقالات نشرت للمرة الأولى في مجلة "المهدي النبوي" وقت أن كان الشيخ أحمد رئيساً لتحريرها، وكانت تنشر، تحت عنوان: "كلمة الحق". وهذه المقالات دفاع عن الشريعة وأبحاث نفيسة في العقيدة والحديث والفقهاء والتاريخ واللغة.

32- "الشرع واللغة":

وهو رد على عبد العزيز فهمي باشا في مشروعه لكتابة العربية بالحروف اللاتينية، وإبطال له.

مذهبه الفقهي:

كان يذم التقليد والتعصب المذهبي ويحاربه، ويرى أنه سبب تفرق أهل العلم — من قرون كثيرة — شيعاً وأحزاباً، مما أضر بالمسلمين وأخرهم، وكان السبب الأكبر في زوال حكم الإسلام عن بلاد المسلمين، حتى صاروا يحكمون بقوانين تخالف دين الإسلام في خنوع واستكانة.

وبالرغم من أنه نشأ على المذهب الحنفي، فإنه ما لبث حين استكمل تكوينه العلمي أن تحول إلى اتباع الحق حيثما وجد، بعد البحث الجاد واتباع الأدلة الصحيحة على مذهب جمهور المحدثين⁽²²⁾.

عقيدته:

لقد عاش الشيخ أحمد ينافح ويدافع ويحرص على نشر العقيدة السليمة الصافية، مستمسكا بكتاب الله وسنة رسوله، ينصر عقيدة السلف الصالح ويدب عنها ما وسعه ذلك، متحملا في سبيل ذلك كل عنت وأذى، في وقت لم يكن العالم الإسلامي قد عرف بعد هذه الصحوة التي يشهدها اليوم، وقد كان يستضيء بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما من رموز هذه العقيدة. كما كان يثور ويغضب إذا مس أحد العقيدة بسوء، سواء عن قصد أو غير قصد، وله في ذلك صولات وجولات من خلال مقالاته العديدة، وتعليقاته على كل ما كان ينشره. يعتمد في تصحيحه وتوجيهه على التحقيق العلمي النزيه، والاستدلال الأمين⁽²³⁾.

(22) ينظر تقديمه لكتاب " الرسالة " للشافعي: 8.

و من نماذج اجتهاداته و تحقيقاته الفقهية:

- تحقيق القول في قراءة الفاتحة خلف الإمام . جامع الترمذي: 124/2-127.

- تحريم زيارة النساء القبور. جامع الترمذي: 137/2-138.

- تحقيق أن البسمة آية من الفاتحة ومن كل سورة سوى براءة، وأن القراءة بحذفها غير صحيحة. جامع الترمذي:

16/2-25.

(23) ينظر " كلمة الحق " ما كان بينه و بين الشيخ حامد الفقي: 273-302.

وبعد، فرحم الله الشيخ أحمد، ومعدرة إليه إن قصرنا في التعريف بحقه، فإنه
آثر خدمة التراث، وأنفق عمره في نشر أصول السنة، ولو شاء لملا المكتبة
بعشرات الكتب الخفيفة، ولجمع من ذلك مالا جزيلاً، ولكنه آثر ما عند الله،
فجزاه الله كل خير على ما قدم لأمته.

ولله الحمد من قبل ومن بعد، وهو الهادي إلى كل خير ورشاد.

من كلام السلف

بسم الله الرحمن الرحيم من كلام السلف

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله:

"... ثم ظهر الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة وعز، وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أفواجا، وأكمل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة. وتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم، وهم متعاضدون متناصرون. وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. ثم أعمل الشيطان مكائده على المسلمين، وألقى بأسهم بينهم، وأفشى بينهم فتنة "الشبهات" و"الشهوات"، ولم تنزل هاتان الفتان تنزايديان شيئا فشيئا حتى استحكمت مكيدة الشيطان، وأطاعه أكثر الخلق، فمنهم من دخل في طاعته في فتنة الشبهات، ومنهم من دخل في فتنة الشهوات، ومنهم من جمع بينهما، وكل ذلك مما أخبر النبي ﷺ بوقوعه.

فأما فتنة الشبهات: فقد روي عن النبي ﷺ من غير وجه، أن أمته ستفترق على أزيد من سبعين فرقة، على اختلاف الروايات في عدد الزيادات على السبعين، وأن جميع تلك الفرق في النار إلا فرقة واحدة، وهي ما كانت على ما هو عليه وأصحابه ﷺ.

وأما فتنة الشهوات: ففي صحيح البخاري عن عمر بن عوف عن النبي ﷺ قال: "والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم..."

فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنين أو إحداهما، أصبحوا متقاطعين متباغضين، بعد أن كانوا إخوانا متواصلين متحابين، فإن فتنة الشهوات عمت غالب الخلق، ففتنوا بالدنيا وزهرتها، وصارت غاية قصدهم، لها يطلبون، وبها يرضون، ولها يغضبون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فَتَقَطَّعُوا لذلِكَ أرحامهم، وسفكوا دمائهم، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك.

وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة، فبسببها تفرق أهل القبلة، وصاروا شيعة، وكفر بعضهم بعضا، وأصبحوا فرقا وأعداء وأحزابا، بعد أن كانوا إخوانا، قلوبهم على قلب رجل واحد، فلم ينج من هذه الفرق إلا الفرقة الناجية، وهم المذكورون في قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك".

- كُنْزُ الكُتُبِ فِي وَصْفِ سَمَائِلِ أَهْلِ الغُرَبَةِ - ص: 19 دار الفرائض 1993.

قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله في شرح حديث النبي ﷺ: (يسرروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا): "والمراد تأليف من قُرِبَ إسلامه، وتَرْكُ التشديد عليه في الابتداء، وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن يكون بتلطف لِيُقْبَلَ، وكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج، لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلا، حَسِبَ إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانبساط، وكانت عاقبته غالبا الازياد، بخلاف ضده. والله تعالى أعلم".

مَقَامُ البَارِي شرح صحيح البخاري - ج 1 ص: 163 دار الفكر.

قال أبو عمر يوسف بن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله" - "باب جامع في آداب العالم والمتعلم" - ص: 151:

(أخبرنا حسين بن علي الجعفي قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: قال عيسى بن مريم: "جالسوا من يذكرُكم بالله رؤيته، ومن يزيد في علمكم منطقه، ومن يُرغِّبكم في الآخرة عمله" ...

وقال عمر مولى غفرة: "لا يزال العالم عالماً ما لم يجسُر في الأمور برأيه، ولم يستحي أن يمشي إلى من هو أعلم منه".

وقال الخليل بن أحمد: "إذا أخطأ بحضرتك من تعلم أنه يأنف من إرشادك، فلا ترد عليه خطأه، لأنك إذا نبهته على خطئه، أسرعت إفادته، واكتسبت عداوته".
وقال أبو الأسود الدؤلي: "إذا أردت أن يُكذِّبكَ الشيخ فلقنه". ذكره قتادة وغيره عن الأسود.

وقال ابن المبارك: وأخبرنا رياح بن زيد عن رجل عن وهب بن منبه قلل: "إن للعلم طغيانا كطغيان المال" ... وقالت الحكماء: "إذا جالست العلماء، فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول".

وقال بلال بن أبي بردة: "لا يمنعكم سوء ما تعلمون عنا أن تقبلوا أحسن ما تسمعون منا".

وقال الخليل بن أحمد:

"اعمل بعلمي وإن قصرت في عملي *** ينفعك علمي ولا يضرك تقصيري".
قال أبو عمر (ابن عبد البر): "من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم".

قال بعض العلماء: "ليس معي من العلم إلا أي أعلم أي لست أعلم".

وقال محمود الوراق:

"أتم الناس أعرْفهم بنقصه *** وأقمعهم لشهوته وحرصه".